

جامعة 08 ماي 1945 قالمة كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم القانونية والإدارية



قسم الحقوق مدكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون تخصص قانون عام

البعد البيئي لقانون العمران

إعداد الطلبة: تحت إشراف:


1 - إيتيم نجوى الداغتورة: سماح فارة

2 - روابح سلمي

أعضاء لجنة المناقشة

الصفة	الرتبة العلمية	الجامعة	الأستاذة	الرقم
رئيسا	أستاذ القعليم العالي	08 ماي 1945 قالمة	أ. د /الهام فاضل	01
مشرفا	أستاذ القعليم العالي	08 ماي 1945 قالمة	أ. د /سماح فارة	02
عضوا مناقشا	أستاذ التعليم العالي	08 ماي 1945 قالمة	أ. د/ مراد ميهويي	03

السنة الجامعية: 2024/2023



شكر وعرفان

اللهم لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك على ما يسرت لنا في هذا العمل المتواضع حتى خرج الى النور، فسبحانك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

نوجه شكرنا للأستاذة " فارة سماح " لقبولها الإشراف على هذا العمل وعلى توجيها الله عنا كل خير. المتواصلة ونصائحها القيمة طيلة فترة إنجازه، فجزاها الله عنا كل خير.

الى كل أساتذتنا من الطور الابتدائي الى الطور الجامعي كل باسمه الى كل من كان سندا لنا في كتابة هذه الهذكرة والى كل إدارة قسم العلوم القانونية والإدارية.

فنسأل الله أن يزيدنا علما بما علمنا انه ولي ذلك والقادر عليه وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

إهداء نجوى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد الله الذي تتم بغضله الصالحات والصلاة والسلام على أشرفمالمرسلين.

إلى فيض الحب ووافر العطاء بلا انتظار ولا مقابل، إلى من كانت ولا تزال السند الأول والأخير إلى من غمرتني بجناحها وحبماإلى أمي العزيزة الغالية على قلبي التي مهما قلت فيها لن أوفيها حقماأطال الله في عمرها وألبسها

ثوبب الصحة والعافية

إلى روح أبي الغالي

إلى زوجي الغالي، إلى من هم نور حياتي أبنائي، إلى كل أخوتي وأخواتي وأخواتي وأبنائهم كل باسمه ومقامه، أنار الله حربهم

كما لا ننسى الإمداء الأستاذة الغاضلة التي رافقتنا في مذا المسار الدراسي وتوجيماتما المستمرة لنا

إلى من شاركتني في مذه المذكرة وكذلك زملاء الراسة.

وكل من ساعدني من زملائي في العمل من قريب أو بعيد



إهداء سلمى

"و أخر حمواهو أن الحمد الله ربيم العالمين"

حمد الله ما تو جمدا ولا حتو سعيى إلا بغضله وما سلكنا البديات إلا بتيسيرهومابلغنا النمايات إلا بتوفيههوما حققنا الغايات إلا بغضله فالحمد الله حياوشكرا وإمتنانا الحمد الله على البدءوالحتاء.

أمدي ثمرة جمدي وفرحتي التي إنتظرتما طوال حياتي إليه

" والدي وحبيب قلبي رحمه الله"

من أحمل إسمه بكل فيدر إلى من حعمني وأنار طريقي إلى من ربابني وكافع من أجلي إلى من لا ينطفي نوره بقلبي الذي توسده الترابم قبل أن يحقق أمنيته أتمنى أن تصبك مشاعري وتفتدر بصغيرتك وبمن حملو إسمك وأثبتو أنك خيرً مربي وخير مُعلووخير فقيد

"الماضر بقلبي الذي لايغيبم رحمك الله"

إلى من جعل الجنة تحت أقدامماوسمات لي الشدائد بدعائما إلى من جعلت من دمعتما طريق إبتسامتي إلى من جعل الجنو الأب والأو إلى الإنسانة العطيمة التي لطالما تمنيت أن تقر عينما لرؤيتي في يوو كمذا

"جنتي أمي العزيزة"

إلى من كرس حغره من أجل وصوليموتألقي وأفنى عمره لنجاحيمورؤيتي في أعلى المراتبد إلى من رسو طريق لنجاح تمناه لنفسه فدفعني فيه إلى من ترك مستقبلونظر في مستقبلي إلى من حرو فسه لذة الحياة وأكرمني إيما.


"أذي الغالي مبارك لك النجاج مبارك لك فرحة وبسمة كنبت أنبت سبها لا أحد غيرك"

لكل من كان عوناوسندا في هذا الطريق ومن أفاضني بمشاعرة ونصائحة المخلصة ومن إنتظروا قطاف ثمرة لكل من كان عوناوسندا في هذا الطريق ومن أفاضي وكانوا شركاء كل بسمة وحمعة وحسرة إلى أحباب قلبي.

"إلى إخوتي وأخواتي الغالبين"

إلى كل من علمني حرض من أساتذتي الكراء وكل من ساعدنيوكان له حور في إتماء مذا البحث سائلة الله عن علمني عروبل أن يجزي الجميع خير الجزاء في الدنيؤالأخرة

قائمة المختصرات				
باللغة العربية:				
الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية	ट ट <i>)</i> ट			
عدد	٤			
فقرة	ف			
من الصفحة إلى الصفحة	ص ص			
صفحة	ص:			
باللغة الفرنسية:				
P.D.A.U	PLan Directeur d'Aménagement et			
	d'Urbanisme.			
P.O.S	Plan d'Occupation des Sols			
S.U	Secteurs Urbanisées.			
S.A.U	Secteurs à Urbanisées			
S.U.F	Secteurs à Urbanisées en Future			
S.N.U	Secteurs Non Urbanisées			



يعتبر التعمير والبناء العمود الفقري ومقياس تقدم الدول وتطورها عبر التاريخ فهو يجسد حقيقة حياة الإنسان في مختلف جوانبها الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية وحتى البيئية مصداق قوله تعالى في سورة الأعراف " ويوأكم في الأرض تتخذون من سهولها قصورا وتنحتون الجبال بيوتا فاذكروا آلاء الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين " 1

ويعتبر موضوع البيئة من المواضيع المستحدثة التي تحتل صدارة اهتمام دول العالم لصلتها الوثيقة والمباشرة بحياة الإنسان والحيوان والنبات، وهي تعاري إنتهاكات خطيرة بسبب نشاطات الإنسان المختلفة أهمها التعمير والبناء ، مما يستوجب ظرورة حمايتها والمحافظة عليها .

سعى الإنسان منذ أن خلقه الله عزوجل على الأرض إلى تعميرها واستغلال مواردها لتوفير متطلباته المختلفة غير أن وتيرة استغلاله لهذه الموارد في تزايد مذهل ومستمر خلال الفترات المتعاقبة خاصة بعد الثورة الصناعية وارتفاع النمو الديموغرافي الذي نجم عنه انتشار البناء العشوائي.

وقد بلغت ذروتها في الآونة الأخيرة وأصبحت تشكل خطرا حقيقيا يهدد حياة الإنسان ومستقبل الكرة الأرضية من خلال تفشي ظواهر بيئية غير مألوفة على غرار الاحتباس الحراري، الأمطار الحمضية، التلوث بمختلف أنواعه..... إلخ بالإضافة إلى انتشار مختلف الأمراض والأوبئة وصدق الحق حين قال في سورة الروم:" ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون"²

وأمام هذا الوضع أدرك المجتمع الدولي أن القطاعات العمرانية ليست بمعزل عن القضايا البيئية المتفاقمة التي تهدد العالم، بل أكثر من ذلك إذ تعتبر من أبرز المجالات التنموية تهديدا لسلامة البيئة كونها تعتمد سواء في إنشائها أو استمراريتها على استهلا ك الموارد الطبيعية المختلفة كالأرض والماء والطاقة.

فأصبح قطاع العمران والبيئة في سلم أولويات المجتمع الدولي خاصة في ظل تنامي المشاكل البيئية الناجمة عن التزايد السكاني المستمر الذي صاحبه غزو المدن وانتشار البناء العشوائي وانعكاساتها السلبية ليس على الحاضر فقط بل تهدد أيضا سلامة الأجيال القادمة.

 $^{^{1}}$ الآية 74 من سورة الأعراف.

 $^{^{2}}$ الآية 40 من سورة الروم.

وقد عقدت العديد من الاجتماعات والمؤتمرات في هذا المجال وكانت البداية مؤتمر ستوكهولم المنعقد بالسويد في جوان 1972بدعوة من منظمة الأمم المتحدة لمناقشة الهشكلات البيئية والتنمية الإقتصادية والإجتماعية أومؤتمر ريو دي جانيرو سنة 1992 المعروف بقمة الأرض الذي انعقد لإيجاد حلول للمشاكل والأخطار التي تهدد الحياة على كوكب الأرض أو وغيرهاوكلها تهدف إلى حماية البيئة وتحقيق أبعاد التنمية المستدامة.

إن التحدي الذي يواجه العالم اليوم هو كيفية التوفيق وتحقيق التكامل بين مجالين مهمين ومتناقضين وهما الحق في التعمير في إطار حماية البيئة مع الإبقاء على قدرة الأجيال القادمة في تحقيق وتوفير حاجياتها.

إن نظرة الجزائر للتدهور الذي يطال البيئة بسبب قطاع العمران لا تختلف وتوجهات دول العالم ،إذ تعاني هي الأخرى من انتهاكا ت بيئية كبيرة بسبب التزايد المستمر في عدد السكان الذي يقابله زيادة الطلب على التعمير والبناء، لذلك تسعى الدولة جاهدة إلى النهوض بقطاع التعمير وترقيته بما يتوافق ومقتضيات حماية البيئة وتحقيق أبعاد التتمية المستدامة وذلك عن طريق المصادقة على العديد من الإتفاقيات الدولية بالإضافة إلى إصدار كم هائل من القوانين والتنظيمات في مجال العمران والبيئة ولا تزال جهود الدولة متواصلة في هذا المجال وقد بدأت ملامح هذا التوجه تتجسد على أرض الواقع محاولة بذلك تحقيق التكامل بين القطاعين ومحاكاة دول العالم.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية دراسة هذا الموضوع من ناحيتين علمية وعملية

من الناحية العلمية: تظهر أهمية موضوع البعد البيئي لقانون العمران من الناحية العلمية في شقين:

1 محمد عبد الباقي ، النتائج الإقتصادية لمؤتمرات حماية البيئة ودورها في إرساء مباديء الإقتصاد الأخضر خلال الفترة

 $^{^{2}}$ علي حساني، الوضع البيئي بمنظور السياسة الوطنية والعالمية لحماية البيئة ، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 08، العدد 0 0، سنة 0 20، ص 0 6، ص 0 6، ص 0 8.

الشق الأول: محاولة الإلمام والإحاطة بالنصوص التشريعية والتنظيمية في مجال العمران والبيئة وتحليلها لمعرفة مدى إدراج البعد البيئي فيها والعناية به على وجه فعال.

الشق الثاني: الإطلاع والوقوف على آخر تطورات دول العالم في مجال العمران المستدام والإستفادة منها على المستوى الوطني.

من الناحية العملية: إن حماية البيئة من مخاطر التعمير من المواضيع الحديثة والهامة التي تحضى باهتمام العلماء والباحثين على اختلاف تخصصاتهم التقنية، الاقتصادية، الاجتماعية، البيئية والقانونية لمحاولة إيجاد حلول ناجعة لتحقيق التكامل بين القطاعين

أسباب اختيار الموضوع:

هناك أسباب شخصية وأخرى موضوعية

أسباب شخصية: الرغبة وشغف البحث في مجال العمران والبيئة من الناحية القانونية بالإضافة إلى صلته المباشرة بمجال العمل والتكوين.

أسباب موضوعية: موضوع حديث وثري كما أنه نقطة التقاء بين اختصاصات مختلفة : العمران، البيئة بالإضافة إلى تكنولوجيا الإعلام والاتصال والرقمنة.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى محاولة الوقوف على الوسائل والآليات المتبعة في مجال العمران لتكريس حماية البيئة في الجزائر والعالم بغية الوصول إلى معرفة مدى مواكبة المشرع الجزائري للتطور الحاصل.

إشكالية الدراسة:

في ضل التصادم الذي يشهده العالم بين تطور عمراني مستمر وتدهور بيئي كبير يطرح التساؤل حول: إلى أي مدى يمكن التوفيق بين التعمير وحماية البيئة في قانون العمران ومختلف النصوص القانونية المرتبطة به؟ وهل وفق المشرع الجزائري في ذلك؟

الدراسات السابقة:

كأي بحث علمي لابد من الاستعانة بدراسات سابقة لإثراء الموضوع، وهناك العديد من الدراسات المتعلقة بالفصل الأول من موضوع البحث الخاص بآليات حماية البيئة في قانون العمران، أما الفصل الثاني المتعلق بالتوجهات الحديثة لإدراج البعد البيئي في قانون العمران فالدراسات في الجزائر تكاد تكون منعدمة وقد تم الاعتماد على مقالات ودراسات عالمية تتعلق بالمباني الخضراء والمدن الذكية.

أطروحة الباحثة عواطف بوطرفة بعنوان: "قانون العمران بين ضرورات العصرنة ومقتضيات حماية البيئة "أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في القانون العام، تخصص قانون البيئة، كلية الحقوق، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، نوقشت خلال السنة الدراسية 2022–2023.

تشترك هذه الأطروحة مع دراستنا في العديد من النقاط المتعلقة بموضوع البحث خاصة في دراسة وتقييم فعالية وكفاءة آليات حماية البيئة في قانون العمران ضمن أدوات التهيئة والتعمير والرخص والشهادات في حماية البيئة، بالإضافة إلى بعض العناصر المتعلقة بالفصل الثاني كتعريف المدن الذكية وخصائصها.

أطروحة الباحثة صبرينة تونسي بعنوان: "النظام القانوني للعمران في الجزائر" أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في القانون العام، تخصص قانون البيئة والعمران، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، نوقشت خلال السنة الدراسية 2018–2019.

تشترك هذه الأطروحة مع دراستنا في بعض النقاط المتعلقة بالفصل الأول حول آليات حماية البيئة في قانون العمران (الأحكام العامة والخاصة)

مقال لجميلة دوار بعنوان: "التنظير لتعمير مستدام في التشريع الجزائري (الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء نموذجا) "مجلة الدراسات الحقوقية، المجلد08، العدد02، تاريخ النشر 2021/11/08. تشترك هذه المقالة مع دراستنا في الجانب المتعلق ببعض المفاهيم الخاصة بالمباني الخضراء.

المنهج المتبع:

بغية تحقيق أهداف الدراسة والإجابة على الإشكالية المطروحة إستخدمنا عدة مناهج منها المنهج الوصفي لتوضيح المفاهيم المختلفة والمتعلقة بالموضوع والمنهج التحليلي لتحليل وتفسير النصوص

القانونية المستخدمة في البحث بالإضافة إلى الإستأناس بالمنهج المقارن للوقوف على مدى مواكبة المشرع الجزائري للتوجه نحو البناء المستدام مقارنة بدول العالم.

الخطة المتبعة:

حاولنا الإلمام بمختلف جوانب الموضوع بشكل منطقي ومتسلسل وبالاعتماد على المناهج المذكورة سابقا وفق الخطة التالية:

الفصل الأول: آليات حماية البيئة في قانون العمران

- المبحث الأول: الأحكام العامة للتعمير المراعية للبيعة
 - المبحث الثاني: الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعمير

الفصل الثاني: التوجهات الحديثة لإدراج البعد البيئي في قانون العمران

- المبحث الأول: البناءات البيئية
- المبحث الثاني: موقف المشرع الجزائري من البناءات البيئية

الفحل الأول: آليات حماية البيعة في قانون العمران

تمهيد:

تتعرض البيئة لأضررار كثيرة من طرف الإنسان المتطلع إلى التجديد والتقدم والتطور في شت ى مجالات حياته لاسيما مجال التعمير، لهذا وضع المشرع جملة من الآليات القانونية لحمايتها من مختلف الإنتهاكات التي تؤثر عليها ضمن قانون العمران، وسنتعرف في هذا الفصل على الأحكام العامة للتعمير المراعية للبيئة (المبحث الأول) و الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعمير (المبحث الثاني).

المبحث الأول: الأحكام العامة للقعمير المراعية للبيئة

أولت الجزائر عناية خاصة بقطاع التعمير نظرا لأهميته من جهة ولخطورة الآثار المترتبة عنه لاسيما المتعلقة بالمجال البيئي من جهة أخرى ، لذلك وضع المشرع العديد من الآليات و الوسائل القانونية لتنظيم هذا القطاع منها :أدوات التهيئ والتعمير (المطلب الأول) وقرارات التعمير (المطلب الأثاني)

المطلب الأول: البعد البيئي لأدوات التهيئة والتعمير

تعتبر أدوات التهيئة والتعمير من الوسائل القانونية التي يتم من خلالها تجسيد التوج عهات الأساسية للتهيئة والتعمير وكذ احماية البيئة على المستوى الوطني والمحلي، حيث تهدف إلى تس عير وتنظيم مجال العمران وأشغال التهيئة في المجال في إطار الحفاظ على البيئة ومراعاتها، وهي نوعان حسب نص المادة 13 من قانون التهيئة والتعمير رقم 90-29 ألمعدل والمتمم، المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير (الفرع الأول) ومخطط شغل الأراضي (الفرع الثاني)

الفرع الأول: المخطط التوجيهي القهيئة والتعمير (PDAU)

يعد المخطط التوجيهي التهيئة والتعمير من أهم أدوات التعمير المحلية التي تهدف إلى إحداث نوع من التوازن بين قواعد التعمير وحماية البيئة ، من خلال فرض رقابة الدولة على مختلف عمليات التعمير والبناء وذلك لتفادي فوضى التعمير وتكريس حماية فعالة للبيئة ، ونظرا لأهميته سنحاول التطرق إلى مفهومه (أولا) ثم البعد البيئي له (ثانيا).

Q

القانون رقم 90–29 المؤرخ في 14 جمادى الأولى 1411 الموافق أول ديسمبر 1990، المتعلق بالتهيئ والتعمير، 1411 جر ج 1411 المعدل والمتمم .

أولا: مفهوم المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير:

يعتبر المخطط التوجيهي المتهيئة والتعمير من أهم المخططات التي تبناها المشرع الجزائري في مجال التهيئة والتعمير ،وقد نظمه المشرع بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91-177 المتعلق بتحديد إجراءات إعداد المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير والمصادقة عليه ومحتوى الوثائق المتعلقة به.

1-تعريف المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير:

عرف المشرع الجزائري المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير بأنه أداة للتخطيط الهجالي والتسيير الحضري، يحدد التوجيهات الأساسية للتهيئة ال عمرانية للبلدية أو البلديات المعنية آخذا بعين الاعتبار تصاميم التهيئة ومخططات التنمية ويضبط الصيغ المرجعية لمخطط شغل الأراضي 2 .

ومنه يمكن القول أن المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير يخص بلدية واحدة أو عدة بلديات متجاورة تجمعها عوامل مشتركة كإش تولك عدة بلديات في النسيج العمراني أو اشتراكها في شبكة توزيع مياه الشرب ووسائل النقل الحضري العمومي أو غيرها من الهياكل والتجهيزات الرسمية 3 .

وقد وضع أساسا ليبين كيفية تنظيم استعمال الأراضي في عمليات التعمير، تحت طائلة توقيع جزاءات عند مخالفت وهو قابل للمعارضة من قبل الغير 4 ، كما يجب أن تغطى كل بلدية بمخطط توجيهي للتهيئة والتعمير، يتم إعداد مشروع ه بمبادرة من رئيس المجلس الشعبى البلدي وتحت مسؤوليته 5 .

المرسوم التنفيذي رقم 91–177 المؤرخ في 28 ماي 1991، يحدد إجراءات إعداد المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير والمصادقة عليه ومحتوى الوثائق المتعلقة به ، ج ر ج ج ، ع 26 ، صادر في 01 جويلية 01 ، المعدل والمتمم .

[.] أنظر المادة 16 من القانون رقم 90–29 المعدل والمتمم ، مرجع سابق 2

 $^{^{0}}$ العالية عين سمن ، زينب كريم، دور المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير في حماية البيئة طبقا طبقا لقانون 0 . مجلة نظرة على القانون الإجتماعي ، المجك 0 ، عدد خاص (2021)، ص ص 0 . 0 . 0

[.] أنظر المادة 10 ف 1 من القانون رقم 90–29 المعدل والمتمم ، مرجع سابق 4

أنظر المادة 24 من القانون رقم 90-29 المعدل والمتمم ، مرجع سابق. 5

2-موضوعات المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير:

حدد المشرع الجزائري موضوع المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير كالأتي 1

- يحدد مناطق التدخل في الأنسجة الحضرية والمناطق الواجب حمايتها.
- يحدد التخصيص العام للأراضي على مجموع تراب بلدية أو مجموعة من البلديات حسب القطاع.
- يحدد توسع المباني السكنية وبقركز المصالح والنشاطات وطبيعة وموقع التجهيزات الكبرى والهياكل الأساسية.

يقسم المخطط التوجيهي للتهيئة والتعميرالمنطقة أو المناطق التي يتعلق بها إلى قطاعات محددة ² أ- قطاعات معمرة (S.U)

هي كل قطعة أرض يشغلها تجمع بنايات في مجالاتها الفضائية وفي مشتملات تجهيزاتها وأنشطتها، ولو كانت هذه القطعة الأرضية غير مزودة بكل المرافق أو غير مبنية، أو مساحات خضراء، أو حدائق أو تجمع بنايات.3

إذن فهذه الأراضي تتواجد أساسا في وسط المدينة وفي أحيائها القديمة، والتي تشمل مناطق شبكة ذات كثافة ضعيفة أو عالية وهي مناطق ذات بعد وظيفي متعدد فلا يقترح فيها مشاريع التوسع العمراني لأنها قطاعات معمرة مشبعة، ويك ون عمل المخطط إجراء تعديلات في إعادة هيكلة وترميم البناءات القائمة وهذا لتكيفها مع الأشكال المعمرة الجديدة.4

أ أنظر المادة 18 من القانون رقم 90 - 29 المعدل والمتمم ، مرجع سابق .

[.] أنظر المادة 19 من القانون رقم 90–29 المعدل والمتمم ، مرجع سابق 2

[.] أنظر المادة 20 من القانون رقم 90-29 ، المعدل والمتمم، مرجع سابق 3

⁴ عبد الرحمان سي مرابط ، الوظيفة البيئية لقواعد التهيئة والتعمير ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث ، تخصص قانون البيئة والتنمية المستدامة ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق ، جامعة ابن خلدون ، الجزائر ،2021_2021 ، ص 296 .

ب-قطاعات مبرمجة للتعمير (S.A.U)

تشمل هذه المناطق القطاعات المخصصة للتعمير على الأمدين القصير والمتوسط في أفاق 10 سنوات حسب جدول الأولويات المنصروص عليها في المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير أوذلك تجسيدا للرقابة السابقة لأشغال البناء.

ج- قطاعات القعمير المستقبلية (S.U.F):

تشمل الأراضي المخصصة للتعمير على المدى البعيد في أفاق 20 سنة حسب جدول الأولويات المنصوص عليه في المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ،وكل الأراضي المتواجدة في قطاعات التعمير المستقبلية خاضعة مؤقتا للإرتفاق بعدم البناء ، ولا يرفع هذا الإرتفاق في الآجال المنصوص عليها إلا بالنسبة للأراضي التي تدخل حيز تطبيق مخطط شغل الأراضي المصادق عليه، غير أنه يرخص في هذه القطاعات :

- تجديد وتعويض وتوسيع المباني المفيدة للإستعمال الفلاحي
- البناءات والمنشآت اللازمة للتجهيزات الجماعية وإنجاز العمليات ذات المصلحة الوطنية
 - البناءات التي تبررها المصلحة البلدية والمرخص بها من قبل الوالى 2 .

د- قطاعات غير قابلة للتعمير (S.N.U):

وتشمل كل الأراضي التي تكون فوقها حقوق البناء محددة بدقة وبنسب تتلاءم مع الاقتصاد العام لمناطق هذه القطاعات 3 .

وعليه فإن المشرع الجزائري قام بتقسيم المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير إلى قطاعات لكل منها خصوصية محددة ، كل ذلك لتنظيم عملية البناء والحد من ظاهرة البناء العشوائي ومخاطره والحفاظ على البيئة .

. أنظر المادة 22 من القانون رقم 90-90 المعدل والمتمم ، مرجع سابق 2

[.] أنظر المادة 21 من القانون رقم 90–29 المعدل والمتمم ، مرجع سابق 1

[.] أنظر المادة 23 من القانون رقم 90-29 المعدل والمتمم ، مرجع سابق .

3- أهداف المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير:

إن الأهداف المتوخاة من إنشاء المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير لا تقتصر على تعيين المناطق التي يستطيع تعميرها حسب ما يمليه النسيج العمراني فحسب بل يهدف أيضا إلى تعيين المناطق الواجب حمايتها والهتمثلة في مايلي:

أ- الأراضي الفلاحية:

نظرا للدور الهام للأراضي الفلاحية في ضمان التوازن البيئي وتحقيق الامن الغذائي فقد أولاها المشرع حماية كبيرة في ظل قواعد التهيئة والتعمير قصد حمايتها ووقايتها من أي تعدي ، وجعل كل استغلال لهذه الأراضي في غير وجهتها غير مشروع 1

ب- حماية البيئة والموارد الطبيعية:

خص المشرع الجزائري في الكثير من النصوص القانونية خاصة قانون التهيئة والتعمير على واجب حماية البيئة وكل ما تحتويه من موارد طبيعية ، لأن التنمية الوطنية تهدف إلى تحقيق الاستقرار بين حاجيات النمو الاقتصادي من جهة وحاجيات حماية البيئة والمحافظة على نطاق معشية السكان من جهة أخرى ولا يتحقق هذا الأمر إلا من خلال التطبيق الصارم لمبدأ الترخيص المسبق ومبدأ دراسة التأثير على البيئة في كل نشاط يخص التهيئة والتعمير.

ج- حماية المناطق ذات التراث الثقافي والتاريخي:

خص المشرع الجزائري المناطق ذات التراث الثقافي والتاريخي بحماية خاصة في العديد من النصوص القانونية وكذا قانون التهيئة والتعمير ، حيث قيد البناء والتعمير في هذه المناطق بإجراءات مشددة تفرض ضرورة الحصول على ترخيص مسبق من الوزير المكلف بالثقافة عند القيام بإنجاز أي مشروع تعديلي أو ترميمي ،حتى ولو كان ملك خاص وهذا مانصت عليه المادة 15 من القانون رقم 204-98 المتعلق بحماية التراث الثقافي .

,

^{. 15} سابق ، صبع سابق ، ص 1

القانون رقم 98–04 المؤرخ في 15جوان 1998 ، يتعلق بحماية التراث الثقافي ، ج ر ج ج ،ع 44، صادر بتاريخ 2 العوان 1998.

ثانيا: البعد البيئي للمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير:

يعد المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير آلية للرقابة القبلية على النشاط العمراني إذ تسلم جميع القرارات العمرانية و فقا لتوجهاته، كما يجتبر آلية قانونية وقائية لحماية البيئة، و يتضح ذلك من خلال استقراء شامل لأهدافه إذ يساهم في حماية البيئةمن شت ى أنواع التلوث البصري والبيئي ومكافحة كل المخاطر التي يمكن أن تطرأ عليها 1.

فالتنمية بشكلها الإقليمي أو الوطني تهدف إلى تحقيق التكافؤ بين احتياجات النمو الاقتصادي واحتياجات حماية البيئة والمحافظة على الجانب المعيشي والعمراني للسكان، حيث أن القصد من المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير هو تعين الأقاليم الملزم حاميتها من مخاطر التعمير من خلال الحفاظ على البيئة والموارد الطبيعية، النشاطات الفلاحية والمناظر وحماية المناطق ذات التراث الثقافي والتاريخي إضافة إلى الحماية الوقائية للمواقع والمحيطات الحساسة، كما يعمل على تحقيق الوقاية من المخاطر الطبيعية والتكنولوجية 2

ومن خلال ما تم ذكره نجد أن للمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير أهمية تتمثل في حماية البيئة العمرانية ، ومن الضروري على السلطات المؤهلة لتسليم رخص البناء ورخصة التجزئة أن تتأكد من مدى احترامه ،كما يتم من خ لاله تقليص مشاكل التعمير وإحداث توازن بين التطور العمراني ومختلف النشاطات الأخرى ، أيضا المخطط فتح باب مشاركة الإدارة والمصالح العمومية والمجتمع المدني في مختلف النشاطات ذات الصلة بالمجال العمراني والبيئي ، كما يعتبر الوثيقة المرجعية لكل الأعمال التي تهدف التدخل في العقار فهو الموزع والمحدد للعقارات على تراب البلدية مما يستوجب معرفة الأملاك العقارية وطبيعتها حضريق، صناعية ... تفاديا للنمو العشوائي والاستغلال الغير عقلاني للأملاك العقارية وبالتالى فهو يهتبر أداة للهحافظة على المكونات الأساسية للبيئة .

 3 عبد القادر لعيدي، بلخير بلحاج ، أثر البعد البيئي في إعداد المخططات العمرانية المستدامة للمدن الجزائرية ، مجلة القانون الدولي والتتمية ، المركز الجامعي علي كافي تتدوف ،المجلد 10 ، العدد 20 ، 20 ، 20 ، 20 ، 20 ، 20 . 20

¹ حسينة غواس ، مدى تأثير قواعد التهيئة والتعمير على حماية البيئة في الجزائر ، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في القانون العام ، تخصص قانون إداري ، كلية الحقوق ، جامعة قسنطينة 1 ، الجزائر ، 2013-2014 ، ص 32

 $^{^{2}}$ حسينة غواس ، نفس المرجع ، ص 2

الفرع الثاني: مخطط شغل الأرضى

يعد مخطط شغل الأراضي الأداة الثانية من أدوات التهيئة والتعمير ويعمل في ضوء توجيهات المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ، وقد نص عليه القانون رقم 90-20 المعدل والمتمم ، المتعلق بالتهيئة والتعميرونظمه المرسوم التنفيذي رقم 91-178 المعدل والمتمم ، المتضمن تحديد إجراءات إعداد مخططات شغل الأراضي والمصادقة عليها ومحتوى الوثائق المتعلق ة بها وهو وسيلة إلزامية لكل بلدية من بلديات الوطن أو جزء منها 2 ، ونظرا لأهمية مخطط شغل الأراضي لابد من التطرق إلى مفهومه أولا ثم إلى البعد البيئي له ثانيا.

أولا مفهوم مخطط شغل الأراضى:

لضبط مفهوم مخطط شغل الأراضى لابد من تحديد تعريفه وخصائصه وأهدافه .

1- تعريف مخطط شغل الأراضي:

يعد مخطط شغل الأراضي من أهم الوسائ ل التي تجسد أهداف قانون التعمير ، فهو مخطط تفصيلي لتنظيم التسيير الحضري على مستوى أقاليم البلديات وقد عرفه المشرع الجزائري في قانون التهيئة والتعمير على أنه:" يحدد مخطط شغل الأراضي بالتفصيل في إطار توجيهات المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير حقوق استخدام الأراضي والبناء ³ ، كما يشمل قسم تراب بلدية واحدة أو عدة بلديات توحدها نفس المصالح المشتركة، ويعتبر الوثيقة الأساسية التي تحتكم إليها البلدية في ميدان تنظيم العقار وذلك بتنظيم شروط استعمال الأراضي ⁴

14

المرسوم التنفيذي رقم 91–178 المؤرخ في 28 ماي 1991 ، يحدد إجراءات إعداد مخططات شغل الأراضي والمصادقة عليها ومحتوى الوثائق المتعلقة بها ، ج ر ج ج ، ع 26 ، صادر بتاريخ 01 جويلية 1991 ، المعدل والمتمم 26 أنظر المواد من 01 إلى 36 من القانون رقم 00 02 المعدل والمتمم ، مرجع سابق

[.] أنظر المادة 31 ف 01 من القانون 90–29 المعدل والمتمم ، مرجع سابق .

⁴ عبد الرحمان سي مرابط ، مرجع سابق ، ص 141 .

2- خصائص مخطط شغل الأراضى:

من خلال التعريف القانوني لمخطط شغل الأراضي نستخلص عدة خصائص يمكن إجمالها فيمايلي:

أ- أداة تعمير قانونية:

يعد مخطط شغل الأراضي الآداة القانونية الثانية لأدوات التهيئة والتعمير التي تطرق إليها القانون 90-29 والتي يجب على كل من السلطات العمومية والمواطنين وجل المتدخلين إحترامها والتمسك بكل ما هو مسموح وماهو مرفوض فيها ، كما ينظر إلي ه على أنه أدا ة يتم بها تبيان شت ى المشاريع والتجهيزات.

ب- أداة تفصيلية للنشاط العمراني:

يعتبر مخطط شغل الأراضي مخطط جد تفصيلي ودقيق، بحيث يقسم القطاعات إلى مناطق طبيعية و عمرانية، وهذا راجع إلى دوره في التخطيط التفصيلي وصلته بالملكية العقارية، بحيث يكفل التناسب بين الحقوق العينية المتمثلة في التمتع والتصرف و احترام البيئة والنظام العمراني ككل، ويكمن دوره التفصيلي في تحديد أشكال القطع ومساحتها، معامل شغل الأراضي، معامل ما يؤخذ من الأراضي مداخل البنايات وواجهاتها.

ج- أداة لتنظيم المجال الحضاري:

يعد مخطط شغل الأراضي وسيلة هادفة لتسير المجال الحضاري بالموازاة مع المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير، حيث يسعى إلى ضبط عملية البناء داخل هذا المجال وحتى التدخل في كل قطاع من قطاعات التعمير وهذه التدخلات تساعد في إحياء الهيكلة الحضرية، الإنعاش الحضاري...الخ.

¹جميلة دوار ، محاضرة في مقياس " مخططات التهيئة والتعمير في التشريع الجزائر "، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريرج، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2019/2018، ص 18، 19

15

د- أداة رقابية:

يعتبر مخطط شغل الأراضي أداة رقابة قبلية، و تظهرهذه الرقابة في تنظيم البنية الحضرية والنسيج العمراني لحماية الأقاليم والسكان من مختلف الأخطار، كما تظهر أيضا في الحفاظ على التركيبة الحضرية للعمران ودعم الأوساط الريفية، وبيان كيفيات وقواعد البناية فيها 1.

3- أهداف مخطط شغل الأراضى:

إن لمخطط شغل الأراضي مجموعة من الأهداف ذات أهمية كبيرة في تحق عقى التنمية العمرانية ، فهو يحدد بالتفصيل وفي إطار توجيهات المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير حقوق استخدام الأراضي والبناء².

ولهذا فإن مخطط شغل الأراضي:

- يحدد بصفة مفصلة بالنسبة للقطاع أو القطاعات أو المناطق المعنية الشكل الحضاري، والتنظيم وحقوق البناء واستعمال الأراضي.
- يعين الكمية الدنيا والقصوى من البناء المسموح به المعبر عنها بالمتر المربع من الأرضية المبنية خارج البناء أو بالمتر مكعب من الأحجام، وأنماط البنايات المسموح بها واستعمالاتها.
 - يضبط القواعد المتعلقة بالمظهر الخارجي للبنايات.
- يحدد المساحة العمومية والمساحات الخضراء والمواقع المخصصة للمنشآت ذات المصلحة العامة ولفذلك تخطيط ومميزات طرق المرور.
 - يحدد الارتفاقات.
 - يحدد الأحياء والشوارع والنص ـ ب التذكارية والمواقع والمناطق الواجب حمايتها وتجديدها وإصلاحها
 - يعين مواقع الأراضي الفلاحية الواجب وقايتها وحمايتها ³

. أنظر المادة 31 ف1 من القانون رقم 90–92 المعدل والمتمم ، مرجع سابق 2

 $^{^{1}}$ جميلة دوار ، مرجع سابق ، ص 19

³ أنظر المادة 31 ف2 من القانون رقم 90- 29 المعدل والمتمم ، مرجع سابق

كما أضاف القانون 04-05 ¹ بعض الأهداف الأخرى التي لا بد أن يسعي إلى تحقيقها من خلال إعداد مخطط شغل الأراضي كتحديد الأراضي المعرضة للأخطار الناتجة عن الكوارث الطبيعية أو تلك المعرضة للانزلاق والتي تخضع لإجراءات تجديد أو منع البناء ²

ثانيا: البعد البيئي لمخطط شغل الأراضي.

مخطط شغل الأراضي من أدوات التعمير التي تواعي طريقة استغلال الأراضي باهتمامه بعملية البناء والتعمير سواء من حيث تعيين الأراضي المبنية أو غير المبنية، ورسم الكيفية الخاصة باستغلال الأراضي العمرانية 3.

ويلعب دورا أساسيا في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها خاصة فيما يتعلق بالواجهة الجمالية للعمران والبيئة من خلال الحفاظ على المظهر الجمالي للبيئة العمرانية من حيث تبيان حجم البنايات وارتفاعها ولونها ونوعية الأدوات والمواد المستعملة، بالإضافة إلى حماية المواقع الثقافية والمناطق العامة وكذا المساحات الخضراء ضمن الوسط الحضري. فمخطط شغل الأراضي يحدد حقوق استخدام الأراضي والبناء ويحدد المساحات العمومية والمساحات الخضراء 4

برز دوره أيضا في حماية البيئة إجرائيا من خلال ما جاء به المرسوم التنفيذي 91-178 المعدل والمتمم من خلال اشراك الجمعيات المكلفة بحماية البيئة في إعداده كما يلزم رئيس المجلس الشعبي

_

القانون رقم 04–05 المؤرخ في 14 أوت 2004 ، ج ر ج ج ، ع 51 ، صادر بتاريخ 51 أوت 2004 ،يعدل ويتمم القانون رقم 90–29 المؤرخ في 1990/12/01 ، المتعلق بالتهيئة والتعمير ، ج ر ج ج ، ع 52 ، صادر بتاريخ 1990/12/02 .

² بويكو بن فاطيمة، البيئة والعمران ، مطبوعة خاصة بطلبة السنة الثانية ماستر ، تخصص قانون البيئة والتنمية المستدامة كلية الحقبوق والعلوم السياسية ، قسم الحقوق ، جامعة مولاي الطاهر سعيدة، الجزائر ، 2020-2021 ص 47 .

 $^{^{3}}$ محمد زدون ، مدى مساهمة قواعد التهيئة والتعميرفي تحقيق الأمن البيئي ، مجلة الدراسات القانونية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة المدية ، المجلد 0 0 ، العدد 0 1 ، 0 1 ، 0 2 ، 0 3 .

[.] أنظر المادة 31 من القانون رقم 90–29 المعدل والمتمم ، مرجع سابق 4

البلدي بموجب المادة 18مكرر من المرسوم التنفيذي 50-318 أباستشارة إلزامية لبعض الإدارات التابعة للدولة المكلفة على مستوى الولاية: الفلاحة، التعمير، الري و الغابات في إعداد هذا المخطط. وكل ذلك يجعل مخطط شغل الأراضي أداة هامة تجسد حماية البيئة من مخطار التعمير.

المطب الثاني: البعد البيئي لقرارات التعمير

أصبحت حماية البيئة ظرورة حتمية خاصة في مجال التهيئة والتعمير ، حيث تستوجب الظرورة قبل مباشرة أشغال البناء واستهلاك العقار واستغلاله إستصدار مجموعة من القرارات تكون في شكل رخص وشهادات عمرانية .

الفرع الأول: الرخـــص

تعتبر الرخص العمرانية وسيلة إدارية تمارس من خلالها الجهة الإدارية المختصة سلطات الضبط الإداري لتحقيق التوازن بين المصلحة الخاصة المتمثلة في الحق في أشغال البناء والتهيئة والتعمير والمصلحة العامة المتمثلة في حق الإنسان في العيش في بيئة سليمة ونظيفة .

أولا: رخصة البناء ودورها في حماية البيئة:

اشترط المشرع الجزائري ظرورة الحصول على رخصة البناء قبل القيام بعمليات البناء مما يدل على أن عملية البناء والتوسع الحضاري تتم بطريقة منتظمة مراعية قواعد التهيئة والتعمير في إطار مقتضيات حماية البيئة .

1 -مفهوم رخصة البناء:

لتحديد مفهوم رخصة البناء يجب التطرق إلى تعريفها وأهميتها والبعد البيئي لها .

أ- تعريف رخصة البناء:

لم يتطرق المشرع الجزائري إلى تعريف مطلق لرخصة البناء لا في قانون التعمير ولا حتى في قوانين أخرى و اكتفى بذكرها في القانون رقم 90-29 والذي جاء فيه يشترط رخصة البناء من أجل تشيد البنايات الجديدة مهما كان استعمالها ولتمديد البنايات الموجودة ولتغير البناء الذي يمس الحيطان

-

المرسوم التنفيذي رقم 50–318 الصادر بتاريخ 2005/09/10 ، جر ج ج ، ع 62 ، السنة 2005 المعدل والمتمم المرسوم التنفيذي رقم 91-178 المؤرخ في 1991/05/28 ، المحدد لإجراءات إعداد مخططات شغل الأراضي والمصادقة عليها ومحتوى الوثائق المتعلقة بها ، ج ر ج ج ، ع 62 ، لسنة 1991 .

الضخمة منه أو الواجهات المفضية على الساحة العمومية، ولإنجاز جدار صلب لتدعيم أو التسييج. تحضر رخص البناء وتسلم في الأشكال والشروط والآجال التي يحددها التنظيم 1

كما أن المرسوم التنفيذي رقم $91-176^2$ تطرق في مضمونه إلى نفس الشيء الذي تطرق إليه القانون90-90 يشترط في كل تشيد أو تحويل لبناية ظرورة حيازة رخصة البناء طبقا لأحكام المواد 55, 52, من القانون رقم 90-90.

وهناك عدة تعاريف فقهية لرخصة البناء نذكر منها:

"يقصد برخصة البناء القرار الإداري الصادر من سلطة مختصة قانونا تمنح بمقتضاه الحق للشخص (الطبيعي أو المعنوي) بإقامة بناء جديد أو تغيير بناء قائم قبل البدء في أعمال البناء التي يجب أن تحترم قواعد قانون العمران" 3

"هي رخصة مسبقة وهي إجراء جوهري ينبغي المرور به قبل الشروع في عملية البناء أو التعمير أو تحويل البناية فكل هذه العمليات تشترط الحصول على رخصة البناء" 4

إن لرخصة البناء دور إيجابي في حماية والمحافظة على البيئة من أي توسع عمراني يعود بالانعكاسات السلبية عليها، حيث يمكن رفض رخصة البناء إذا كانت هذه البنايات تمس بالهنظر الجمالي للبيئة أو بالنسق العمراني ومثال ذلك إذا كان المشروع الذي سيشرع في إنجازه سيؤدي إلى تدمير الغطاء النباتي أو أن هناك صعوبة كبيرة في الحفاظ على المساحة الخضراء وإمكانية إلحاق أضرار بها .

تعتبر رخصة البناء من أهم التدابير الاحترازية والوقائية التي تستخدمها الإدارة للحد من جل الانتهاكات التي تتعرض لها البيئة. وهي أداة قانونية مهمة فيها يتم بموجبها استعمال الأراضي طبقا لتوجيهات أدوات

 2 المرسوم التنفيذي رقم 91–176 المؤرخ في 2 1991/05/28 ، المحدد لكيفيات تحضير شهادة التعمير ورخصة التجزئة وشهادة التقسيم ورخصة البناء وشهادة المطابقة ورخصة الهدم ، وتسليم ذلك ، ج ر ج ج ، ع 26، لسنة 1991 ، المعدل والمتمم .

[.] أنظر المادة 52 من القانون رقم 90–92 المعدل والمتمم ، مرجع سابق 1

³ الزين عزري ، النظام القانوني لرخصة البناء في التشريع الجزائري ، مجلة العلوم الإنسانية ، جامعة محمد خيضر ، معسكر ، الجزائر ، العدد 08 ، 2005 ، ص04.

محمد جبري ، التأطير القانوني في التعمير في ولاية الجزائر ، مذكرة ماجستبير في القانون ، فرع إدارة ومالية ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر ، 2011-2011 ، ص 71 .

التعمير ، الهادفة إلى ترشيد استعم ال المساحات والموازنة بين وظيفة السكن والفلاحة والصناعة ووقاية المحيط والأوساط الطبيعية 1

كما يمكن للسلطات الإدارية المخ تصدة رفض منح رخصة البناء إذا كان هذا البناء يؤدي إلى الاعتداء على التراث أو الحضارة أو التاريخ أو قد يجرض السواحل والشواطئ إلى خطر التلوث إذا تعلق الأمر بالمناطق السياحية أو الساحلية.

ب- أهمية رخصة البناء:

تعد رخصة البناء من أهم الرخص المستخدمة في تنظيم الهياكل الخارجية والداخلية للبيئة العمرانية كما أنها أداة من أدوات الحماية والحد من البناءات الفوضوية التي قد تطرأ على البيئة وتك من أميتها فيما يلى:

- تعد قرار إداري والهدف منه هو الحصول على الترخيص بالبناء وفق أسس التهيئة والتعمير عن طريق إنجاز خلية عمرانية بكامل مواصفاتها.
- تهدف إلى إحداث القوازن بين التعمير والبناء وحماية البيئة من خلال سعيها إلى تلبية كل متطلبات الجمهور وحتى المؤسسات من سكن وتجارة وصناعة وغيرها.
- تكمن أهمية الحصول على رخصة البناء في أن صاحب مشروع البناء سواء كان فردا أو مؤسسة، قد تعهد مسبقا على أنه سيقوم بعملية البناء طبقا لأحكام قانون العمران، ومراسيمه التطبيقية، والمخططات المصادق عليها من قبل المصالح المعنية والمرفقة مع قرار الرخصة 2.
- تعد آلية أولية تتيح للسلطة الإدارية المختصة الرقابة السابقة ، كماأنها تتيح كذلك المراقبة خلال فترة الإنشاء وكل ذلك لقجنب الوقوع في حيز البناء الفوضوي أو الغير مشروع 3

2- البعد البيئي لرخصة البناء:

مما تقدم يتبين أن حياة الفرد تتوقف على البيئة والمحيط الذي يعيش فيه ، إذ لا يمكن تحقيق حياة مستقرة في ظل التدهور البيئي، لأن ذلك ينعكس على جميع مناحي الحياة . ونظرا لكون المبنى هو

 3 شريفة يوسف الزين ، رخصة البناء كأداة قانونية لحماية البيئة في التشريع الجزائري ، مجلة البحث القانوني والسياسي ، المجلد 06 ، العدد 07 ،

مسعود عمارة ، أحمد بومقراس، الآليات القانونية لحماي البيئة على ضوء قواعد العمران بين النص والتطبيق ، مجلة المستقبل للدراسات القانونية والسياسية ، العدد 01 ، جوان 2017 ، ص 369 .

^{. 370} ω ، نفس المرجع ، ω ، أحمد بومقراس ، نفس المرجع ، ω

عنصر من العناصر التي تستوجبها الحياة، فان هناك معادلة بين متغيرين اثنين هما : المبنى والبيئة، فكلما كان المبنى متدهورا وغير مدروس كان هناك تدهور للبيئة يعود بالسلب على النظام العام بمجمل عناصره وكلما كان المبنى أكثر انسجاما واستدامة فانه يحقق هدف حماية البيئة، وبالتالي رفاهية الفرد . لذا فان رخصة البناء هي أداة من أدوات الضبط الإداري التي تهدف إلى الوقاية من جميع أشكال التلوث خارج وداخل المبنى، وبالتالي المساهمة في تحقيق البعد البيئي بكل عناصره 1

كما أنها تساعد بصورة ملائمة وإيجابية في حماية البيئة من خلال حصر إجراءات الحصول عليها عن طريق دراسة بيئة مسبقة مما يجعلها أداة قانونية تكفل استعمال الأراضي طبقا لتوجيهات وسائل التعميروذلك لتسرير المساحات والمساواة بين وظيفة السكن والفلاحة والصناعة ووقاية المحيط والأوساط الطبيعية 2

ثانيا: رخصة الهدم ودورها في حماية البيئة:

في بعض الأحيان تقتضي ظروف العمران واحتياجاته وكذا المخاطر المترتبة على الأشغال غير المراقية ظرورة القيام بالهدم الكلى أو الجزئي للبناية عن طريق رخصة تسمح بذلك وهي رخصة الهدم.

1 مفهوم رخصة الهدم

لتحديد مفهوم رخصة الهدم يجب التطرق إلى تعريفها ونطاق تطبيقها والبعد البيئي لها .

أ -تعريف رخصة الهدم:

لم يقدم المشرع الجزائري تعريفا خاصا لرخصة الهدم على غرار رخصة البناء ، حيث عرفت على أنها" القرار الإداري الصادر من الجهة المختصة التي تمنح بموجبه المستفيد حق إزالة البناء كليا أو جزئيا متى كان هذا البناء واقعا ضمن مكان مصنف أو في طريق التصنيف " 3

موفق براهيمي ، رخصة البناء كأداة قانونية لحماية البيئة في التشريع الجزائري ، مجلة البحث القانوني والسياسي ، المجلد 06 ، العدد 07 ، 07

[.] أنظر المادة 35 من المرسوم التنفيذي رقم 91–176 ، مرجع سابق . 2

 $^{^{6}}$ الزين عزري ، إجراءات إصدار قرار البناء والهدم في التشريع الجزائري ، مجلة المفكر ، جامعة بسكرة ، العدد 0 . 0

من خلال هذا التعريف يمكن استخلاص خاصتين من خصائص رخصة الهدم هما:

- أن تصدر رخصة الهدم في شكل قرار إداري عن الجهة المختصة ممثلة في رئيس المجلس الشعبي البلدي ¹ كما يجب أن تكون بقرار كتابي فإن كان غير ذلك فهي تخالف التدابير المنصوص عليها.
 - أن يكون مضمون القرار إزالة كليغ أو جزئيغ للبناية .

ب- نطاق تطبيق رخصة الهدم:

حسب نص المادة 61 من المرسوم التنفيذي رقم 91 –176 والمادة 70 من المرسوم التنفيذي رقم 21 –176 والمادة 70 من المرسوم التنفيذي رقم 19–15 ، وتنفيذا لمقتضيات المادة 60 من القانون رقم 90–29 المتعلق بالتهيئة والتعمير ، وكذا ما جاء في القانون رقم 98 –04 المتعلق بالتراث الثقافي فإنه لا يمكن بأي حال من الأحوال القيام بعملية الهدم الكلية أو الجزئية للبناية دون أن يكون هناك رخصة مسبقة لعملية الهدم والصادرة من السلطة الإدارية المختصة خاصة إذا تعلق الأمر بما يلي:

• إذا كانت البناية آيلة للهدم وتعتبر سندا للبنيات المجاورة و في هذه الحالة يلزم الحصول على رخصة الهدم حتى تتمكن الإدارة من الموازنة بين مختلف مصالح أصحاب البنايات تجسيدا للكثير من المبادئ القانونية مثل عدم التعسف في استعمال الحق 3

وفي الحالات التي يتم فيها رفض رخصة البناء والمتمثلة فيما يلي 4:

- عندما لا يكون لطالب رخصة البناء أي صفة قانورية تخوله البناء كعدم تقديم عقد ملكية أو
 حتى توكيل من ذي مصلحة.
 - عندما يكون هناك نقص في الوثائق التقنية المطلوبة
 - عندما لا تتطابق السندات التقنية المرفقة مع طلب أسس العمران.

[.] أنظر المادة 68 من القانون رقم 90–92 المعدل والمتمم ، مرجع سابق 1

 $^{^2}$ المرسوم التنفيذي رقم 15–19 المؤرخ في 2015/01/25 ، يحدد كيفيات تحضير عقود التعمير وتسليمها ، ج ر ج ر ، ع 07 ، الصادر بتاريخ 2015/02/12 .

 $^{^{2}}$ الزين عزري ، مرجع سابق ، ص 3

[.] أنظر المادة 72 من المرسوم التنفيذي رقم 15-10 ، مرجع سابق 4

2 - البعد البيئي لرخصة الهدم:

تظهر أهمية رخصة الهدم من خلال الوثائق التقنية الواجب توافرها في ملف الطلب فالمشرع أجبر طالب رخصة الهدم عند تسليم ملفه أن يقوم بتحرير تصريح يلتزم فيه بعملية الهدم على فترات مع ذكر الأدوات واللوازم التي يستخدمها في العملية و بذلك يتحقق السلام والسكينة العامة، كما يجب أن يتقدم بطلب رخصة الهدم التي يرفق نموذ جا منها بهذا المرسوم والتوقيع عليها من طرف مالك البناية الآيلة للهدم أو موكلة أو الهيئة العمومية المتخصصة 1

و منه يتضح أن لرخصة الهدم أهمية كبيرة في مجال حماية البيئة من الأضرار التي يمكن أن تنتج عن عملية هدم الهباني والتي قد تحدث تلوشا يعود بالضرر عليها ، ومن خلال نص المادة 70 من المرسوم التنفيذي رقم 15-19 نجد أن المشرع قد حصر حرية الأشخاص في هدم بناياتهم بإلزامية الحصول على رخصة الهدم خاصة إذا تعلق الأمر بالأماكن التي تتمتع بمميزات طبيعية وتاريخية وثقافية كما أن المشرع منع القيام بأي عملية هدم جزئي أو كلي للبناية دون الحصول مسبقا على رخصة الهدم وذلك عندما تكون هذه البناية مخصصة بأحكام القانون رقم 98-04 المتعلق بالتراث الثقافي، وكل ذلك يثبت أن الهدف من رخصة الهدم هو فرض حماية وقائية للأراضي ذات الطابع الخاص من الناحية الثقافية والتاريخية والجمالية².

ثالثًا: رخصة التجزئة ودورها في حماية البيئة:

تعد رخصة التجزئة وسيلة عمرانية تهدف إلى توفير السكن الفردي في إطار منظم ومهيأ ومنسجم مع النسيج العمراني ، لهذا ألزم المشرع الأفراد بوجوب الحصول عليها من طرف الجهات الإدارية المختصة قبل القيام بأي عملية تجزئة للأراضي وذلك لأجل المحافظة على تناسق النسيج العمراني وحماية البيئة ، وقد نص عليها القانون رقم 90_29 المتعلق بالتهيئة والتعمير ، المعدل والمتمم ونظمها المرسوم التنفيذي المعدل والمتمم ، وللإلمام بمختلف القواعد المتعلقة بها سنتطرق إلى مفهومها والبعد البيئي لها

² نور الهدى موهوبي ، الحماية الوقائية للبيئة عن طريق الرخص العمرانية (رخصة التجزئة رخصة الهدم)، الهجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، العدد2 ، 2017 ، ص 350.

[.] أنظر المادة 72 من المرسوم التنفيذي رقم 15-19 ، مرجع سابق 1

1 مفهوم رخصة التجزئة:

لتحديد مفهوم رخصة التجزئة يجب التطرق إلى تعريفها والبعد البيئي لها .

أ- تعريف رخصة التجزئة:

عرفت المادة 24 من القانون رقم 82_02 المتعلق برخصة البناء ورخصة تجزئة الأراضي للبناء الملغى بالقانون رقم 90_29 المتعلق بالتهيئة والتعم يررخصة التجزئة على أنها : " تعد رخصة تجزئة الأراضي للبناء عملية تتمثل في تقسيم ملك عقاري أو عدة أملاك عقارية إلى قطعتين أو أكثر لغرض إقامة بناية أيا كان تخصيصها "

من خلال هذا التعريف فإن رخصة التجزئة يتم الاعتماد عليها عندما يسعى صاحب المصلحة أو وكيليه لتجزئة العقار لقطعتين أو عدة قطع بهدف إنجاز بناية، كما أن رخصة التجزئة لا يعتمد عليها في العقارات الفلاحية، فهي تمتثل لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 97-2490

كما نلاحظ أن المشرع الجزائري ربط وجوب الاستعمال لإحدى القطع الأرضية الناتجة عن التقسيم أو عدة قطع أرضية المنصوص عليها في المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 15-19 بتشييد بناية ، بمفهوم المخالفة لا يمكن البناء وتشييد بناية على قطع أرضية إلا بعد الحصول على تجزئة للملكية العقارية المراد التشييد عليها أو المعدة للبناء عليها 3

فرخصة التجزئة هي وسيلة قانونية تحدد التوجهات الأساسية لمخطط شغل الأراضي و المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير وتهدف إلى ترشيد استعمال المساحات والموازنة يبن التعمير ووقاية المحيط والأوساط الطبيعية ، ويمنع الحصول على هذه الرخصة في حالة ما إذا كانت تمس بالمن اظر الطبيعية والجمالية والمواقع الأثرية والتاريخية ، ولا تطلب هذه الرخصة في المناطق الفلاحية 4

¹ القانون رقم 82_02 المؤرخ في 06 فيفري 1982 ، يتعلق برخصة البناء وتجزئة الأراضي للبناء ، ج ر ج ج ، ع 06 ، لسنة 1982 .

² المرسوم التنفيذي رقم 97_490 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 ، المحدد لشروط تجزئة الأراضي الفلاحية ، ج ر ج ج ، ع 84 ، لسنة 1997 .

³ محمد بلفضل ، أحكام رخصة التجزئة في القانون الجزائري، مجلة القانون العقاري ، المجلد 08 ، العدد 14 ، سنة 2020 ، ص 46 .

⁴ مسعودة عمارة ، أحمد بومقراس ، مرجع سابق ، ص 371 .

2- البعد البيئى لرخصة التجزئة:

تعد رخصة التجزئة أداة أساسية في الحفاظ على المجال الجمالي للعمران وحتى البيئي، كما أنها تحترم جل المبادئ المقترنة بالتنمية المستدامة في جانبها العمراني بأسلوب قوي ومنكافئ بيئيا وعمرانيا.

وقد أجاز المشرع الجزائري للهيئة المكلفة بإصدار هذه الرخصة إمكانية الامتتاع عن منحها في حالة ما إذا كانت تمس بالمناظر الطبيعية والمواقع الأثرية والتاريخية والمساحات الخضراء، وهذا ما يعتبر إسهاما حادا في حماية البيئة 1

حيث أنه يمكن رفض منح رخصة التجزئة إذا كانت الأراضي المقسمة لا تتطابق مع مخطط شغل الأراضي أو عقود التعمير كما أنه لا يمكن منحها في المناطق الفلاحية ، ولهذا السبب نجد أن المشرع أوجب ضرورة تسليم سندات تقنية توضح مدى احترام طالب رخصة التجزئ ة عند إيداع ملف الطلب للنطاق البيئي عند تنفيذه لأشغال التهيئة بموجب مذكرة تبين الإجراءات الوقائية

ونظرا لأهمية عملية التجزئة كمرحلة أولى سوف تتأسس عليها عملية البناء فيما بعد، نظمها المشرع ضمن إطار قانوني يسمح لها بأن تكون آلية للموازنة بن حقوق الأفراد والصالح العام السيما النظام العام البيئي 2

الفرع الثاني: الشه___دات

إلى جانب رخص التعمير السابقة لعملية البناء وضع المشرع مجموعة من الشهادات العمرانية لضبط المجال العمراني والتحكم فيه وتسهيل مراقبة أشغال التهيئة والتعمير ، وتعد هذه الشهادات الأسلوب الأمثل لتحقيق الوقاية والحماية البيئية وذلك من خلال ظرورة الحصول على معلومات عن قطعة الأرض المراد بناؤها قبل البدء في أي نشاط عمراني ليكون الهدف من هذه الشهادات هو التحكم في نطاق العمران بشكل صحيح ، وهذا ما سيتم مناقشته.

² عواطف بوطرفة، قانون العمران بين ضرورات العصرنة ومقتضيات حماية البيئة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث ، تخصص قانون البيئة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة 08 ماي 1945 قالمة ، 2022–2023، ص212.

¹ نور الهدى موهوبي ، مرجع سابق ، ص 348.

أولا: شهادة التعمير ودورها في حماية البيئة:

تعد شهادة التعميروثيقة معلومات تبين المعلومات المتعلقة بالعقار ولها دور كبير في ضبط عملية البناء والتعمير وحماية البيئة و سوف نتطرق إلى تعريفها والبعد البيئي لها.

1- تعريف شهادة التعمير:

نصت المادة 51 من قانون التهيئة والتعمير رقم 90_29 الم عدل والمتمم على أنه يمكن لكل شخص طبيعي أو معنوي معني ، قبل الشروع في الدراسات أن يطلب شهادة تعمي تعين حقوقه في البناء والإرتفاقات الدي تخضع لها الأرض المعنية وتطبيقا لأحكام هذه المادة عرف المرسوم التنفيذي رقم 15_19 شهادة التعمير بأنها وثيقة تسلم بناءا على طلب كل شخص معني، تعين حقوقه في البناء والارتفاق—ات من جميع الأشغ—ال التي تخض—ع لها الأرض المعنية أن وأضاف هذا المرسوم إلى جانب شهادة التعمير " بطاقة معلومات " يمكن لكل شخص معني بنفس حقوق البناء الخاصة بالقطعة الأرضية المعنية أن يحصل عليها .

الملاحظ أن المشرع الجزائري لم يجعل شهادة التعمير إلزامية بل جعلها إختيارية ، وهذا على حد صياغة المادة 51 من القانون 90_29 السالفة الذكر التي تنص على عبارة "يمكن " إلا أنها مهمة جدا من ناحية تحديد حقوق المعنى في البناء والإرتفاقات التي تخضع لها الأرض المعنية 3

2- البعد البيئى لشهادة التعمير:

لم يمنح المشرع الجزائري شهادة التعمير اعتبارا كبيرا على غرار الشهادات الأخرى، غير أنه لا نستطيع أن نطمس الدور الذي بلعبه في إلزام وإشراف الإدارة على عملية البناء والتعمير، كما أن لها دور أساسي في المحافظة على البيئة، حيث أنه قبل المباشرة في الدراسات المتعلقة بمشروع البناء يقوم مالك البناء بالمطالبة بشهادة التعمير ، فإذا كان المشروع المراد إنجازه يضر بالمساحات الخضراء والوسط الطبيعي ويمكن أن ينتج عنه بتر الأشجار وسلب الأرض يتم رفض إعطاء شهادة القعمير لمقدم الطلب وذلك من أجل المحافظة على البيئة وحمايتها من أي خطر قد يمسها

¹ أنظر المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 15_19 ، مرجع سابق

² أنظر المادة 02 ف02 من المرسوم التنفيذي رقم $05_{-}19$ ، سابق الذكر

^{. 310} مرجع سابق ، ص 310 . 3

كما أن شهادة التعمير تبين الأخطار الطبيعية التي يمكن أن تنقص من قابلية القطعة الأرضية لإنجاز المشروع عليها أو تمنعه، لاسيما بظهور صدوع زلزالية نشطة على السطح، أو تحركات القطعة الأرضية الممتثلة في الإنزلاق أو الانهيار أو القمييع أو القساقط ..، وكذا القطع الأرضية المعرضة للفيضانات وأخيرا الأخطار التكنولوجية الناجمة عن نشاطات المؤسسات الصناعية الخطيرة وقنوات نقل المنتجات البترولية والغازية وخطوط نقل الطاقة 1

ثانيا: شهادة التقسيم ودورها في حماية البيئة:

إن شهادة التقسيم لها دور هام في عملية البناء وحماية البيئة شأنها شأن شهادة التعمير و سوف نتطرق إلى تعريفها والبعد البيئي لها

1 تعريف شهادة التقسيم:

شهادة التقسيم هي وثيقة تبين إمكانية تقسيم ملكية عقارية مبنية إلى قسمين أو عدة أق سام 2 ، وهو ذات التعريف الذي جاء في المادة 33 من المرسوم التنفيذي رقم 35-10 المحدد لكيفيات تحضير عقود التعمير وتسليمها المعدل والمتمم ، وعليه فإن شهادة التقسيم تعني فقط العقارات المبنية دون العقارات الشاغرة 3

كما عرفت أيضا على أنها "وثيقة تصدر عن جه ات إدارية مختصة تحول المالك العقار أو العقارات المبنية حق تقسيمها إلى قسمين أو عدة أقسام" 4.

غير أن هذه الشهادة لا تعدل في حجم العقار المنجز بل تقوم بتجزئته إلى قسمين أو عدة أقسام كما أنها لا تعتدي على أصل الحق المسلم به لصاحب العقار لكونها إجراء م ن الإجراءات الشكلية فقط يتم بها تعديل البناء فقط.

ا أنظر المادة 04 من المرسوم النتفيذي رقم $15_{-}19$ ، مرجع سابق 1

² أنظر المادة 59 من القانون رقم 29_90 المعدل والمتمم ، مرجع سابق

³ محمد جبري ، مرجع سابق ، ص 302

⁴ شهرزاد عوابدي ، سلطات الضبط الإداري في مجال البناء والتعمير في التشريع الجزائري ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في الحقوق ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم الحقوق ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، 2022_2023، ص 63

2- البعد البيئي لشهادة التقسيم:

إن الشهادة التقسيم إسهام كبير وأساسي في مجال حماية البيئة حيث تعتبر من أبرز الآليات القانونية التي تضبط وتسير عملية البناء والكفيلة بجماية البيئة، لأنها تضمن حماية الأراضي المبنية ويجب أن تكون موافقة لتوجهات المخططات المحلية، مخطط شغل الأراضي، مخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير.

وبمجرد وضع الطلب من أجل الحصول على شهادة التقسيم تقوم الجهات المخ تصة والمصالح التابعة لها بدراسة ملف الطلب فإذا كان طلب هذه الشهادة يعود بالضرر على المح يط البيئي يرفض رفضا قطعيا ، وهذا ما يجعل من شهادة التقسيم عامل من العوامل المباشرة التي يتم بها الحفاظ وحماية تلك القطعة من أخطار التلوث البيئي الذي يتسبب في مالك القطعة إذا قام بأشغال خطيرة 1

ثالثًا: شهادة المطابقة ودورها في حماية البيئة:

تعد شهادة المط ابقة من أبرز الوسائل التنظيمية البعدية التي تشهدها الإدارة في نطاق البناء والتعمير ومن خلالها يمكن الإشراف على المنشآت المنتهية والإطلاع على مقدار توافقها مع قواعد رخصة البناء، وفي هذا الصدد سرتعرف على شهادة المطابقة ودورها في الحفاظ على البيئة.

1- التعريف بشهادة المطابقة:

لم يَقِدم المشرع الجزائري تعريفا مفصلا لشهادة المطابقة ولكن اسمها يدل عليها فهي في الحقيقة جاءت لإثبات تطابق الأشغال مع رخصة البناء بعد انتهاء الأشغال 2 .

حيث يتم بعد انتهاء أشغال البناء إثبات مطابقة الأشغال مع رخصة البناء بشهادة مطابقة تسل م حسب الحالة من قبل رئيس المجلس الشعبي البلدي أو من الوالي 5 كما يتعين على المستفيد من رخصة البناء عند انتهاء أشغال البناء والتهيئة التي يتكفل بها 3 ، إن اقتضي الأمر استخراج شهادة مطابقة الأشغال المنجزة مع أحكام رخصة البناء .

¹ أنظر المادة 33 من المرسوم التنفيذي رقم 15_19 ، مرجع سابق .

² محمد جبري ، مرجع سابق ، ص 109 .

³ الهادة 75 من اقانون رقم 29_90 المعدل والمتمم ، مرجع سابق .

بمعني أن هذه الشهادة تعتبر كتجسي فعلي وعملي لرخصة البناء إذ تأتي في المرحلة الأخيرة بعد انتهاء البناء قصد التأكد من مدى التزام المعنى بضوابط رخصة البناء 1.

كما أنها وثيقة تثبت إنجاز أشغال بناء كان موضوع رخصة بناء ، وتسلم شهادة المطابقة من نفس السلطة التي سلمت رخصة البناء وعلى المالك أو صاحب المشروع عند إنشاءاته أن يستخرج شهادة المطابقة للأشغال التي تثبت أنه يمكن استعمال واستغلال العقار المبني الذي أنجز دون أي خطر على من يشغلونه 2 .

2- البعد البيئى لشهادة المطابقة:

يظهر دور شهادة المطابقة في حماية البيئة من خلال أنه يمكن رفض إعطاء هذه الشهادة لطالبها إذا كان المشروع المزمع إنشائه أو حتى البنايات المبنية قد تعود بالضرر على البيئة وتضر بصحة وسلامة الجمهور.

وبالتالي فهي تعتبر تصريحا رسميا تتمكن به من استخدام وكذلك الانتفاع من العقار الذي تم تشيده بشرط أن يكون هذا الأخير لا يعود بالضرر على من يسيره، فهي تجسد الرقابة على استخدام الأماكن فعندما لا يتم سحبها أو حتى عدم منحها من الجهات المختصة يتسبب ذلك في خطر استخدام تلك الأماكن .

وهناك العديد من المنشآت التي انقضي العمل عليها منذ سنين إلا أنه لم يتقدم صاحبها إلى الجهة المختصة لاستخراج شهادة المطابقة كما أنه حتى السلطات المسؤولة لم تبدي أي اهتمام من أجل بسط رقابتها على هذه المنشآت، وفي حالة التأكد من عدم مطابقة البناء ل لوخصة المسلمة يحرر العون المخول قانونا محضر معاينة المخالفة ويرسله إلى الجهة المختصة في أجل لا يتعدى 72 ساعة³.

فشهادة المطابقة جاءت حتى تثبت التزام أشغال البناء المنتهية بقواعد حماية البيئة التي تحتويها مخططات التهيئة والتعمير والمسلمة في رخصة البناء التي تمنحها السلطات المختصة بذلك.

¹ محمد زدون ، مرجع سابق ، ص 109 .

² مسعود عمارة ، أحمد بومقراس ، مرجع سابق ، ص 373 .

[.] المادة 76 من القانون رقم 04-05 ، مرجع سابق

المبحث الثاني: الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعمير

إلى جانب القواعد العامة المتعلقة بالتهيئ والتعمير فرض المشرع الجزائري أحكام وقواعد خاصة تتعلق بحماية المناطق المحمية أو الأقاليم الحساسة من التراب الوطني من مختلف الانتهاكات لا سيما البناء العشوائي عليها ، وكذا قوانين وتنظيمات تتعلق بإنشاء واستغلال المؤسسات المصنفة ، وسيتم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين : مطلب أول يتعلق بآليات حماية المناطق المحمية ومطلب ثان يتضمن القواعد المتعلقة بالمؤسسات المصنفة.

المطلب الأول: المناطق المحمية

يقصد بالمناطق المحمية أو المناطق الحساسة تلك المناطق أو الأقاليم التي تتوفر على مميزات ومقومات واعتبارات خاصة إما طبيعية أو ثقافية أو تاريخية أو حضارية بارزة، مما يجعلها تستدعي حماية استثنائية وآلية خاصة للرقابة سواء من حيث الهياكل أو الإجراءات أو العقوبات بالنظر لما تمثله من قيمة اقتصادية، اجتماعية ، ثقافية وحضارية، كما يمكن ردها لطبيعة بيئية في حد ذاتها أومنها المناطق الأثرية، الساحلية والفلاحية والغابية.

تشكل المجالات المحمية جزءا لا يتجزأ من البيئة الطبيعية ، وقد أصبحت تعاني اليوم أكثر من أي وقت مضى تدهورا خطيرا ومستمرا نتيجة سلوكيات الإنسان اللامسؤولة أهمها على الإطلاق ظاهرة التحضر والتوسع العمراني العشوائي غير المراقب ناهيك عن الآثار الجانبية للتتمية كالتلوث الناجم عن التطور الصناعى الأمر الذي استوجب ظرورة وضع إطار قانوني لحمايتها.

وفي هذا الإطار صدرت العديد من النصوص التشريعية والتنظيمية قصد حماية هذه المناطق الحساسة من مختلف الانتهاكات، كما تخضع عملية البناء والتعمير عليها لشروط خاصة، نظرا للطابع الهش لهذه الأقاليم من جهة ولأهميتها الاقتصادية والبيئية من جهة أخرى وما يهمنا من هذه المجالات المناطق الساحلية والفلاحية والغابية لصلتها بموضوع البحث.

30

¹ يوسف بناصر ، رخصة البناء وحماية البيئة ، مجلة العمران ، مخبر القانون والعمران والمحيط ، كلية الحقوق ، جامعة برج باجي مختار ، عنابة ، الجزائر ، 2000 ، ص 53 .

الفرع الأول: حماية المناطق الساحلية

تتربع الجزائر على شريط ساحلي طوله 1200 كلم، هذه الشساعة جعلته مركزا لمختلف الأنشطة الاقتصادية الهامة في البلاد وبشكل خاص المنشآت الصناعية لغناه بالموارد الطبيعية الباطنية والسطحية.

أدى الإستغلال المتزايد لهذه الموارد إلى الإضرار به والتأثير على بيئته ومكوناته بسبب طغيان العمران على المناطق الساحلية خصوصا البناء الفوضوي، الأمر الذي دفع المشرع إلى التدخل وسن جملة من القوانين والتنظيمات لحماية هذه المناطق، أهمها القانون 20-102 المتعلق بحماية الساحل وتثمينه، حيث حددت فيه السبل الكفيلة بحفظ وحماية هذه المناطق وكرست من خلاله فكرة الردع بوضعه لأحكام جزائية صارمة ، كما منح هذا القانون للإدارة سلطة التدخل لحماية وصيانة هذه المناطق الساحلية.

أولا: تعريف الساحل في التشريع الجزائري:

لم يقدم المشرع الجزائري تعريفا دقيقا وشاملا للساحل في قانون التهيئة والتعمير واكتفى بتحديد مكوناته والتي حصرها في : الجزر والجزيرات، كل شريط من الأرض عرضه 800 متر على طول البحر يشمل: كافة الأراضي ومنحدرات التلال والجبال المرئية من البحر التي لا تكون مفصولة عن الشاطيء بسهل ساحلي، السهول الساحلية، الغابات التي توجد بها جزء من الساحل، كامل المناطق الرطبة وشواطئها 2.

كما أن قانون الأملاك الوطنية 90-³30 المعدل والمتمم اعتبر الساحل جزء من الأملاك الوطنية العمومية التي تخضع للقواعد العامة للأملاك الوطنية العمومية والتي تستمد أساسا من مبادئ

لقانون 02–02 المؤرخ في 05 فيفري 0202 ،المتعلق بحماية الساحل وتثمينه، ج ر ج ج، ع 01، صادر بتاريخ 05 فيفري 0202 .

أنظر المادة 44 من القانون 90–29 المعدل والمتمم، مرجع سابق. 2

⁰² المؤرخ في 01 ديسمبر 090 المتعلق بالأملاك الوطنية ، ج رج ج ، ع 03 صادرة بتاريخ 03 ديسمبر 090، المعدل والمتمم بموجب القانون رقم 03 04 المؤرخ في 03 جويلية 03 ج ر ج ج ، ع 04 صادرة بتاريخ 03 أوت 03 .

عدم القابلية للتصرف فيها، عدم قابليتها للاكتساب بالتقادم وعدم قابلية الحجز عليها ¹ ونظرا لكون الساحل جزء من الأملاك الوطنية العامة فقد أضفى عليه المشرع حماية خاصة بالنظر لأهميته الإيكولوجية والاقتصادية.

وفي هذا الإطار صدر القانون 02-02 الذي يشكل تطورا في وضع الشروط الضرورية للتنمية المستدامة لهذا الجزء الإستراتيجي من الإقليم الوطني ، كما حدد السبل الكفيلة بحماية هذه المناطق وتثمينها²، وبالرغم من تخصصه في هذا المجال إلا أنه لم يقدم هو الآخر تعريفا للساحل واكتفى بذكر مكوناته 2 كسابقيه.

ثانيا: حماية الساحل في ظل قواعد البناء والتعمير وقانون الساحل

يواجه الساحل في شقه البري العديد من المشاكل خاصة التعمير العشوائي والغزو المستمر للخرسانة المسلحة مما أدى إلى الإضرار ببيئته الطبيعية وفضاءاته المحمية واستهلاك جزء كبير من وعائمه العقاري.

ونظرا للأهمية البالغة التي تكتسيها المناطق الساحلية من عدة جوانب ومراعاة لعدة أبعاد اقتصادية اجتماعية وسياحية فقد خصها المشرع الجزائري بإجراءات تكاد تكون خاصة إزاء أعمال البناء والتوسع العمراني وشغل الأراضي سواء في قوانين التهيئة والتعمير أو في القانون المتعلق بحماية الساحل وتثمينه.

أنظر المادة 04 من القانون رقم 90-30 المعدل والمتمم، مرجع سابق.

مرجع سابق. 2 أنظر المادة 08 من القانون رقم 2

[.] أنظر الماد 07 من القانون رقم 02-02 ،سابق الذكر 3

1. أحكام البناء والتعمير في المناطق الساحلية في قوانين التهيئة والتعمير:

يعتبر الشريط الساحلي أول ضحية في وجه الزحف العمراني الساحلي المستمر، في غياب هندسة معمارية تتناغم مع هوية الساحل ¹الأمر الذي دفع المشرع إلى وضع أحكام استثنائية تتعلق بالبناء والتعمير عليه في قوانين التهيئة والتعمير.

أ. شروط البناء والتعمير في المناطق الساحلية في القانون 90-29:

بموجب هذا القانون يخضع النشاط العمراني في المنطقة الساحلية لبعض الشروط 2وهي:

- أن يحافظ التوسع العمراني بالساحل على المساحات، وأن يبرز قيمة المواقع والمناظر المميزة للتراث الوطني الطبيعي والثقافي والتاريخي للساحل والبيئات اللازمة للتوازنات البيولوجية، ويجب أن يتم هذا طبقا لأحكام مخطط شغل الأراضي.
 - كما يمنع كل بناء على قطعة أرض نقع على شريط من منطقة عرضه 100 متر إبتداءا من الشاطيء، وتقاس هذه المسافة أفقيا من نقطة أعلى المياه.

غير أن هذا الحضر ليس مطلقا فقد استثنى المشرع البناءات أو النشاطات التي تتطلب الجوار المباشر للمياه، لكنه لم يحدد نوع النشاطات الجوارية المرخص بها وأحالها على النتظيم ،الذي لم يصدر بعد وهذا ما ترك ثغرات قانونية تم استغلالها بطريقة ما أدت إلى عدة تجاوزات خطيرة³

33

صبرينة تونسي، النظام القانوني للعمران في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، تخصص قانون البيئة والعمران، جامعة بن يوسف بن خدة ، الجزائر، 2018-2019، ص 67 .

[.] أنظر المادة 45 ف أخيرة من القانون رقم 29_90 المعدل والمتمم ، مرجع سابق 2

 $^{^{3}}$ صبرينة تونسى، مرجع سابق، ص 3

ب. شروط البناء والتعمير في المناطق الساحلية في القانون 10-02.

تضمن القانون 02-10 المتعلق بالمصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم برنامجا خاصا بشروط التعمير بالساحل بهدف التحكم في نمو الساحل وتثمينه وتهيئته وكبح ظاهرة التوسع العمراني المفرط على حساب الساحل والفضاءات الداخلية 2 .

2. أحكام البناء والتعمير في المناطق الساحلية في ظل القانون 02-02:

وضع قانون الساحل 02-02 المبادئ الأساسية لاستغلال الساحل وتسييره وتنميته في إطار تهيئة الإقليم والمحافظة على البيئة وبالنظر إلى وضعيته الطبيعية الحساسة ، 8كما جعل المناطق الساحلية مساحات مصنفة خاضعة لارتفاقات منع البناء عليها 3

وبما أن الساحل هو مركز لمختلف النشاطات الاقتصادية الهامة فقد قيد المشرع شغل الأراضي في هذه المناطق على نحو لا يتسبب في تدهور الأوساط البيئية الهامة سواء كانت طبيعية، حيوانية أو نباتية حفاظا على الموارد للأجيال القادمة.

حيث أخضع للتنظيم البناءات وعمليات شغل الأراضي المرتبطة مباشرة بوظائف الأنشطة الاقتصادية المرخص بها بموجب أدوات التهيئة والتعمير على الشريط الساحلي المشمول في مساحة كلم ابتداء من أعلى نقطة تصل إليها مياه البحر، ت حدد شروط هذه البناءات ونسبة شغل الأراضي وكيفياتها عن طريق التنظيم 4.

القانون رقم 00^{-20} المؤرخ في 29 يونيو 2010 ،المتعلق بالمصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، ج ر ج 61 مادرة بتاريخ 21 أكتوبر 2010.

 $^{^{2}}$ أنظر المادة 13 من القانون رقم $^{-02}$ ، مرجع سابق.

[.] أنظر المادة 05 من القانون رقم 02_02 ، مرجع سابق 3

 $^{^{4}}$ أنظر المادة 14 من القانون رقم 02_02 ،سابق الذكر .

وطبقا لنص المادة 15 من هذا القانون يمنع إقامة أي نشاط صناعي جديد على منطقة الساحل باستثناء الأنشطة الصناعية والمرفقية ذات الأهمية الوطنية، وكذا المنشآت أو البناءات الخفيفة الضرورية لتسيير أعمال الفضاءات الساحلية وتشغيلها وتتميتها 1.

ومنع المشرع أيضا التوسع الطولي للمحيط العمراني للمجمعات السكانية الموجودة على الشريط الساحلي على مسافة تزيد عن ثلاثة كيلومترات من الشريط الساحلي وتشمل هذه المسافة النسيج العمراني الموجود والبناءات الجديدة، ومنع كذلك التوسع في مجمعين سكانيين متجاورين على الشريط الساحلي إلا إذا كانت المسافة الفاصلة بينهما تبلغ 5كلم على الأقل من الشريط الساحلي، أما تمديد أو تعلية البنايات الواقعة على الساحل أفقيا فيتم مراعاة علو المجمعات السكانية والبناءات الأخرى المبرمجة على مر تفعات المدن الساحلية والتقاطيع الطبيعية 2

أما بخصوص المنطقة الشاطئية فيمنع كل بناء على قطعة أرض تقع على شريط عرضه 100 متر إبتداءا من الشاطئ ³ دون الإخلال بالأحكام القانونية المعمول بها في مجال ارتفاقات منع البناء، مع مراعاة حالة الأنشطة والخدمات التي تقتضي مجاورة البحر ويمكن أن تمتد هذه الارتفاقات المانعة إلى مسافة 300 متر لأسباب ترتبط بطابع الوسط الشاطئي الحساس وتحدد شروط توسيع المنطقة موضوع منع البناء عليها وكيفياتها وكذا الترخيص بالأنشطة المسموح بها عن طريق التنظيم ⁴ كما منع البناءات والمنشآت والطرق وحظائر توقيف السيارات والمساحات المهيأة للترفيه في هذه المناطق المهددة⁵

وعليه فإن المشرع بموجب هذا القانون حث على ضرورة حماية الساحل واستعماله وتثمينه والاستفادة منه دون المساس بوضعي هذا الطبيعية ، وألقى عبء الحماية على الإدارة من جهة وفق آليات ومخ ططات

أنظر المادة 10 ف 03 من القانون رقم 02_02 ، مرجع سابق.

 $^{^{2}}$ أنظر المواد12 و 13 من القانون رقم 2 02 ،سابق الذكر .

 $^{^{6}}$ أنظر القانون رقم 6 00 المؤرخ في 6 003/02/17 المحدد للقواعد العامة للاستعمال والاستغلال السياحيين للشواطئ، جرج ج، ع 6 1 مسادر بتاريخ 6 003/02/19.

 $^{^{4}}$ أنظر المادة 18 من القانون رقم 2 02، مرجع سابق.

[.] أنظر المادة 12 من القانون رقم 02-02، سابق الذكر 5

للتدخل وعلى القضاء من جهة أخرى بتجريمه لبعض السلوكات التي قد تقع على السواحل ¹علاوة على القواعد الجزائية المترتبة على المساس بالمناطق الساحلية والتي نص عليها في المواد من منه.

أ_ شروط البناء والتعمير في المناطق الساحلية في ظل المرسوم التنفيذي 07-206:

تطبيق الأحكام القانون 20-02 صدر المرسوم التنفيذي رقم 70-206 يحدد شروط وكيفيات البناء وشغل الأراضي على الشريط الساحلي وشغل الأجزاء الطبيعية المتاخمة للشواطئ وتوسيع المنطقة موضوع منع البناء عليها الذي يهدف إلى وضع 3:

- شروط وكيفيات البناء وشغل الأراضي المرتبطة مباشرة بوظائف الأنشطة الاقتصادية المرخص بها على شريط ساحلي يمتد على مسافة 3كلم.
- شروط شغل الأجزاء الطبيعية المتاخمة للشواطئ والتي تساهم في الحفاظ على حركيتها وتوازن الرسوبات بها وكذلك الكثبان المتاخمة والأشرطة الرملية للأ جزاء العليا من الشواطئ التي لاتصل إليها مياه البحر.
- شروط وكيفيات توسيع المنطقة موضوع منع البناء إلى مسافة 300 متر وكذا الشروط التي يرخص بموجبها للأنشطة والخدمات التي تقتضي مجاورة البحر تتم كيفيات شغل الأراضي و إنجاز البناءات في الفضاءات الساحلية المذكورة في المادة الأولى أعلاه على أساس دراسة تهيئة الساحل 4.

 $^{^{1}}$ حسينة غواس، الآليات القانونية لتسيير العمران، مذكرة ماجستير، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، السنة الجامعية 2 2011–2011، ص 54.

 $^{^{2}}$ المرسوم التنفيذي رقم 2 - 200 المؤرخ في 2 2007/06/30 يحدد شروط وكيفيات البناء وشغل الأراضي على الشريط الساحلي وشغل الأجزاء الطبيعية المتاخمة للشواطيء وتوسيع المنطقة موضوع منع البناء عليها 2 ، ج ر ج ج ، ع 43 صادرة بتاريخ 2 2007/07/01.

[.] أنظر المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 07–206، سابق الذكر 3

أنظر المواد من 03 إلى 07 من المرسوم التنفيذي رقم 07–07، سابق الذكر 4

الفرع الثاني: حماية المناطق الفلاحية

تعتبر الأراضي الفلاحية من أهم الموارد الاقتصادية للدولة وهي تساهم بصورة فعالة في تحقيق الأمن الغذائي لكل الأجيال تحقيقا لمبدأ التنمية المستدامة.

عرفت الأراضي الفلاحية خلال الفترات المتعاقبة انتهاكات كبيرة أدت إلى تناقصها وأبرزها البناء العشوائي، بالإضافة إلى الطلب المتزايد عليها لتلبية طلبات قطاع التعمير، مما استوجب إيجاد نظام قانوني كفيل بحمايتها خاصة في مجال العمران عن طريق توجيه البناء وضبطه في هذه المناطق.

أولا: التعريف القانوني للمناطق الفلاحية

تطرق قانون التوجيه العقاري 90-25 في القسم الأول منه إلى تعريف الأرض الفلاحية أو الأرض ذات الوجهة الفلاحية على أنها كل أرض تتتج بتدخل الإنسان سنويا أو خلال سنوات إنتاجا يستهلكه البشر أو الحيوان أو عيتهلك في الصناعة إستهلاكا مباشرة أو بعد تحويله 1 .

من خلال هذا التعريف نجد أن المشرع ربط الأراضي الفلاحية بمعيارين هما : الإنتاج أو القابلية للإنتاج بتدخل الإنسان وبالتالي يستثنى من هذه الأراضي : الأراضي الرعوية والغابية لأنها تنتج دون تدخل الإنسان. لئما صنف ذات القانون الأراضي الفلاحية إلى 2 :

1 - أراضي فلاحية خصبة جدا: والتي طاقتها الإنتاجية عالية وهي الأراضي العميقة الحسنة التربة، المسقية أو القابلة للسقي، أو الأراضي الحسنة العمق غير المسقية الواقعة في مناطق رطبة أو شبه رطبة ولا تحتوي على أي عائق طوبوغرافي.

2 - أراضي فلاحية متوسطة الخصب: وهي الأراضي المسقية التي تحتوي على عوائق متوسطة في الطوبوغرافية، وفي العمق، والأراضي غير المسقية المتوسطة العمق، ونسبة الأمطار فيها متغيرة ولا تحتوي على عوائق طوبوغرافية.

¹ أنظر المادة 04 من القانون رقم 90-25 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 المتضمن التوجيه العقاري، ج ر ج ج، ع 51 مصادر بتاريخ 15 أوت 1990 ، المعدل والمتمم.

[.] أنظر المواد 07و 08و 09 من القانون رقم 09-25 ، سابق الذكر 2

3 - أراضي فلاحية ضعيفة الخصب: وهي الأراضي المسقية التي تح توي على عوائق طوبوغرافية
 كبيرة وعوائق في نسبة الأمطار، العمق، الملوحة، البنية والإنجراف.

إن صدور القانون 08-16 المتعلق بالتوجيه الفلاحي لم يأت هو الآخر بالجديد من حيث تعريف الأراضي الفلاحية أو الأراضي ذات الوجهة الفلاحية ، ومن جهة أخرى نص في المادة 13 منه على إنشاء خريطة لتحديد الأراضي الفلاحية والأراضي ذات الوجهة الفلاحية وترك مسألة تنظيمها إلى التنظيم. ثانيا: شروط البناء والتعمير في المناطق الفلاحية

إن حماية الدولة للأراضي الفلاحية هو مبدأ أقره الدستور ²، بالإضافة إلى العديد من النصوص القانونية والتنظيمية على غرار قانون التوجيه العقاري رقم 90–25 وكذا قانون التهيئة والتعمير رقم 90–29 المعدل والمتمم في المادتين 48و 49 منه، كما صدر القانون 8/16المتعلق بالتوجيه الفلاحي الذي يهدف إلى حماية الأراضي الفلاحية من الأنشطة العمرانية العشوائية الجائرة.

وفي هذا الإطار ضبط المشرع عملية البناء والتعمير على هذه المناطق وأخضعها لشروط خاصة وطبقا لأحكام هذا القانون يمنع كل استعمال غير فلاحي لأرض فلاحية أو ذات وجهة فلاحية وأكد على أن استغلال الأراضي الفلاحية التا بعة للأملاك الخاصة للدولة يكون بموجب نص تشريعي خاص 4مما يدل على أن المشرع أولى عناية كبيرة لهذه المناطق نظرا لأهميتها.

إن من أبرز القيود الواردة على شروط البناء والتعمير في هذه المناطق وجوب الحصول على رخصة صريحة ومسبقة من السلطة المؤهلة بذلك حسب الأشكال المحددة في شروط تسليم رخصة البناء

¹ القانون رقم 08-16 المؤرخ في 2008/08/03 المتضمن التوجيه الفلاحي ، ج ر ج ج ، ع 46 صادرة بتاريخ . 2008/08/10

^{. 2016} من دستور 2 أنظر المادة 19 ف 2

أنظر المادة 14 من القانون رقم 80-16 ، سابق الذكر 3

أنظر المادة 17 من القانون رقم 08-16 ، سابق الذكر 4

قبل الشروع في أي أشغال لا تمت بأي صلة للميدان الفلاحي ، جاء هذا الشرط لوقف فوضى العمران وزحف الإسمنت المسلح الذي استولى على أخصب الأراضي الفلاحية 1

تتحصر حقوق البناء بالأراضي ذات المردود الفلاحي العالي أو الجيد كما يحددها التشريع الساري المفعول في البناءات الضرورية الحيوية ، الإستغلالات الفلاحية والبناءات ذات المنفعة العمومية ويجب عليها في جميع الأحوال أن تندرج في مخطط شغل الأراضي وهذا ما نصت المادة 48 من القانون 29-90 المتعلق يالتهيئة والتعمير المعدل والمتمم.

نلاحظ من خلال هذه المادة أن المشرع جعل البناء على الأراضي الج يدة الخصوبة يخضع الشروط خاصة فكل تحويل لأرض فلاحية خصبة إلى صنف الأراضي القابلة للتعمير يكون بترخيص من القانون ويحدد هذا الأخير القيود التقنية والمالية التي يجب أن ترافق حتما إنجاز عملية التحويل 2 ولا تسلم هذه الرخصة إلا للملاك أو الحائزين أو الشاغلين الذين يبادرون بذلك في حالة الإحتياجات الذاتية وهذا ما يدخل في إطار مبدأ محدودية البناء على مثل هذه القطع الحساسة من الإقليم .

كما لا يمكن إنجاز أية منشأة أساسية أو بنايات داخل المستثمرات الفلاحية الواقعة في الأراضي الخصبة أو الأراضي الخصبة جدا إلا بعد الحصول على رخصة صريحة تسلم حسب الأشكال والشروط التي تحددها الأحكام التشريعية المتعلقة بالتعمير وحق البناء 3

في هذا الإطار نصت المادة 20 من المرسوم التنفيذي 91-175 ⁴على:" تمنح رخصة البناء ضمن أحكام خاصة بالنسبة للبناءات التي بطبيعة موقعها ومآلها تتميز بأنها لا تعرقل النشاط الفلاحي أو الغابي نظرا للقيمة الزراعية للأراضي والهياكل الفلاحية ووجود أرض تعطي منتوجات ذات جودة عالية أو تملك تجهيزات خاصة هامة "

^{. 216} مسينة غواس، مدى تأثي قواعد التهيئة والتعمير على حماية البيئة في الجزائر، مرجع سابق، ص 1

 $^{^{2}}$ أنظر المادة 35 من القانون رقم 90–25 المعدل والمتمم، مرجع سابق.

 $^{^{6}}$ أنظر المواد 13و 14 من القانون رقم 90 25 ، سابق الذكر وكذا المواد 80 00 من القانون 80 المعدل والمتمم، مرجع سابق

⁴ المرسوم التنفيذي رقم 91–175 المؤرخ في 28 ماي 1991، الذي يحدد القواعد العامة للتهيئة والتعمير والبناء، جر ج ج، ع26، صادرة بتاريخ 1991/06/01.

وقد حدد المشرع الجزائري شروط منح رخصة البناء في هذه المناطق بموجب المادة 34 من قانون التوجيه العقاري رقم 90-25 المعدل والمتمم التي أحالت إلى الأحكام المتعلقة بالتعمير ومن أهمها المادتين 48و 49 من القانون 90-29 المتعلق بالتهيئة والتعمير المعدل والمتمم ، حيث يختص رئيس المجلس الشعبي البلدي بإصدار رخصة البناء في حالة وجود مخطط شغل الأراضي ، أما في حالة غياب مخطط شغل الأراضي الهصادق عليه وذلك بعد استشارة الوزارة المكلفة بالفلاحة الترخيص بما يأتى:

- البناعات والمنشآت اللازمة للري والإستغلال الفلاحي
- البنايات والمنشآت ذات المصلحة الوطنية أو اللازمة للتجهيزات الجماعية.
 - التعديلات في البنايات الموجودة.

وبالرغم من حضر المشرع عملية البناء على الأراضي الفلاحية ، باستثناء كل نشاط يزيد من قيمتها الإنتاجية 1 ، عن طريق توقيع عقوبات جزائية تصل إلى الحبس من سنة إلى خمس سنوات وبغرامة مالية نتراوح من 100.000 دج إلى 500.000 دج على التصرفات الواقعة على تغيير وجهة الأراضي الفلاحية والأراضي ذات الوجهة الفلاحية 2 كما أن القانون 3 0-15 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات المتواجدة بصفة اعتيادية بالمناطق والمواقع المحمية وإتمام إنجازها استثنى من عملية المطابقة البنايات المتواجدة بصفة اعتيادية بالمناطق والمواقع المحمية المنصوص عليها في التشريعات المذكورة سابقا 4 ، إلا أن المشرع أباح البناء عليها بالنسبة للمشاريع التتموية ذات البعد الوطني متجاهلا قيمتها البيئية بل وتحويلها إلى أراضي قابلة للتعمير مما ساهم في تفاقم الأزمة البيئية بتضاؤل أهم مورد بيئى ألا وهو الأرض 5 .

أنظر المادة 33 من القانون رقم 90-25 المعدل والمتمم، مرجع سابق. 1

أنظر المادة 22 من القانون رقم 08-16، مرجع سابق.

 $^{^{3}}$ القانون رقم 3 المؤرخ في $^{2008/07/20}$ الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام إنجازها، ج ر ج ج ، ع 4 44 معادرة بتاريخ $^{2008/08/03}$ 50 .

[.] أنظر المادة 16 ف03 من القانون رقم 08-15، سابق الذكر 4

⁵ حسينة غواس، مدى تأثير قواعد التهيئة والتعميرعلى حماية البيئة في الجزائر، مرجع سابق، ص 218.

الفرع الثالث: حماية المناطق الغابية

تعد المناطق الغابية ثروة وطنية هامة لها دور فعال في حماية المجال البيئي من مختلف المخاطر إذ تساهم في مكافحة التصحر وعوامل التعرية ، كما أنها توفر بشكل كبير بعض المواد الأولية التي تتطلبها الصناعة الوطنية وكذا عمليات البناء .

أولا: التعريف القانوني للمناطق الغابية

عرف المشرع الجزائري الأراضي الغابية في القانون 4 -12 المتعلق بالنظام العام للغابات المعدل والمتمم بأنها جميع الأراضي المغطاة بأنواع غابية في حالة عادية 2

الملاحظ من هذا التعريف انه جاء غامض وغير دقيق على خلاف قانون التوجيه العقاري الذي يعرف الأراضي الغابية على أنها:".... كل ارض تغطيها غابة في شكل نباتات تفوق 300 شجرة في الهكتار الواحد، وفي المنطقة الرطبة و شبه الرطبة و 100 شجرة في المنطقة القاحلة على أنها تمتد مساحتها الكلية الى ما يفوق 10 هكتارات متصلة 3

وتصنف الغابات ضمن الأملاك الوطنية العمومية 4 وضمن الأملاك العقارية طبقا لنص المادة 00 من القانون 09–25 المتعلق بالتوجيه العقاري.

ثانيا: شروط البناء والتعمير في المناطق الغابية

تعتبر الغابة عقار بيئي بامتياز يضمن التوازن الإيكولوجي والمناخي والإقتصادي والإجتماعي، غير أن هذا الإرث الطبيعي بطيء النمو سريع التلف عرضة لاحتياجات الكائن البشري الذي يستنزف مقومات بقائه 5 لذلك تدخل المشرع عن طريق سن مجموعة من القوانين لحماية هذه الشروة أهمها القانون 84-12 المتعلق بالنظام العام للغابات الذي يبين مجال الحماية القانونية من الأخطار التي تهدد العقار الغابي وسبل الوقاية منها وجعل عملية التهيئة والتعمير في هذه المناطق

القانون رقم 84–12 المؤرخ في 1984/02/23 ، المتعلق بالنظام العام للغابات، ج ر ج ج، ع 26 ، لسنة 1984 المعدل والمتمم بالقانون رقم 19-20 المؤرخ في 1991/12/02 ، ج ر ج ج ، ع 26 ، لسنة 1991 .

 $^{^{2}}$ أنظر المادة 08 من القانون رقم 08 الذكر.

[.] أنظر المادة 13 من القانون رقم 90_{25} ، مرجع سابق 3

[.] أنظر المواد 15و 37 من القانون رقم 90–30، مرجع سابق 4

 $^{^{5}}$ بوبكر بن فاطيمة، مرجع سابق ، ص 5

تتطلب الحصول على ترخيص مسبق من الإدارة المكلفة بالغابات ومن بين شروط البناء في مثل هذه المناطق:

1 - الترخيص كشرط مسبق للحصول على رخصة البناء في الأراضي الغابية:

استثنى المشرع الجزائري الأراضي الغابية والأراضي ذات الوجه ة الغابية من الأراضي القابلة للتعمير ، كما منع تغيير الوجهة الغابية للأملاك العقارية الغابية وإدماجها ضمن المحيط العمراني، عكس الأراضي الفلاحية التي يمكن تحويلها استثناءا بقانون 2.

وقد نظم المشرع الجزائري عملية البناء في الأملاك الغابية كاستثناء في الفصل الخامس تحت عنوان البناء في الأملاك الغابية أو بالقرب منها في المواد من 27 إلى 32 من القانون رقم 84–12 إذ جعل ممارسة أي نشاط داخل المناطق الغابية أو ذات الوجهة الغابية يتعلق بالبناء يتطلب الحصول على ترخيص مسبق من الوزارة المكلفة بالفلاحة ويكون الترخيص بالبناء في الحالات التالية:

أ - الترخيص المتعلق بممارسة الأنشطة المهنية:

لا يجوز إقامة أية ورشة لصنع الخشب أو مخزن لتجارة الخشب أو المنتجات المشتقة منه داخل الأملاك الغابية الوطنية، أو على بعد يقل عن 500 متر منه الدون رخصة من الوزارة المكلفة الفلاحة 3.

كما أنه لا يجوز إقامة فرن للجير أو الجبس أو مصنع للآجر أو القرميد أو فرن لصنع مواد البناء أو أية وحدة أخرى قد يكون نشاطها مصدرا للحرائق داخل الأملاك الغابية الوطنية أو على بعد يقل عن 500 متر منها دون رخصة من الوزارة المكلفة بالفلاحة 4

ولا يجوز إقامة أية خيمة أو خص أو كوخ أو حظيرة أو مساحة لتخزين الخشب داخل الأملاك الغابية أو على بعد أقل من 500 متر منها بدون رخصة من رئيس المجلس الشعبي البلدي بعد استشارة

المادة 04 من القانون رقم 90–29 المعدل والمتمم، مرجع سابق.

 $^{^{2}}$ أنظر المادة 36 والمادة 37 من القانون رقم 90–25، مرجع سابق.

 $^{^{3}}$ أنظر المادة 27 من القانون رقم 84 ، مرجع سابق.

 $^{^{4}}$ أنظر المادة 28 من القانون رقم 84 11، سرايق الذكر.

إدارة الغابات، حيث خولت المادة 29 من هذا القانون صلاحية منح الترخيص لرئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره سلطة ضبط إداري.

كما لا يجوز إقامة أي مصنع لنشر الخشب داخل الأملاك الغابية الوطنية أو على بعد يقل عن كيلومترين منها دون رخصة من الوزارة المكلفة بالفلاحة 1 .

يمكن أن نعتبر أن هذه الرخصة مؤقتة قابلة للسحب، ولا يمكن إعتبارها رخصة بناء لان معايير الرخصة لا تنطبق عليها ولأن هذه المنشآت لا تعتبر بناية، وبالتالي يجوز سحبها متى رأت أن هناك إخلالا بالإلتزام دون اللجوء إلى القضاء، على عكس رخصة البناء ال تي تمتاز بالديمومة وتطرح المنازعات المتعلقة بها أمام القضاء 2.

ب- الترخيص المسبق بالبناء المتعلق بإقامة بنايات للسكن:

 3 تصنف أنواع الإستغلال المرخص بها إلى عدة أصناف منها على الخصوص تلك المتعلقة ب

- المنشآت الأساسية للأملاك الغابية الوطنية.
 - منتوجات الغابات
- بعض النشاطات الملحقة والمرتبطة بالغابة ومحيطها المباشر

وبالتالي يمك ن إستثناءا إقام ــة بناي ات فـوق هذه الأراضي الغابية يكون الهدف منها خدمة الإحتياجات الغابية الوطنية بعد ترخيص من الوزارة المكلفة بالفلاحة ، على أن يتم منح رخصة البناء وفقا للقواعد المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 15-19.

يلاحظ أن الهدف من اشتراط المشرع للترخيص المسبق لعملية البناء في هذه الأراضي هو توفير الحماية القبلية للأملاك الغابية من أي خطر قد يلحق بها، خاصة الحرائق، حيث جاءت نصوص المواد تحمل عبارة " لا يجوز " في كل النصوص المتعلقة بالبناء، ومعناه المنع المطلق⁴.

أنظر المادة 30 من القانون رقم 84-12، السابق الذكر 1

 $^{^{2}}$ رابح العربي، رخصة البناء في المناطق الخاصة والمنازعات المتعلقة بها ، إجازة لنيل المدرسة العليا للقضاء ، 2 رابح 2 . 2 . 2

[.] أنظر المادة 35 من القانون رقم 84–12، مرجع سابق 3

^{. 98} بوبكر بن فاطيمة، مرجع سابق، ص 4

ومما يلاحظ أيضا أن تسليم الترخيص من قبل الوزارة المكلفة بالغابات تعتبر مركزية وهو من الناحية العملية أمر يصعب تحقيقه لاستحالة إلمام الوزارة بكل الرخص والتمكن من دراستها 1 وكل ذلك يدل على مدى أهمية وخصوصية وحماية هذه المناطق .

المطلب الثانى: المؤسسات المصنفة

فرضت مقتضيات حماية النظام العام وحماية البيئة وضع قيود بموجب نصوص تشريعية وتنظيمية استثنت من مبدأ حرية الصناعة والتجارة الأنشطة المنظ مة والمقننة وكذلك الأنشطة التي تتطوي ممارستها على مخاطر خاصة والتي توصف بأنها منشآت مصنفة 2.

تعد المؤسسات المصنفة شكلا من أشكال التوسع العمراني الذي له تأثيره على البيئة سواء في شكله المنظم الذي المنظم المحترم للشروط والإجراءات القانونية سيما إجراءات رخصة البناء، أو في شكله غير المنظم الذي يتم دون رخصة 3.

وقد تتسبب المؤسسات المصنفة في عدة أضرار للعمران أو البيئة أو لهما معا أهمها : التلوث، التوسع العمراني على حساب الأراضي الخصبة واستنزاف الثروات الطبيعية....إلخ

الفرع الأول: مفهوم المؤسسات المصنفة

لتحديد مفهوم المؤسسات المصنقة وجب التطرق إلى تعريفها وأنواعها .

أولا: التعريف القانوني للمؤسسة المصنفة:

إن تنظيم المشرع الجزائري لنشاط المؤسسات المصنفة حديث نسبيا مقارنة بغيره من التشريعات المقارنة كالتشريع المصري والفرنسي اللذان يشكلان المقاربة الأكثر ملائمة للقشريع الجزائري باعتبارهما

² يحياوي سعاد ، نور الدين حيرش ، رخصة استغلال المنشأة المصنفة آلية لضبط النشاط الإقتصادي وفق النتمية المستدامة، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد15، العدد1، 2022، ص1568.

¹ وليد ثابتي، الحماية القانونية والملكية العقارية الغابية في التشريع الجزائري، رسالة دكتوراه، تخصص قانون عقاري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، بانتة، 2016-2017، ص96.

 $^{^{3}}$ ليلى بوكحيل، المؤسسات المصنفة في الجزائر وعلاقتها بحماية البيئة والعمران، مجلة التواصل في الإقتصاد والإدارة والقانون، جامعة باجى مختار، عنابة، ع 51، سبتمبر 501، ص ص 501–116، ص عنابة، ع

يتحدان مع هذا الأخير من حيث وحدة المنهج القائم على ازدواجية الغاية من التشريع، المعتمدة على تحقيق البعد الوقائي الدافع والجزائي الرادع للنص في مواجهة الأفراد .

يندرج موضوع المؤسسات المصنفة ضمن الأنظمة القانونية الخاصة وهو نظ ام تخضع له حسب المادة 18 من القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التتمية المستدامة : المصانع، الورشات والمشاغل، مقالع الحجارة والمناجم وكل منشأة يشغلها أو يملكها شخص طبيعي أو معنوي خاضع للقانون العام أو الخاص، يمكن أن يسبب نشاطها خطرا على الصحة العمومية والنظافة والأمن والفلاحة والأنظمة البيئية.... أو قد تتسبب في الإضرار أو المساس براحة الجوار.

كما عرف المشرع الجزائري المؤسسة المصنفة من خلال المرسوم التنفيذي رقم 60-198 ²بأنها مجموع منطقة الإقامة والتي تتضمن منشأة واحدة أو ع دة منشآت مصنفة تخضع لمسؤولية شخص طبيعي أو معنوي خاضع للقانون العام أو الخاص، يحوز المؤسسة والمنشآت المصنفة التي تتكون منها أو يستغلها أو أوكل استغلالها إلى شخص آخر³

وعرفت نفس المادة من المرسوم سالف الذكر المنشأة المصنفة بأنها كل وحدة تقنية ثابتة يمار س فيها نشاط أو عدة أنشطة تتعلق بالمواد أو المستحضرات بحيث يمكن أن تكون هذه الأنشطة سامة أو شديدة المسمومة أو ملهبة أو قابلة للانفجار أو للاشتعال أو أكالة.

وفي هذا الإطار صدر المرسوم التنفيذي رقم 70-144 الذي حدد قائمتها وشرح وعرف بعض المصطلحات المرتبطة بها كالمستحضرات، مواد سامة، شديدة السمومةإلخ، كما بين متى تكون خاضعة لرخصة وزارية أو ولائية أو بلدية، ومتى تتطلب دراسة التأثير على البيئة أو دراسة الخطر ومتى يكفى فيها تصريح لدى رئيس المجلس الشعبى البلدي فقط.

القانون رقم 03-01 المؤرخ في 07/07/19 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ، ج ر ج ج ، ع43، 07/20 عدادر بتاريخ 03/07/20.

 $^{^{2}}$ المرسوم التنفيذي رقم 2 100-198 المؤرخ في 2 1006/05/31 الذي يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة، ج ر ج ج ، ع 3 2006/06/04 مسادر بتاريخ 2

[.] أنظر المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 06–198، سابق الذكر 3

 $^{^{4}}$ المرسوم التنفيذي رقم 20 المؤرخ في $^{2007/05/19}$ يحدد قائمة المنشآت المصنفة لحماية البيئى ، ج رج ج ، 3 ع 3 ، صادر بتاريخ $^{2007/05/22}$.

ثانيا: أنواع المؤسسات المصنفة:

تقسم المرشآت المصنفة حسب المرسوم التنفيذي 06 = 198 إلى أربع فئات 1 :

أ: مؤسسة مصنفة من الفئة الأولى: تتضمن على الأقل منشأة خاضعة لرخصة وزارية.

ب: مؤسسة مصنفة من الفئة الثانية : تضم على الأقل منشأة خاضعة لرخصة من الوالي المختص إقليميا.

ج: مؤسسة مصنفة من الفئة الثالثة : تضم على الأقل منشأة خاضعة لرخصة من رئيس المجلس الشعبي البلدي.

د: مؤسسة مصنفة من الفئة الرابعة : تضم على الأقل منشأة خاضعة للتصريح لدى رئيس المجلس الشعبي البلدي.

الفرع الثاني: مظاهر حماية البيئة والعمران قبل اعتماد المؤسسة المصرفة:

بتزايد المتطلبات الاجتماعية واتساع النشاطات الاقتصادية في الدولة من قبل الأشخاص المعنوية الخاصة والعامة، اتسع نطاق نشاط الإدارة العامة للبيئة ليشمل رقابة اشمل واوسع من الرقابة التي كانت تفرضها الدولة على النشاطات الاقتصادية العادية، على اختلاف أنواعها ²ولا يتحقق ذلك إلا بضبط هذه النشاطات عن طريق أحكام ذات طبيعة وقائية تمثلت في اشتراط الحصول على رخص إدارية تمنحها سلطات مختصة لإنشاء هذا النوع من المؤسسات.

ونظرا لخطورة المشاريع الاقتصادية والعمرانية وتأثيرها السلبي على البيئة سعى المشرع الجزائري على غرار مشرعي العالم إلى إقامة التوازن بينها بهدف تحقيق تنمية مستدامة تراعي حقوق الأجيال

-

أ أنظر المادة 03 من المرسوم التنفيذي 06-198، مرجع سابق.

 $^{^2}$ مداخلة سهيلة بوخميس، رخصة استغلال المؤسسات المصنفة ودورها في حماية البيئة ، كلهة الحقوق والعلوم السياسية ، مخبر الدراسات القانونية البيئية، جامعة 08 ماي 1945، الملتقى الوطني حول آليات حماية البيئة والتتمية المستدامة في الجزائر" واقع وآفاق" يومي 02و 03 أكتوبر 031، 040.

القادمة في بيئة سليمة ونظيفة، لذلك وضع جملة من الضمانات التي يجب مراعاتها قبل اعتماد المؤسسات المصنفة وقبل شروعها في نشاطها الضار 1

تصنف المنشآت المصنفة إلى منشآت خاضعة للترخيص ومنشآت خاضعة للتصريح، ومعيار تحديد كل منها هو خضوعها لدراسة أو موجز التأثير على البيئة من عدمه، كما تصنف المنشآت الخاضعة للترخيص حسب أهميتها والأخطار الناجمة عن استغلالها إلى منشآت خاضعة لترخيص الوزير المكلف بالبيئة، ومنشآت خاضعة لترخيص الوالي، ومنشآت خاضعة لترخيص رئيس المجلس الشعبي البلدي. كما أحال المشرع في تحديد كيفيات تطبيق هذه الأحكام إلى التنظيم².

أولا: استغلال المؤسسة المصنفة بناءا على رخصة إدارية:

ألزم قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة 00المستثمرين على ضرورة المحافظة على البيئة إذا ما أرادوا إنشاء واستغلال مؤسسات مصنفة، كما ألزمهم بإجراءات خاصة تثبت عدم المساس بالبيئة أو التقليل من حدتها من أجل الحصول على الرخصة الإدارية المطلوبة 0 بل أكثر من ذلك في بعض المشاريع أوجب توفير آلات وتجهيزات إضافية تماشيا وعملية الإنتاج من أجل التقليل من المخاطر والتأثيرات السلبية التي قد تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على البيئة والحياة العامة للسكان.

وتعتبر رخصة استغلال المؤسسات المصنفة بمثابة وثيقة إدارية تهدف لدراسة تأثير النشاطات الاقتصادية على البيئة وكيفية التحكم فيها⁴

يمر منح الرخصة بمراحل أساسية تتمثل في:

- 1 المرحلة التحضيرية السابقة لإيداع الملف
- 2 -مرحلة إيداع ملف طلب الرخصة ودراسته
 - 3 -مرحلة تسليم الرخصة

أنظر المادة 19 من القانون رقم 03-10، مرجع سابق.

[.] أنظر المادة 19 من القانون رقم 03-10، مرجع سابق 2

 $^{^{3}}$ أنظر المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 06 198 ، مرجع سابق.

 $^{^{4}}$ أنظر المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 06 198 ، مرجع سابق.

1 - المرحلة التحضيرية السابقة لإيداع ملف طلب رخصة استغلال المؤسسات المصنفة:

حددت مواد المرسوم التنفيذي رقم 06-198 شروط واجراءات إنشاء المؤسسات المصنفة يسبق كل طلب رخصة استغلال مؤسسة مصنفة حسب الحالة وطبقا لفائدة المنشآت المصنفة ما يأتي $^{-1}$ أ: دراسة وموجز التأثير على البيئة يعدان ويصادق عليهما حسب الشروط المحددة في التنظيم المعمول به

ب: دراسة خطر تعد ويصادق عليها حسب الشروط المحددة في هذا المرسوم.

ج: تحقيق عمومي يتم طبقا للكيفيات المحددة في التنظيم المعمول به.

أ: دراسة وموجز التأثير على البيئة

تعد دراسة وموجز التأثير على البيئة من أدوات تسيير البيئة، تهدف إلى ضمان تحقيق التوازن بين حماية البيئة من جهة وتطور العمران وسير عملية التتمية من جهة أخرى.

وتفصيلا للمادة 05 أعلاه وللمواد 15،16و 22 من القانون 03-10 جاء المرسوم التنفيذي رقم 2145-07 المؤرخ في 2007/05/19 المحدد لمجال تطبيق ومحتوى وكيفيات المصادقة على دراسة وموجز التأنثو على البيئة.

أ-1: مجال تطبيق دراسة وموجز التأثير على البيئة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد مدى ملاءمة المشروع مع البيئة، مع تقييم الآثار المباشرة أو الغير مباشرة أو معا والتأكد من مدى التكفل بالتعليمات المتعلقة بحماية البيئة في هذا المشروع.

تخضع لدراسة وموج ز التأثير على البيئة كل مشاريع التنمية والهياكل والمنشآت الثابتة والمصانع وكل الأعمال وبرامج البناء والتهيئة التي تؤثر بصفة مباشرة أو غير مباشرة فورا أو الحقا على البيئة 3:

- مشاريع تهيئة حظائر لتوقف السيارات تتسع لمئة (100) إلى ثلاثمائة (300) سيارة.

أ أنظر المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 06– $198، السابق الذكر. <math>^{1}$

المرسوم التتفيذي رقم 07–145 المؤرخ في 2007/05/19، يحدد مجال تطبيق ومحتوى وكيفيات المصادقة على دراسة 2 وموجز التأثير على البيئة، ج ر ج ج، ع 34، صادرة بتاريخ 2007/05/22.

أنظر المادة 15 من القانون رقم 03-10، مرجع سابق.

- مشاريع بناء وتهيئة ملاعب تحتوي على منصات ثابتة تتسع لخمسة آلاف (5000) إلى عشرين ألف (20000) متفرج.

وقد ارفق المرسوم التنفيذي رقم 70-145 بملحقين

يتضمن الأول قائمة المشاريع التي تخضع لدراسة التأثير وعددها 29 مشروعا منها:

- مشاريع تهيئة وإنجاز مناطق نشاطات صناعية جديدة
- مشاريع بناء مدن جديدة يفوق عدد سكانها مئة ألف ساكن
 - مشاريع تهيئة وإنجاز طرق سريعة
- مشاريع إنجاز مركبات فندقية تتوفر على أكثر من 800 سرير. ويتضمن الملحق الثاني: قائمة المشاريع التي تخضع لموجز التأثير (14 مشروعا) منها:
 - مشاريع الققيب عن حقول البترول والغاز لمدة تقل عن سنتين
- مشاريع بناء وتهيئة ملاعب تحتوي على منصات ثابتة تتسع لخمسة آلاف 5000 إلى عشرين ألف 20000 متفرج.
- مشاريع إنجاز منشآت ثقافية ورياضية أو ترفيهية بإمكانها استقبال ما بين خمسة آلاف 5000 إلى عشرين ألف 20000 شخص.

بالإضافة إلى المشاريع التي صدر بشأنها نص خاص و كذلك المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 07-144

-

^{. 2007} ماي 22 ماي 34 صادر بتاريخ 22 ماي المصنفة لحماية البيئة، ج $\,$ ر ج $\,$ ج، ع $\,$ 34 صادر بتاريخ 22 ماي $\,$ 1

وطبقا لنص المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 07-145 تشترط دراسة وموجز التأثير على البيئة في كل مشروع قبل بدايته وعند أي تغيير في أبعاده أو قدرته أو طرق إنتاجه.....

أ-2: محتوى دراسة وموجز التأثير على البيئة:

 1 يجب أن تتضمن دراسة وموجز التأثير على البيئة عدة بيانات منها

- التعریف بصاحب المشروع: لقبه ومقر شرکته وخبرته في المشروع إن وجدت وفي مشاریع أخرى.
 - مكتب الدراسات الذي أنجزه
 - الوصف الدقيق للحالة الأصلية للموقع وبيئته...ومدى تأثرها بالمشروع.
- تقدير أصناف وكميات الرواسب والإنبعاثات والأضرار التي قد تتولد خلال مختلف مراحل إنجاز المشروع واستغلاله (لاسيما: النفايات والحرارة والضجيج والإشعاع والروائح والدخان.....)
- تقييم التأثيرات المتوقعة المباشرة وغير المباشرة على المدى القصير والمتوسط والطويل للمشروع على البيئة.
 - وصف التدابير المزمع اتخاذها من طرف صاحب المشروع للقضاء على الأضرار المترتبة على إنجاز مختلف مراحل المشروع أو تقليصها أو تعويضها أو بهما معا....

أ-3: إجراءات الإعداد والمصادقة على دراسة وموجز التأثير على البيئة:

تعد هذه الدراسة من طرف مكاتب دراسات معتمدة من طرف وزارة البيئة وعلى نفقة صاحب المشروع 2 ، تودع الدراسة من طرف صاحب المشروع في 10 نسخ لدى الوالي المختص إقليميا الذي يكلف مصالح البيئة بفحصها ويجوز لهذه الأخيرة أن تطلب من صاحب المشروع كل معلومة أو دراسة تكميلية لازمة، يمنح صاحب المشروع مهلة شهر واحد لتقديم المعلومات المطلوبة 3 لازمة، يعلن الوالي بموجب قرار فتح تحقيق عمومي بعد الفحص الأولي وقبول دراسة وموجز التأثيرعلى البيئة 4

أنظر المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 07-145، مرجع سابق.

[.] أنظر المادة 22 من القانون رقم 03-10، مرجع سابق 2

 $^{^{3}}$ أنظر المواد 07 و 08 من المرسوم التنفيذي رقم 07 - 145 ، مرجع سابق.

 $^{^{4}}$ أنظر المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 07 $^{-145}$ ، مرجع سابق.

أ-4: الموافقة على دراسة وموجز التأثير على البيئة:

بعد استكمال الإجراءات يوافق على دراسة التأثير من قبل الوالي المختص إقليميا، وفي حالة الرفض يجب أن يكون القرار مسببا 1 وفي كل الأحوال يبلغ صاحب المشروع بالموافقة أو الرفض من قبل 1 الوالي المختص إقليميا.

إن هذه الدراسة تجسد بوضوح كيف أن المشرع سعى إلى حماية البيئة من خلال اشتراطه وثائق دراسة وموجز التأثير قبل تجسيد المشروع فعليا وهذا يضمن حق الإنسان في بيئة سليمة دون أن يحرم من حقه في تجسيد مختلف المشاريع التتموية.

ب: التحقيق العمومى:

أو أشغال من شأنها يعتبر التحقيق العمومي بمثابة استشارة قبلية تتبع أي قرار إداري متعلق بعمليات المساس بالمصلحة في أي جانب من مجالاتها ' إن الهدف الأساسي من التحقيق العمومي هو دعوة الغير وكل شخص طبيعي أو معنوي لإبداء رأيه في المشاريع الخاصة 2

يتخذ إجراء التحقيق بموجب قرار يعلق للجمهور يحدد فيه موضوع التحقيق، مدته والأوقات والاماكن التي يتم فيها و يبدي الجمهور ملاحظاته في سجل مخصص لهذا الغرض.

يعين الوالى محافظا محققا ليجري التحقيق ويشرف عليه ، وعند نهاية التحقيق العمومي يرسل ملف دراسة وموجز التأثير المتضمن آراء المصالح التقنية ونتائج التحقيق العمومي مرفقا بمحضر المحافظ المحقق والمذكرة الجوابية التي يقدمها صاحب المشروع كرد عن مختلف الآراء المقدمة حسب الحالة إلى 3:

- الوزير المكلف بالبيئة بالنسبة لدراسة التأثير
- المصالح المكلفة بالبيئة المختصة إقليميا بالنسبة لموجز التأثير

 2 أنظر المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 07–145، مرجع سابق.

ایلی بوکحیل، مرجع سابق، ص 1

أنظر المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 06–198، مرجع سابق.

وبالتالي فإن إجراء التحقيق العمومي هو الآخر مظهر من مظاهر حماية البيئة من خلال إشراك المجتمع المدنى فيه.

ج: دراسة الخطر:

تهدف دراسة الخطر إلى تحديد المخاطر المباشرة وغير المباشرة التي تعرض الأشخاص والممتلكات والبيئة للخطر جراء نشاط المؤسسة سواء كان السبب داخليا أو خارجيا، تضبط دراسة الخطر التدابير التقنية للتقليص من احتمال وقوع الحوادث وتسييرها وهذا ما تضمنته أحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي 06-198.

وطبقا لنص المادة 13 من نفس المرسوم تنجز دراسة الخطر من طرف مكاتب دراسات ومكاتب خبرة أو مكاتب استشارات مختصة في هذا المجال ومعتمدة من قبل الوزير المكلف بالب يئة على نفقة صاحب المشروع.

وهنا أيضا نلمس سعي المشرع إلى حماية البيئة في مواجهة المؤسسة المصنفة لاسيما إذا كان نشاطها لا يهدد فقط البيئة إنما يشكل خطرا عليها.

يودع ملف طلب رخصة استغلال المؤسسة المصنفة مرفقا بالوثائق الثبوتية لتتم دراسته من طرف لجنة مختصة تنشأ على مستوى كل ولاية 1.

بعد إتمام إنجاز المؤسسة المصنفة تقوم اللجنة المختصة بزيارة الموقع للتحقق من مطابقتها للوثائق المدرجة في الملف في حالة ثبوت المطابقة تعد اللجنة مشروع قرار استغلال المؤسسة المصنفة وترسله إلى السلطة المختصة بالنسبة للمؤسسة المصنفة وترسله إلى السلطة المختصة بالنسبة للمؤسسة المصنفة من الفئة الثالثة)

 2 تسلم الرخصة في أجل ثلاثة (03) أشهر من تاريخ تقديم الطلب بعد نهاية الأشغال

يحدد قرار الرخصة، الأحكام التقنية التي من شأنها الوقاية من التلوث والأضرار والأخطار التي تسببها المؤسسة المؤسسة وكيفية تخفيفها أو إزالتها أو بهما معا.

. أنظر المادة 06 بند 02 من المرسوم التنفيذي رقم 07-145، مرجع سابق.

_

أنظر المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم06-198، مرجع سابق.

يمكن أن نخلص من خلال هذا الإجراء أيضا أن نظام المؤسسات المصنفة رغم أنه شكل من أشكال العمران فهو يعمل على حماية البيئة قبل إنجاز المؤسسة وقبل شروعها في ممارسة نشاطها.

ثانيا: إجراءات استغلال المؤسسة المصنفة بناءا على تصريح:

إن نظام التصريح يخص المؤسسات المصنفة من الفئة الرابعة وفقا لتقسيم المؤسسات المصنفة الوارد في المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 06-198 ويكون قبل بداية الإستغلال والعمل أو الإنتاج (تصريح أولى أو تكميلي).

يرسل التصريح باستغلال هذه المؤسسات إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا قبل ستون (60) يوما على الأقل من بداية الإستغلال وهذا ما نصت عليه المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 06-198.

وفي حالة رفض التصريح باستغلال ال مؤسسة المصنفة من الفئة الرابعة لا بد أن يكون الرفض مبررا ومصادقا عليه من طرف اللجنة وأن يبلغ للمصرح 1

وهنا أيضا وبالنسبة لهذا النوع من المؤسسات التي تعد أقل خطورة ل م يهمل المشرع أيضا حماية البية

الفرع الثالث: مظاهر حماية البيئة بعد اعتماد المؤسسة المصنفة

ويكون ذلك خلال ممارسة النشاط وبعد التوقف عن النشاط

أولا: مظاهر حماية البيئة خلال ممارسة المؤسسة المصنفة لنشاطها:

بالرجوع إلى النصوص القانونية المتعلقة بالمؤسسات المصنفة نجد أن المشرع قد فرض جملة من القواعد والأحكام التي تجعل المؤسسة المصنفة ملزمة بحماية البيئة طيلة مدة نشاطها ويظهر ذلك من خلال:

- 1 ضرورة وجود مندوب للبيئة على مستوى المؤسسة المصنفة
 - 2 خضوعها لزيارات ومعاينات من الجهات الرقابية
 - 3 ضرورة احترام المخططات البيئية

أنظر المادة 26 من المرسوم التنفيذي رقم 06-198، مرجع سابق.

1 - ضرورة وجود مندوب للبيئة على مستوى المؤسسة المصنفة:

طبقا لنص المادة 28 من القانون رقم 03-10 يلزم كل مستغل لمنشأة مصنفة خاضعة لنظام الترخيص بأن يعين مندوبا للبيئة، حيث نصت على:" يعين كل مستغل لمنشأة مصنفة خاضعة لترخيص مندوبا للبيئة تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

يتولى مندوب البيئة تحت مسؤولية المستغل استقبال وإعلام كل سلطة مراقبة في مجال البيئة وكذا السهر على تحسيس العمال بضرورة حماية البيئة كما يساهم في تنفيذ كل القوانين والتنظيمات المتعلقة بحماية البيئة ، وفي هذا الإطار ينبغي تزويده بكافة الوسائل اللازمة لآداء مهامه.

2 - خضوع المؤسسة المصنفة لزيارات ومعاينات من الجهات الرقابية:

تخضع المؤسسة المصنفة لرقابة الهيئات المختصة قانونا لاسيما اللجنة الولائية لمراقبة المؤسسات المصنفة والتي تضم ممثلين عن مختلف مصالح الدولة على المستوى المحلي بما فيها ممثل عن البلدية أو تخضع كذلك لمعاينات أعوان مصالح البيئة.

وطبقا لنص المادة 37 من المرسوم التنفيذي رقم 66-198 إذا تضررت المؤسسة المصنفة من حريق أو انفجار أو نتيجة لكل حادث ناجم عن الإستغلال يتعين على المستغل أن يرسل تقريرا عن ذلك لرئيس اللجنة يتضمن : ظروف وأسباب الحادث، آثار هعلى الأشخاص والممتلكات والبيئة وكذا التدابير المتخذة لتفادي أي حادث مماثل.

وتلزم المؤسسة أيضا عند كل تحويل لنشاطها أو تغيير في المنهج أو تحويل المعدات أو توسيع النشاطات أو تحويل إلى موقع جديد بالحصول على ترخيص جديد من الجهة المختصة بإصدار الترخيص الأول.

وفي حالة تغيير المستغل، يلزم المستغل الجديد في الشهر الذي يلي ذلك بالتصريح 2 إلى:

- الوالي إذا تعلق الأمر باستغلال مؤسسة مصنفة خاضعة لنظام الرخصة.
- رئيس البلدية إذا تعلق الأمر باستغلال مؤسسة مصنفة خاضعة لنظام التصريح.

وفي حالة معاينة وضعية غير مطابقة عند كل مراقبة، يحرر محضر يبين الأفعال المجرمة ويحدد أجل للمؤسسة المعنية لتسوية الوضعية وفي حالة عدم تسوية الوضعية خلال المهلة المحددة تعلق رخصة

. أنظر المواد 38، 39 و 40 من المرسوم التنفيذي رقم 06–198، مرجع سابق 2

-

أنظر المواد 29و 35 من المرسوم التنفيذي رقم 06-198، مرجع سابق.

استغلال المؤسسة المصنفة ، وإذا لم يقم المستغل بمطابقة مؤسسته في أجل 06 أشهر بعد تبليغ التعليق، تسحب منه رخصة استغلال المؤسسة المصنفة ولا يتم استغلالها من جديد إلا وفق رخصة جديدة وهذا ما نصت عليه المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم 06-198.كل هذا تأكيد من المشرع على ضرورة حماية البيئة خلال ممارسة المؤسسة المصنفة لنشاطها.

3 - ضرورة احترام المؤسسة المصنفة للمخططات البيئية:

خلال ممارسة المؤسسة المصنفة لنشاطها وجب عليها أن تلتزم بالقواعد المحددة قانونا لاسيما الواردة في مخططات تهيئة الإقليم ومخططات التنمية ومخططات تسيير النفايات باعتبارها قواعد موضوعة مسبقا وفق دراسات مختصة، إلا أن الإدارة العامة قد تستغني عن أسلوب الضبط وتلجأ للتشاور مع المنشآت الملوثة في سبيل الحفاظ على البيئة كأسلوب ديمقراطي يخدم حتى المؤسسات الملوثة (يحقق مصلحة الطرفين) أكما تقع على المؤسسات المصنفة عدة التزامات أخرى كدفع الرسوم البيئية استنادا لمبدأ الملوث – الدافع وقواعد المسؤولية البيئية

ثانيا: مظاهر حماية البيئة بعد توقف استغلال المؤسسة المصنفة

إذا ما توفقت المؤسسة المصنفة عن ممارسة نشاطها نهائيا يتعين على المستغل أن يترك الموقع في حالة لا تشكل أي خطر أو ضرر على البيئة، لهذا الغرض يلزم المرسوم التنفيذي رقم 60-198 في المادة 42 منه كل مستغل باحترام ما يأتي:

- إعلام الوالي المختص إقليميا إذا تعلق الأمر بالمؤسسات الخاضعة لنظام الرخص أو رئيس المجلس الشعبى البلدي إذا تعلق الأمر بالمؤسسات من الفئة الرابعة.
 - أن يتم هذا الإعلام قبل ثلاثة (03) أشهر من التوقف الحقيقي.
- أن يرسل المستغل إلى الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص ملفا يتضمن مخطط إزالة تلوث الأرض والمياه تلوث الموقع يحدد: كيفية إزالة المواد الخطرة والنفايات الموجودة في الموقع وإزالة تلوث الأرض والمياه الجوفية المحتمل تلوثها، وعند الحاجة بيان كيفية الحراسة.
- تتولى لجنة مراقبة المؤسسات المصنفة متابعة تنفيذ هذا المخطط وبالتالي فإن نظام المؤسسات المصنفة يعمل على حماية البيئة حتى بعد توقفه عن النشاط.

55

ا لىلى بوكحيل، مرجع سابق، ص114.

خلاصة الفصل الأول:

مما سبق لا يمكن إنكار دور الآليات والقواعد القانونية في مجال التعمير والبراء في حماية البيئة مع تحقيق جزئي لأبعاد التنمية المستدامة، الأمر الذي لمسناه في المخططات العمرانية التي تعد وسيلة قانونية هامة تهدف لوقاية البيئة من مخاطر التعمير، نفس الأمر ينطبق على عقود التعمير أين جعل القرارت المتعلقة بالبناء والتعمير مقي دة باشتراطات بيئية أما الأجزاء ذات الميزة الطبيعية البارزة فقد خصها المشرع بأحكام خاصة ويتعلق الأمر بالمناطق الساحلية وكذا الأراضي الفلاحية والغابية، دون إغفال الأحكام الخاصة بالمؤسسات المصنفة التي تهدف إلى خلق توازن بين متطلبات الفرد دون الإضرار بالبيئة ، غير أن الجهود التي بذلها المشرع لإدراج البعد البيئي في قانون العمران غير كافية خاصة في ظل ارتفاع النمو الديموغرافي والزحف العمراني المتسارع وانتشار البناء العشوائي بسبب خاصة في ظل التطور الحاصل أصبح قانون العمران غير قادر وحده على حماية البيئة من حهة أخرى، ففي ظل التطور الحاصل أصبح قانون العمران غير قادر وحده على حماية البيئة من مخاطر التعمير، لذلك من الضروري مضاعفة الجهود وسن قوانين تراعي البعد البيئي في مجال العمران مستقبلا.

إن قضية البيئة في القطاع العمراني أصبحت مطلبا مهما من الضروري التفاعل معه والاستجابة لمتطلباته.

الفحل الثاني: التوجهات الحديثة لإدراج البعد البيمي في قانون العمران

تمهيد:

مع تزايد الوعي بأهمية إدراج البعد البيئي في مجال العمران قامت العديد من دول العالم بمحاولة تقديم بدائل لتحسين شبكتها الحضري ة من خلال إنشاء تجمعات عمرانية جديدة وبأسلوب جديد يلبي حاجات المجتمع في التعمير في ظل بيئة سليمة، والجزائر واحدة من الدول التي حاولت تقديم بدائل لتحسين شبكتها الحضرية

تم تأسيس مجلس المباني الخضراء الأمريكي (USGBC) في تسعينيات القرن الماضي (سنة 1993) ومع هجاءت شهادة الريادة في الطاقة والتصميم البيئي (LEED) والتي وضعت معيار لممارسات البناءات المستدامة ، وقد أصبحت الفوائد البيئية لهذا النهج أكثر وضوحا من خلال توفير التكاليف المرتبطة بالمواد المعمرة وانخفاض استهلاك الطاقة 1

وتعتبر المباني الخضراء والذكية (مبحث 1) مباني صديقة للبيئة وتجسد احد أهم التوجيهات الحديثة التي تدعو لإرساء دعائم فكر معماري وبيئي جديد بصورة أكثر عمقا وفهما وارتباطا بالطبيعة وبالأنظمة البيئية ككل 2 والجزائر باعتبارها جزء من المنظومة حاولت مواكبة هذا التوجه الحديث فما موقف المشرع الجزائري من هذا التوجه? (مبحث2).

 2 جميلة سليمان ، جوهرسالم ، العمارة الداخلية الصديقة للبيئة ، المجلة المصرية للدراسات المتخصصة ، المجلد 9 العدد 2 . 20 . 20 . 20 . 20

¹Https://www.planradar.com/sa/green-building technologies for_sustainable_futur_29012024

المبحث الأول: البناءات البيئية

مع تزايد النمو السريع في أعداد السكان والنمو الاقتصادي ازدادت الأنشطة الإنسانية ومنها الجانب العمراني والذي تسبب في أضرار كبيرة للبيئة الطبيعية وتهديد مستقبل كوكب الأرض كسكن لجميع الكافئات الحية أ، فظهرت دعوات للبحث عن حلول لحماية البيئة من خطر العمران وكان التوجه نحو أساليب بناء جديدة لم تكن مألوفة من قبل أطلقت عليها عدة تسميات منها التصميم المستدام ،العمارة الخضراء والبناءات الذكية ، وكل هذه المفاهيم تعكس الاهتمام المتنامي لدى القطاعات العمرانية بقضايا النتمية الاقتصادية في ظل حماية البيئة وخفض استهلاك الطاقة والاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والاعتماد بشكل اكبر على مصادر الطاقة المتجددة أقلاء المتحدة ألله على مصادر الطاقة المتجددة ألله المتعادل الأمثل الكوارد الطبيعية والاعتماد بشكل اكبر على مصادر الطاقة المتجددة ألله المتعادل الأمثل الكوارد الطبيعية المتجددة أله المتعادل الأمثل الكوارد الطبيعية المتجددة المتعادل الأمثل الكوارد الطبيعية المتجددة أله المتعادل الأمثل الكوارد الطبيعية المتجددة المتعادل الأمثل الكوارد الطبيعية المتجددة أله المتوارد الطبيعية المتعادل الأمثل الكوارد الطبيعية المتحددة المتعادل الأمثل الكوارد الطبيعية المتحددة أله المتعادل الأمثل الكوارد الطبيعية المتعادل المتعادل المتعادل المتعادل المتعادل الأمثل الكوارد الطبيعية المتعادل ا

المطلب الأول: المباني الخضراء

المباني الخضراء أو البناء الصديق للبيئة هو مصطلح ظهر مع بداية القرن العشرين وأصبح له صوت مسموع وتأثير متنامي في كافة أرجاء العالم 3 .

إن ظاهرة المباني الخضراء تبنتها الكثير من الأمم السابقة قبل ميلاد الثورة الصناعية بزمن طويل، حيث نجد تكامل كبير بين طبيعة البناء وطبيعة البيئة المحيطة به، فنجد مساكن الاسكيمو مبنية بحجارة من الجليد ومساكن اليابان مبنية من قصب المامبو ومساكن الهنود الحمر مصنوعة كخيام من جلود الحيوانات، أما الرجل الأبيض الذي احتل أراضي الهنود الحمر فقد بنا مساكنه من خشب البيئة الغابية للأمازون، فكل هذه الشعوب زاوجت بين نمط البناء والبيئة التي بنت عليها، فكانت مبانيهم مستدامة في إطار حماية البيئة 4

²محمد الخليل البلوش، التكنولوجيا والعمارة المستدامة، المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية، المجلد 3 ، العدد3 2019 ص 23.

حيدر مقداد ، ندى الجوادي ، عبد المجيد صبحي ، إشكالية العلاقة بين العمارة الخضراء والعمارة المستدامة ، مجلة التتمية والهندسة المستدامة، مجلد22، العدد2، العراق، 2018، ص1.

 $^{^4}$ على عيسى عبد القادر لطرش ، حماية البيئة والتنمية المستدامة ، آفاق وتحديات بين التشريعات العربية والدولية ، دار الفكر الجامعى الإسكندرية ، الطبعة 2016، 01 ، 01 .

تعود فكرة إنشاء المباني الخضراء إلى عام 1970 حيث ظهرت حركة هذه المباني في الولايات المتحدة الأمريكية بسبب الحاجة والرغبة في بناء أكثر كفاءة في استخدام الطاقة وممارسات صديقة للبيقة 1

و في عام 2000 قام المجلس الأمريكي للمباني الخضراء بتطوير نظام سمي بنظام الريادة في تصميمات الطاقة والبيئة يعرف بنظام ليد (LEED) وهو نظام معترف به دوليا بأنه مقياس تصميم وإنشاء وتشغيل مباني مراعية للبيئة وعالية الأداء، كما يوجد النظام البريطاني للإستدامة (BREEAM) إلى جانب نظام الاستدامة (ESTIDAMA) الذي قام مجلس أبو ضبي للتخطيط الحضري بتطويره وإلزام مشاريع البناء الجديدة بإتباع سياساته 2

وبهذا يمكن القول أن أغلب دول العالم قد تبنت إستراتيجية المباني الخضراء ، كنمط عمراني صديق للبيئة ، نظرا لما لها من مواصفات وميزات علمية وفنية واقتصادية تستطيع بمقتضاها ضمان حماية البيئة في إطار التتمية المستدامة.

 $^{^{1}}$ حاجة وافي، مرجع سابق، ص 1

Httpss://portal.shjmun.gov.ae/ar/Education/lists/magazinegallarylist 2 المباني الخضراء ، بلدية الشارقة، شوهد يوم 2024/04/30 على الساعة 10:00 صباحا.

الفرع الأول: التعريفات والخصائص:

أولا: التعريفات:

وضعت العديد من المفاهيم والتعريفات للعمارة الخضراء من طرف الباحثين والدارسين والمهتمين بشؤون العمارة عموما والعمارة الخضراء خصوصا نذكر منها:

1 _ وكالة حماية البيئة في الولايات المتحدة: عرفت المباني الخضراء على أنها "عملية تطبيق الأساليب واستخدام العمليات التي تراعي الظروف البيئة وتحقق أكبر استفادة من الموارد خلال مراحل إنشاء المباني بدءا من تحديد الموقع والتصميم مرورا بمرحلة البناء والتشغيل والصيانة والترميم والهدم، ويتسع المصطلح ليشمل الاعتبارات الاقتصادية وتلك التي تتعلق بالمرافق وقدرة تحمل المبنى والراحة عند تصميم المباني الكلاسيكية، كما تنقيز المباني الخضراء بالاستدامة والأداء العالي ألمياني الكلاسيكية المياني المباني الخضراء بالاستدامة والأداء العالي ألمياني المباني الخضراء بالاستدامة والأداء العالي المباني الكلاسيكية المباني المباني الخضراء بالاستدامة والأداء العالي المباني الم

2_ المعماري كين يانج (ken yeang) يرى أن العمارة الخضراء أو المستديمة يجب أن تقابل احتياجات الحاضر دون إغفال حق الأجيال القادمة لمقابلة احتياجاتهم أيضا².

3_وليام ريد (William Reed) يرى أن المباني الخضراء ما هي إلا مباني تصمم وتنفذ وتتم إدارتها بأسلوب يضع البيئة في اعتباره، ويري أيضا أن أحد اهتمامات المباني الخضراء يظهر في تقليل تأثير المبنى على البيئة إلى جانب تقليل تكاليف إنشائه وتشغيله 3.

4_ المعماري ستانلي أبركرومبي (Stanly Abercrombie) يرى أنه توجد علاقة مؤثرة بين المبنى والأرض 4.

 $^{^{1}}$ آلان ميلان، المباني الخضراء (المستدامة) وكفاءة استخدام المياه، مجلة بيئة المدن الإلكترونية، العدد 10 0. 20 1.

 $^{^2}$ حازم عويس، المحاضرة الثامنة، تعزيز الإتجاه نحو العمارة الخضراء، كلية العمارة والتخطيط، قسم العمارة وعلوم البناء، جامعة الملك سعود. متوفر على الموقع: $\frac{10:00}{10:00}$ على $\frac{10:00}{10:00}$

https://www-arabicmagazine.net 3 العمارة الخضراء ، المجلة العربية ، العدد 574 ، 2023، شوهد يوم 11:05 على الساعة 11:05 على الساعة 2024/04/30

⁴ حازم عویس ، مرجع سابق ، بدون صفحة .

5_ سوزان ماكسمان (Susan Maxman) ترى أن العمارة التي تناسب ما يحيط بها وبصورة ما متوافقة مع معيشة الناس ومع جميع القوي المحركة للمجتمع 1.

6_ أيان مشارج (lan Macharg) إن مشكلة الإنسان مع الطبيعة تتجلى في ظروف إعطاء الطبيعة صفة الاستمرارية بكفاءة كمية المصدر للحياة.

من كل ما سبق نجد أن مصطلح البناء الأخضر يشير إلى بناء صمم وشيد بطريقة مستدامة وفاعلة، فهي مباني تعتمد على تقنيات البناء التي تراعي البيئة في المواد المستخدمة.

ثانيا خصائص المبانى الخضراء:

تتجه العديد من دول العالم حاليا إلى تبني فكرة المباني الخضراء نظرا لجملة الخصائص والمميزات التي تقوم عليها والتي تعود بالإيجاب على البيئة من جهة وصحة الإنسان من جهة أخرى ويمكن إيجاز أهم خصائص المبانى الخضراء فيما يلى:

1 - كفاءة استخدام الطاقة والموارد الطبيعية: إن المباني الخضراء تقوم على فكرة الاستفادة من المواد والطاقات المتجددة وتستخدم كل موارد الطاقة الطبيعية كالطاقة الشمسية، المائية وطاقة الرياح لتوليد الكهرباء والحرارة وكل ذلك من شأنه تحسن نوعية الهواء في الأماكن المغلقة²

كما أن المباني الخضراء تعتمد على تجنب استنزاف الموارد الطبيعية عن طريق استخدام مواد قابلة لإعادة التدوير ولا تكلف كثيرا مثل: الخيرزان، الحجر، الطين، الخشب، والمعادن المعاد تدويرها أو الخرسانة الصديقة للبيئة......إلخ، أي أن المباني الخضراء تبنى بمواد أولية من البيئة المحيطة وبتقنيات الاستدامة التي تلبي حاجات الأجيال الحاضرة دون التقريط في حاجات الأجيال اللاحقة 3

2 - احترام الموقع: الهدف الأساسي من هذا المبدأ أن يطأ المبنى الأرض بشكل وأسلوب لا يعمل على إحداث تغيرات جوهرية في معالم الموقع، كما أنه في حالة إزالة المبنى أو تحريكه من موقعه فإن الموقع يعود لسابق حالته قبل بناء المبنى.

¹ حازم عويس ، مرجع سابق ، بدون صفحة .

² حاجة وافي، مرجع سابق، ص 182.

³ علي عيسى عبد القادر لطرش ، مرجع سابق، ص 103.

إن العمارة الخضراء هي منظومة عالية الكفاءة تتوافق مع محيطها الحيوي بدون أضرار جانبية ، فهي دعوة إلى التعامل مع البيئة بشكل أفضل يتكامل مع محدداتها 1

3 – التصميم الجيد والمستدام: من أهم الصفات التي يجب توافرها في المبنى أن يتوافق الطابع المعماري للمبنى مع البيئة من الناحية التاريخية والاجتماعية وعادات وتقاليد المجتمع الذي يستعمل المبنى و المباني الخضراء تمتاز بالقداخل بين العمارة والهندسة الكهربائية والإنشائية ، ويمكن القول أنه تصميم يضع الأولوية للصحة والبيئة.

يراعي القصميم الأخضر خصائص المواد المستعملة في البناء من حيث انعدام وانخفاض ما ينبعث منها من عناصر أو غازات ضارة بالإضافة إلى احتمالية تدويرها لإعادة استخدامها، مقاومتها للاضمحلال ، عمرها الافتراضي والقدرة على إنتاجها محليا ويقترح استخدام المواد الناتجة عن الهدم والإزالة، كونها تضم مواد غير نشطة من حيث انعدام التفاعلات الكيميائية ،وقد أوضحت الدراسات أن هذا النوع من المباني يؤدي إلى انخفاض أمراض الحساسية والربو والأمراض الناتجة عن تأثير ما تتضمنه المباني من عناصر كيميائية كالأمراض الدماغية وأمراض الجهاز المناعي كما أن تحسين البيئة الداخلية يؤدي إلى رفع كفاءة العاملين².

إن تطوير التصميم البيئي (البناء الأخضر) اعتقادا بأن المباني التي توفر بيئة تحفظ صحة مستعمليها وتستخدم طاقة أقل وتؤدي إلى خفض تأثيرها السلبي على البيئة ، لن يكون ذا جدوى إذا كان بمعزل عن ثقافة وأسلوب حياة المجتمع، فإذا تم حفظ استخدامات الطاقة في المباني لاستخدامها في أنشطة أخرى فلن يكون الاتجاه التصميمي قد حقق الهدف منه، لذلك لابد من ربط هذا الفكر التصميمي بالقيم الأساسية التي تسود ثقافات كثيرة حول العالم 3 ،عن طريق تعزيز الوعي المجتمعي بأهمية البيئة

¹ ميهوب يوسف، الندوة الدولية حول السكن غير الشكلي في المغرب العربي ، الفضاءات والسيرورة والفاعلون ، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات والجمعية التونسية للدراسات والبحوث العمرانية، أيام26، 25، 24 نوفمبر 2016، تونس ص15، 14.

 $^{^2}$ أحمد محمد أحمد الحزمي، العمارة المستدامة وأهميتها للبيئة والإنسان ، مجلة العلوم والتكنولوجيا، المجلد 18، العدد 04 ، 04 ، 04 ، 04

 $^{^{3}}$ محمد خليل البلوش، مرجع سابق، ص 2

العمرانية الخضراء من خلال تقديم دورات تثقيفية شاملة حول مفهومي المباني الخضراء ومعايير الاستدامة البيئية 1.

الفرع الثاني: نماذج تجسيد المباني الخضراء في العالم والوطن العربي:

تعزيزا لما تم طرحه عن الأبنية الخضراء سنتعرف بشكل مختصر ومركز على نماذج مختلفة من التوجهات نحو البناء الأخضر لبعض دول العالم والوطن العربي.

أولا: على المستوى العالمي:

شهدت العقود الأخيرة زيادة كبيرة في المباني الخضراء أو المستدامة بعد زيادة الوعي العالمي بأهمية الحفاظ على البيئة من مخاطر التعمير ومنها:

1 -برج شينغهاي في الصين:

يعد ثاني أكبر برج في العالم بعد برج خليفة بدبي ، صمم من طرف شركة الهندسة المعمارية جينسلر، يتكون من 128 طابق فوق سطح الأرض بالإضافة إلى 05 طوابق تحت الأرض 2 .

يتميز بالعديد من المميزات الفريدة والتصاميم المبتكرة ما جعله يتحصل على تصنيف الصين الأخضر ثلاث نجوم وشهادة بلاتينية من مجلس المبانى الخضراء الأمريكي 3 ومن مميزات هذا البرج أنه:

- مزود بأنظمة تجميع مياه الأمطار لاستخدامها في الاحتياجات الداخلية للبرج.
- نظام تكييف ذكي ومتطور يقال من استهلاك الطاقة كما أن واجهاته زجاجية بشكل كامل ما يجعلها عازلة للحرارة والضوضاء بالإضافة إلى التقليل من الإضاءة الاصطناعية .
- استخدام العديد من المواد في بنائه منها الخرسانة المسلحة ،الفولاذ ،الزجاج ،الألمنيوم والحجر بالإضافة إلى مواد العزل الحراري والصوتى لتحقيق الكفاءة الطاقية والراحة الصوتية .

https://ar.m.wikipedia.org wiki.22:42 على الساعة 2024/05/01 على الساعة 2024/05/01

https://www.na wa3em.com08 على الساعة 2024/05/02 على الساعة

 $^{^{1}}$ حاجة وافي، مرجع سابق ص 1

- مظهره المدبب والهلتوي وزواياه المستديرة صمم لمكافحة الرياح وتخفيض تكاليف البناء (توفير مواد بقيمة 58 مليون دولار)
 - ثلث الموقع عبارة عن مساحة خضراء، كما أنه يحتوى على أسرع المصاعد في العالم.

One Vanderbilt) السحاب وان فاندربيلت-2

فاندربیلت ناطحة سحاب جدیدة ونادرة توجد بمانهاتن بنیویورك في الولایات المتحدة الأمریکیة ، وهي أحد أطول المباني في العالم تمتلك محطة طاقة قائمة بذاتها ومقاومة للكوارث الطبیعیة وقادرة على تولید ما یعادل ستة ملاعب لكرة القدم من الألواح الشمسیة 1 یلتقط المبنی كل قطرة مطر تسقط علیه ویعید استخدام هذا الجریان لتدفئة أو تبرید 9000 زائر یومیا.

يعد وان فاندربيلت مثالا لنوع جديد من المباني المكتبية ، حيث تكون الاستدامة في المقدمة ومركز لجذب المستأجرين.

3-مبنى كريستال بلندن:

مبنى صديق للبيئة يقع بالقرب من الحديقة الأولومبية في لندن ، يتميز بجدرانه المصنوعة من زجاج الكريستال التي تستخدم كشاشات للعرض ، يعمل المبنى بالطاقة الكهربائية التي يتم توليدها عن طريق الطاقة الشمسية ومضخات الحرارة الأرضية، كما يتضمن بطارية تعمل على حفظ الطاقة الكهربائية وتخزينها لاستخدامها عند الحاجة².

ثانيا: على مستوى الوطن العربي:

هناك العديد من النماذج العربية في هذا المجال ونذكر منها:

1- مركز البحرين التجاري العالمي:

هو عبارة عن برجان توأمان مصممان على شكل شراع يبلغ ارتفاعهما 240 متر، يتكونان من 50 طابق. يقع في المنامة عاصمة البحرين، صمم من طرف شركة الهندسة المعمارية معتمدة الجنسيات اتكينز، وهو بناء يجسد حماية البيئة والمحافظة عليها، تلقى العديد من جوائز الأبنية المستدامة بما في ذلك جائزة سنة 2006 عن فئة أفضل تكنولوجيا مدمجة في بناء (LEAF). لياف

https://greenfue.com المستقبل الأخضر شوهد يوم204/05/02 على الساعة 38، 22

23:22 على الساعة 2024/05/02 شوهد يوم 2018/07/24 https://janoubia.com

بالإضافة إلى جائزة "عالم الإنشاءات العربي" عن فئة التصميم المستدام 1، وهو أول مبنى في دولة البحرين يستخدم طواحين هوائية معلقة توفر 15% من احتياجات البرجين للطاقة الكهربائية ما يوازي استهلاك 300 منزل تقريبا وهذا حسب تقرير الإمارات العربية المتحدة سنة 2017

2- برج خليفة

وهو ناطحة سحاب في إمارة دبي في دولة الإمارات العربية المتحدة وهو أطول برج في العالم، يبلغ ارتفاعه 8،829 متر، واجهته تتألف من لوح زجاجي عاكس ولوحات من الألمنيوم والفولاذ المقاوم للصدأ يقوم نظام تكييف الهواء بسحب الهواء من الطوابق العليا حيث يكون الهواء أكثر برودة وأنظف من الهواء على مستوى الأرض، تبلغ قدرة التبريد في البرج ما يعادل الطاقة الناتجة عن ذوبان ما يقارب 13 ألف طن من الجليد في يوم واحد، يجمع الماء الناتج عن تبريد الهواء في نظام تصريف خاص يستخدم في ري الحدائق المجاورة، حصل البرج على العديد من الجوائز منها جائزة أفضل مبنى شاه ق في الشرق الأوسط وإفريقيا سنة 2010، جائزة لياف (LEAF) لأفضل تصميم إنشائي للعام ، جائزة التميز في الهندسة الإنشائية من SEAQ: الهيكل الأكثر ابتكارا³

3-جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية بالسعودية:

عند تأسيسها سنة 2010، مثلت جامعة الملك عبد الله للعلوم والقنية في السعودية أكبر مشروع في العالم من حيث المساحة يحصل على تصنيف ليد البلاتيني للمباني التي تحافظ على البيئة نتيجة توظيفها الكثير من تقنيات الطاقة النظيفة وإعادة تدوير المياه ، كما تمثلك الجامعة أيضا ألواح كهروضوئية تتج طاقة كهربائية نظيفة تبلغ قدرتها 4 ميقاواط، كما تعتمد على استخدام الإضاءة الطبيعية النهارية مع جود مستشعرات ضوئية تقوم تلقائيا بإيقاف عمل المصابيح الكهربائية في حالة توافر إضاءة طبيعية كافية 4.

المطلب الثاني: المباني الذكية

https://ar.m.wikipedia-org wiki ¹ شوهد يوم 2024/05/03 على الساعة 20:05 سا

رابح بالنور، نهاد بوشريط، البناء الأخضر كمدخل حديث نحو الابتكار البيئي نماذج لتوجهات نحو البناء الأخضر في بعض من دول العالم، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 04، العدد 01، 03.

 $^{^{18:45}}$ على الساعة $^{2024/05/04}$ شوهد يوم $^{18:45}$ https://ar.m.wikipedia.orgwiki

^{.15:30} على الساعة 15:30 مثوهد يوم https://www.wamda.com ⁴

تعتبر المباني الذكية من أحدث النماذج الحضرية الجديدة التي توصل إلى اليها علم التخطيط والتجديد الحضري، وهي منهجية مبتكرة توجه المدن نحو أهم الأساليب والتقنيات الذكية التي من شأنها رفع مستوى الرفاه الاقتصادي والاجتماعي والبيئي ورفع مستوى الخدمات الأساسية المفترض تقديمها للسكان الحاليين والمستقبلين بعدالة وكفاءة وفعالية، وذلك بالارتكاز على محور رئيسي يتمثل في الإنسان واستثمار قدراته من خلال الذكاء الاصطناعي والاهتمام بعلوم المعرفة والمعلومات.

أول ما استخدم مصطلح المدينة الرقمية أو الذكية في المؤتمر الأوربي للمدينة الرقمية عام 1994، وفي عام 1996 دشن الأروبيون المدينة الرقمية الأوروبية في العديد من المدن والتي لاقت نجاحا متواضعا ثم تبنت السلطات الأوروبية بشكل أساسي مدينة أمستردام كمدينة رقمية تلتها مدينة هلسنكي2

فيما اتفق العديد من المؤرخين والعلماء أن فكرة المدن بدأت منذ آلاف السنين ، فهي لا تعتبر فكرة جديدة أو حديثة النشأة ، ويرجع ذلك أساسا في تدهور المدن الرومانية القديمة بسب تدهور التجارة وضعف خطوطها مع أوروبا مما أدى إلى انتعاش مدن لم تكن امتداد للمدن القديمة بل أنها نشأت ككيانات اجتماعية جديدة ³ ثم عرفت حركة المدن الذكية انتعاش على مستوى العديد من الدول كمنهج وأداة لقعزيز التخطيط والتصميم الحضريين اللذان يلبيان الاحتياجات والتحديات المتطورة للتوسع الحضري.

ومن أهم مبررات ظهور المدن الذكية أيضا التغلب على مشاكل وتحديات المدينة المختلفة وأهمها الزيادة المستمرة في عدد السكان والتغلب على الهشاكل اليومية لطلمشكلات البيئية والاختتاق المروري وتعمل أيضا على تطوير المدينة وتنميتها وتحسين جودة الخدمات المقدمة للأفراد ، وقد استطاعت بعض

أ شاهين بهجت رشاد، عودة محسن جبار، دور البيئة المعلوماتية في بناء المدينة الذكية، المجلة العراقية الأكاديمية العلمية 1 (IA SJ) ،المجلد 22 2016 ، ص 20.

باديس بن خدة ، استراتيجية الحكومة المحلية الإلكترونية في التوجه نحو تفعيل المدن الذكية ، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية، المجلد 01 العدد 04 05 07 07 07 07

³ ليليا حفيظي ، المدن الجديدة ومشكلة الإسكان الحضري ، دراسة ميدانية بالوحدة الجوارية رقم 07 ، المدينة الجديدة "علي منجلي" ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستر في علم الاجتماع الحضري ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة منتوري قسنطينة ، 2002 ، ص 22 .

⁴ عايدة عيسى، منظومة المدن الذكية المستدامة، مجلة الإدارة والقيادة الإسلامية، مجلد 6، العدد01، 2021، ص 122.

المدن من خلال تقنيات المدن الذكية مثل سنغافورة ولندن ونيويورك وباريس وطوكيو الحد من معدلات الجرائم واستهلاك الطاقة بنسبة 30% وتم تخفيض الهدر في الطاقة والازدحام المروري بنسبة 20% 1

وقد لوحظ من خلال الدراسات السابقة أهمية المدن الذكية والمستدامة في التخطيط العمراني ومواجهة التحديات المختلفة للمدينة، غير أن الاهتمام بهذا المجال في الوطن العربي لا يزال محدودا ويقتصر في الأغلب على البلدان الغنية اقتصاديا، رغم ملائمتها كمنهج وأدوات لكل المدن النامية التي تواجه مشاكل معقدة ومتشعبة 2

الفرع 1: التعريفات والخصائص:

تختلف التسميات التي أطلقت على المدن الذكية منها المدينة الرقمية أو المدينة الافتراضية أو الإلكترونية أو المعرفية وغيرها، غير أن التسمية الشائعة حاليا هي المدينة الذكية (Smart City)

وقد تعددت المفاهيم والتعريفات الخاصة بالمدن الذكية وهذا نظرا للتخصصات العلمية التي يعتمد عليها المفهوم من جهة ولاختلاف وتباين الرؤى والأهداف التي تتشدها المدن حسب أولوياتها وخصوصياتها من جهة أخرى 4.

أولا التعريفات:

اختلفت تعريفات المدن الذكية بإخلاف المراحل التي مرت بها⁵ وتمثلت هذه المراحل فيمايلي:

المرحلة الأولى: اعتماد وسائل الراحة الرقمية (Digital Amnisties)

³ أحمد حرير ، المدن الذكية وعملية تحقيق التتمية المستدامة في الجزائر ، أي مفهوم وأي دور ؟ ، مجلة البناء والتعمير ، المجلد04 ، العدد01 ، تيارت ، الجزائر ، 2020 ، ص55 .

أ إيهاب خليفة، المدن الذكية...استراتيجية الدول المتقدمة لغزو المستقبل، مجلة السياسة الدولية، المجلد 53، العدد 213، $\,$ ص ص ص $\,$ 154، ص $\,$ 156.

^{. 157} שועה י מתאש הואה י מערה $^{\mathrm{2}}$

⁴ https://bib. manara. com شوهد يوم 2024/05/05 على الساعة 21:15

أبراهيم جواد آل يوسف ، محمد مهدي حبيب ، المدن الذكية المستدامة ، آفاق وتطلعات على خطى مدن القرن الواحد والعشرين متوفر على موقع https://www.researchgate.netشوهد يوم 2024/05/05 على 22:20

والتي تهدف إلى تحسين نوعية الحياة (البقاء، الرفاهية والمتعة) من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT).

المرحلة الثانية: مبادئ النمو الذكي للمدينة (Smart Growth Principales)

والتي تهدف إلى التحكم بنمو المدينة بطريقة ذكية من خلال مبادئ استعمالات الأراضي والتنمية وتوفير المال وتعاون أصحاب المصالح في قرارات التنمية.

المرحلة الثالثة: مبادئ الحضرية الذكية (Principales Of Intelligent)

والتي تهدف إلى تحقيق التكامل الذكي بين مختلف اهتمامات التخطيط الحضري العالمي .

وتبعا لهذه المراحل ظهرت العديد من التعريفات للمدن الذكية منذ سنة 1997 ومن بينها:

1 - تعریف دروج (Droege) سنة 1997:

يرتبط مفهوم المدينة الذكية بالمدن الافتراضية (Virtual Cities) ومنها ظهر مصطلح المدن الرقمية (Digital Cities) وأهم نتائجها الفراغ الإلكتروني أو الفراغ الافتراضي

عام 2 2006) عام (Smart Community) عام 2 2006 عام 2

هي الأقاليم التي يقهم أنظمة الابتكار وتقنية الاتصالات والمعلومات للمجتمع المحلي أين تجمع بين ذكاء الأفراد والمؤسسات التي تعزز التعلم والابتكار والفراغات الرقمية مما يتيح الإبداع وإدارة المعرفة ،وقد حدد هذا المنتدى الخصائص الواجب توافرها في المدينة لتكون ذكية كالمتالي:

أحمد نجيب عبد الحكيم القاضي ، محمد إبراهيم العراقي ، خصائص المدن الذكية ودورها في التحول إلى استدامة المدينة العصرية ، المجلة الدولية في العمارة والهندسة والتكنولوجيا ، 2014 ، بدون صفحة ، https://www.ierek.com/ press شوهد يوم 2024/05/05 على الساعة 23:34 على المرجع نفسه ، بدون صفحة .

- تقدي خدمات الاتصال ذات النطاق العريض.
 - التعليم والتدريب الفعال للأفراد.
- تحقيق التوازن في استخدام الخدمات الرقمية، بحيث تضمن استفادة جميع الأفراد من التقنيات.
 - تعزيز الإبداع في القطاعين العام والخاص وإنشاء مجموعات اقتصادية لتمويل التتمية.
 - تحقيق تنمية اقتصادية تعمل على جذب اليد العاملة الماهرة.

3- تعریف أزمات (**2011 Azamat**):

المدينة الذكية هي تجمع عمراني يرتكز على ثلاث ركائز أساسية : تقنية واجتماعية وبيئية وبالتالي فهي ثلاث مدن في مدينة واحدة المدينة الافتراضية /المعلوماتية، المدينة المعرفية والمدينة البيئية وتضم ثلاث عناصر هي: المعلومات، البيئة والأفراد.

4 - تعريف ICD للأبحاث ²:

هي كيان محدود (حي، بلدة، مدينة، مقاطعة بلدية أو منطقة حضرية) له سلطته الحاكمة ويتم بناء هذا الكيان على بنية تحتية للاتصالات وتقنية المعلومات التي تمكن من إدارة المدينة بكف اءة وتعزز التنمية الاقتصادية والاستدامة والابتكار ومشاركة المواطنين.

5 - تعريف الفقيه روينسون:

يرى الفقيه روبنسون أن المدينة الذكية تسعى بشكل منهجي إلى إيجاد وتشجيع الابتكارات في مجال أنظمة المدينة المتاحة بواسطة التكنولوجيا أ .

.

¹ المرجع نفسه، بدون صفحة.

² أحمد نجيب عبد الحكيم القاضي ، محمد إبراهيم العراقي ،مرجع سابق ، بدون صفحة .

من خلال التعريفات السابقة نجد أن مصطلح المدينة الذكية يرتكز على البنية التحتية للاتصالات وتمثيل الواقع الافتراضي للمدينة ، إلا أن ذلك وحده غير كاف لقيام مدينة ذكية بدون مجتمع ذكي ، كما أضاف التعريف الأخير البعد البيئي للمدينة أي مدن ذكية مستدامة بيئيا2.

ثانيا: خصائص المدن الذكية: تتميز المدن الذكية بمجموعة من الخصائص تتمثل في 3 :

1- الاقتصاد الذكي: يرتبط الاقتصاد الذكي بأربعة عوامل تسمح بتحويل الاقتصاد إلى ذكي وهي:

- * جاذبية الاستثمار حيث يعتمد الاقتصاد على التنافسية والعالمية والإقليمية.
- * الإنتاجية وذلك من خلال الوصول إلى المناطق الريفية والمعزولة وإدماجها في النشاط الاقتصادي.
 - * روح الابتكار وتنمية المهارات زيادة على استعمال التكنولوجيا في العمليات التجارية.
 - * زيادة الأعمال حيث يتم تنفيذ المشاريع الريادية.
- 2- المجتمع الذكي (الأشخاص الأذكياء): يعتمد بناء عنصر ذكي على عنصر مهم هو المعرفة، والمجتمع الذكي هو نظام متكامل بين رأس المال البشري والاجتماعي، استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تحقيق تنمية مع جودة حياة عالية.
- 3 الحوكمة الذكية: نقصد بها نمط إدارة المدينة الذكية أين يعتمد في الأصل على مساهمة ومشاركة جميع المواطنين في الإدارة مما يسمح بتحقيق العدالة⁴.
- 4 النقل الذكي: يعبر التنقل الذكي عن مستوى استخدام المعلومات والاتصال وأجهزة الاستشعار من خلال تنمية النقل المستدام والمبتكر والأمن، يهدف الاعتماد على النقل الذكي إلى تحسين نوعية الحياة وكذا إيجاد حل لمشكلات النقل على مستوى المدينة (الازدحام، التلوث، استهلاك الطاقة).

¹ نصر الدين بن نذير ، فائزة بعيليش، تداعيات العولمة ودورها في المدن الذكية ، مجلة الإقتصاد الجديد ، العدد 18 ، 2018، ص 121.

[.] أحمد نجيب عبد الحكيم القاضي، محمد إبراهيم العراقي، مرجع سابق، بدون صفحة 2

 $^{^{3}}$ زهية كواش ، كلثوم آكلي، تجارب وتطبيقات المدن الذكية في المنطقة العربية الإمارات العربية ودبي الذكية ، مجلة الإقتصاد والبيئة ،المجلد 02، العدد 03، 02، 03 مص 03 03 ، ص 03 03 ، مجلة الإقتصاد والبيئة ،المجلد 03، العدد 03 ،

⁴ صليحة فلاق، فاطمة فوقة، كلثوم مرقوم، استراتيجيات دعم التحول لمدن ذكية في العالم العربي بالإشارة لتجربة الإمارات العربية، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 07، 2020، ص 173.

- 5 البيئة الذكية: توفر حزمة من التطبيقات التكنولوجية والإجراءات ذات الصلة التي تؤدي إلى خفض الانبعاث الملوث وتحسين جودة الموارد الطبيعية، وتقاس البيئة الذكية بجاذبية البيئة الطبيعية، مستويات التلوث، أنشطة الحماية وإدارة الموارد والطرق.
- 6 الحياة الذكية (المعيشة الذكية): تعبر عن مستوى ونوعية الحياة فيما يتعلق بالوصول إلى خدمات صحية عالية الجودة وإدارة سجلات الصحة إضافة إلى تحقيق مستوى عال من الخدمات السياحية ، واعتماد نمط بناء يعتمد في بنيته التحتية على تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

ومما سبق يتبين أن أهم مزايا المدن الذكية تتمثل في بناء وتنفيذ الكفاءات التشغيلية في سبطي تمتع المواطنين بالخدمات بمستوى ممتاز، وتوفير بيئة حضرية جاذبة للاستثمارات وتدعم الابتكار، تقديم بيئة آمنة تشحن طاقة المواطنين وترصد سلوكياتهم بشكل أفضل من خلال رفع مستوى مشاركتهم بطرق متنوعة مبتكرة شفافة وتواصل فاعل كفئ من أجل توفير جودة حياة أفضل¹.

الفرع الثاني: نماذج وإنجازات عالمية وعربية في مجال تطبيق المدن الذكية

هناك تمايز بين الدول في مجال تطبيق المدن الذكية وفيما يلي أهم المدن التي استطاعت أن تحقق إنجازات ملحوظة في مجال المدن الذكية على مستوى العالم والوطن العربي:

أولا: على المستوى العالمي:

تتفاوت الدول في مجال اهتمامها بتوظيف تقنيات المعلومات والاتصالات في تخطيط المدن ، بينما خطت بعض الدول خطوات متقدمة ومبهرة في هذا المجال ومن أهمها:

1- مدينة سنغافورة:

تقع سنغافورة جنوب شرق آسيا وهي من أبرز دول العالم التي تعتمد على التكنولوجيا الحديثة في مختلف المجالات وهذا ما جعلها المدينة الأذكى في العالم سواء في قطاع التعليم، الصحة

التنقل، الاتصالات وغيرها من المجالات ، وقد تم إطلاق مبادرة الأمة الذك ية سنة 2014 من طرف رئيس الوزراء ، بعدها بثلاث سنوات استفادت المبادرة من دعم حكومي قدر ب 73،1 مليار دولار بهدف إنشاء مدينة رقمية قائمة على الابتكار والتكنولوجيا لتلبية احتياجات الأفراد 2. بدأت في إنشاء مدينة " تينغاه " كمدينة ذكية ومستدامة لتكون الأولى من نوعه ا من حيث وفرة المساحات الخضراء والحدائق

² حميدة بوعموشة، تجربة سنغافورة في إقامة المدن الذكية، مجلة الأبحاث الاقتصادية، المجلد 17، العدد 2، 2022، ص 188.

 $^{^{1}}$ عايدة عيسى، مرجع سابق، ص 1

العامة، رغم صغر مساحتها واستغلت الحكومة خلال هذا المشروع أراضي كانت في السابق تخدم مصالح صناعية وعسكرية، استصلحتها فيما بعد لتظم 42 ألف منزل جديد موزعة على عدة مناطق سكنية وأهم ما يميز هذه المدينة:

- *اعتمادها على التقنيات الذكية من تبريد مركزي وآليات لجمع النفايات وتدويرها آليا.
- *وجود ممر يمتد على مسافة 100 متر من الأشجار يصل بين المدينة ومحمية طبيعية مجاورة.
- *وسائل نقل مستدامة تتيح للسكان النتقل وتخصيص شبكات وأنفاق تحت الأرض لمرور السيارات العادية التقليدية.
- *أما بالنسبة لمكيفات الهواء التي تعتمد عليها المدينة كثيرا بسبب ارتفاع نسبة الرطوبة بها فقد لجأ المخططون إلى تقنية المحاكاة بواسطة الحاسوب وأدوات تحليل البيانات لتحسين تدفق الرياح والتحكم بدرجات الحرارة في أنحاء المدينة وهذا ما يؤدي إلى توفير الطاقة والتكاليف في نفس الوقت.
- *إنشاء نظام مبري على الذكاء الاصطناعي ينبه السكان بزيادة معدل استهلاك الكهرباء وتوفير الإضاءة الذكية التي تسمح بإطفاء الأنوار أو إشعالها حسب تواجد الناس في الأماكن العامة.

وبذلك تكون أول مدينة ذكية ومستدامة في سنغافورة مبنية على مفهوم التعايش مع الطبيعة $^{
m l}$.

2-مدينة زيورخ:

هي إحدى أهم مدن سويسرا وأكبرها على الإطلاق ، تشتهر بشركات الخدمات المصرفية التي تصنف الأفضل في العالم وقد حصلت المدينة على تصنيف أفضل مدينة للعيش في العالم لثلاثة أعوام متتالية كونها أفضل المدن أمنا ونظافة وهدوء 2 ومن بين المجالات التي جعلت زيورخ مدينة ذكية بامتياز. *دمج النقل العام، وتحديث البنية التحتية الرقمية للمدينة حيث تتمتع المدينة بنظام نقل ذكي بالإضافة إلى نظام ذكي لإدارة المباني (التدفئة، الكهرباء، التبريد....)3

¹ مدينة جديدة ذكية ومستدامة بتصميم حضري مبتكر في سنغفورة <https://ibtekr.org شوهد يوم 2024/05/17 على الساعة 20:55.

^{.14:44} زيوريخ شوهد يوم 2024/05/18 على الساعة https://ar:wikipidedia.org 2

³ أفضل خمس مدن ذكية تعزز الاستدامة العالمية https://tech-mag.net شوهد يوم 2024/05/18 على الساعة 14:50.

*كما تحتوي على الكثير من الخدمات الذكية مثل شبكة منخفضة الطاق قلقياس جودة الماء والهواء وتطبيقات ذكية لتتبع حركة المرور ، بالإضافة إلى اعتماد معظم المباني على مصادر الطاقة المتجددة كالألواح الشمسية 1.

3- مدينة نيابوليس Neapolis:

يقع مشروع مدينة نيابوليس البيئية الذكية في منطقة بافوس (Pafos) جنوب غربي قبرص، وتعتبر المدينة الأولى من نوعها في حوض البحر الأبيض المتوسط ومن أكبرها في أوروبا ومن أهم التطبيقات الذكية في هذه المدينة:

- *أنظمة مراقبة منزلية تعمل على توفير الأمن المنزلي من خلال مراقبة المداخل
- *العناية الصحية عن بعد بالإضافة إلى أنظمة التحكم بالطاقة المنزلية المرتبطة مع العدادات الذكية في المنازل.
- *إعادة التدوير: تنقية المياه، معالجة مياه الصرف الصحي، إدارة المخلفات الصلبة والطاقة المتجددة وكذلك الأبنية الذكية الخضراء التي صممت وفقا لمعايير التنمية المستدامة².

ثانيا: على مستوى الوطن العربي:

هناك العديد من التجار ب في مجال المدن الذكية في الدول العربية وقد صنف المنتدى الاقتصادي العالمي عن تقنية المعلومات سنة 2015 أن كل من الإمارات العربية المتحدة والسعودية ضمن أفضل الدول العربية في أهمية الاتصالات وتقنية المعلومات.

1-مدينة دبي الذكية (الإمارات) 3:

تعتبر مدينة دبي من المشاريع العقارية الإماراتية التي تبنت معايير الاستدامة بعناصرها الرئيسية الثلاثة: الاقتصادية والبيئية والاجتماعية بوصفها إحدى الركائز المهمة للاقتصاد الأخضر.

كما تعتبر دبي مدينة رائدة عالميا في الابتكار الرقمي والنمو الذكي بفضل تقنياتها المتقدمة كإطلاق الجيل الخامس وانتشار الخدمات الذكية ومن أهمها:

*تصميم المنازل بشكل يضمن كفاءة استهلاك الطاقة واستخدام مواد البناء

https://almesal.com>posteأمثلة عن المدن الذكية، شوهد يوم 2024/05/18 على الساعة 15:00

 $^{^2}$ عائشة بن النوي، المدن الذكية، انجازات وتجارب عالمية وعربية، مجلة التمكينا لإجتماعي، المجلد 2 ، العدد 2 00، ديسمبر 2021، ص ص 16، 28، 33.

³ زهية كواش ، كلثوم آكلي ، مرجع سابق ، ص ص 24_21 .

*اعتماد المساكن كليا على الطاقة النظيفة عبر تركيبها الألواح الشمسية على واجهات وأسطح الفال والمبانى لتوليد الطاقة

*نظام متكامل لمعالجة مياه الصرف الصحي والنفايات المنزلية واستخدام مواد التنظيف العضوية والمنتجات الخضراء كما يحرص مشروع دبي الجنوب على توفير أحدث التقنيات المتطورة للمدن الذكية والمستدامة عبر إنشاء مدينة تتمحور بشكل رئيسي حول توفير كل مقومات الرفاهية للأفراد وتمتاز بمحاذاة ألئبر مطار في العالم وموقع "إكسبو 2020 دبي" كما تم إطلاق برنامج واحة دبي للسيليكون سنة 2016 ليكون مدينة ذكية متكاملة وقد نجحت في تخفيض استهلاك الطاقة نسبة 31 عن طريق استخدام مصابيح سيارات كهربائية LEED حيث نجحت في نهاية أكتوبر 2018 في خفض الانبعاثات الكربونية بمقدار 60 ألف طن

كل ذلك جعل دولة الإمارات العربية المتحدة ودبي خاصة تحتل الصدارة في مجال تطبيق المدن الذكية

2-مدينة مكة المكرمة (المملكة العربية السعودية):

سعت المملكة العربية السعودية إلى إنشاء مدن ذكية تتوفر فيها تقنيات المعلومات والاتصال مما ينعكس على رفع وتحسين جودة حياة سكانها وزوارها وضيوف الرحمان ويجعلها بيئة جاذبة للاستثمار وخلق الفرص.

وقد أعلن مؤشر المعهد الدولي للتنمية الإدارية " IMD" حصول مدينة مكة المكرمة على المركز 52 عالميا في قائمة المدن الذكية حول العالم، والخامس على مستوى العالم ال عربي والثاني على مستوى المملكة بعد مدينة الرياض أومن أهم التطبيقات الذكية فيها :

1-نظم المراقبة: حيث تظم العديد من نقاط المراقبة المرتبطة يبعضها بمنظومة اتصالات متطورة بهدف توفير أكبر قدر من الحماية وتنظيم الحج بشكل عام والجانب الأمني بشكل خاص.

2-نظام النقل الذكي: تعتمد تطبيقات نظام النقل الذكي على توجيه الحركة إلكترونيا، وعلى برامج معالجة البنايات التي تعالج النقيد بالسرعات، اللافتات المرورية وأنظمة إدارة إشارات المرور.

-

الساعة 2024/05/19 على الساعة $\frac{\text{https://Sabq.org}}{\text{meas}}$ على الساعة 8:29.

عائشة بن النوي، مرجع سابق، ص 2

3- الأبنية الذكية: حيث تظم المباني تقنيات حديثة تمكنها من تطوير مستوى الخدمات وتقليل القكاليف، التحكم بالموارد، التكييف، المصاعد، المداخل، أنظمة إنذار الحرائق....

بالإضافة إلى مواقع إلكترونية لتقديم معلومات للحجاج تتعلق بالتعرف على أماكن المرافق العامة ، ومراكز تقديم الخدمات، تسهيل التعاملات المالية...

3-مدينة مسقط (عمان):

تشتهر العاصمة العمانية مسقط بطبيعتها الساحرة التي تجمع بين القديم والحديث، حازت على لقب ثالث أجمل مدن العالم في قائمة موقع السفر البريطاني الشهير "هاوس بيوتيفول " سنة 2022 وتستعد لاستقبال أيقونة معمارية جديدة تواكب متطلبات القرن 21، نظم 20 ألف منزل، جامعة، مدارس، مراكز صحية ومساجد ،ويهدف المشروع لتوفير مساحات عامة نابضة بالحياة ووحدات سكنية عالية الجودة بالإضافة الى أنظمة مراقبة وأجهزة استشعار وتقنيات "إنترنت الأشياء" الحديثة لمراقبة العوامل البيئية المختلفة مثل جودة الهواء وإدارة المياه كما تتضمن نظاما ذكيا لإدارة ال مرور من خلال جمع البيانات من الكاميرات وأجهزة الاستشعار في الوقت الفعلى لتوجيه حركة المرور ومسارات السيارات.

¹ الإقتصادية https://cnnbusinessarabic>CNN ثالث أجمل مكان بالعالم يشهد لاستقبال "مدينة ذكية" جديدة، شوهد يوم 2024/05/19 على الساعة 10:37.

المبحث الثاني: موقف المشرع الجزائري من البناءات البيئية

تبنت الجزائر على غرار باقي دول العالم إستراتيجية التوجه نحو المدن الجديدة للوصول إلى رفع فعالية التهيئة العمرانية وتحقيق أبعاد التنمية المستدامة من جهة ومواكبة التطور الحاصل من جهة أخرى، وقد أصدر المشرع الجزائري في هذا الإطار جملة من النصوص القانونية والتنظيمية لحماية البيئة والتعمير وانتقل في القرن الحالي إلى الحماية في إطار القوانين الطاقوية.

وقد بدأت ملامح المدينة العصرية والتنظيم الحضري تتجسد على أرض الواقع من خلال العديد من المحاولات على غرار مدينة سيدي عبد الله بالجزائر العاصمة وعلى منجلي بولاية قسنطينة والعديد من المحاولات الأخرى.

المطلب الأول: الأطر التشريعية والتنظيمية:

إن قطاع البناء والتعمير يعد أحد أهم القطاعات المتصلة اتصالا وثيقا بالبيئة ، الأمر الذي جعل المشرع يسعى للاهتمام به وتطويره من خلال الأطر التشريعية سواء المتعلقة بالبيئة والتعمير أو المتعلقة بالطاقة.

الفرع الأول: البناءات البيئية في إطار قوانين البيئة والتعمي:

إن المتبع للسياسة التشريعية في الجزائر يلاحظ بأن المشرع أهتم منذ الاستقلال بالشأن البيئي في مجال العمران، فقد أشار القانون 83-03 (الملغى) المتضمن حماية البيئة إلى مشكل التلوث الجوي الناتج عن أشغال البناء ، واستهدف الحد من الآثار السلبية الناتجة عن ع ملية التشييد على المحيط الخارجي إلا أنه لم ينظر في موضوع الانبعاث ومعايير البناء التي من شأنها أن تتسبب في تشييد مباني غير ملوثة.

صدر القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة تجاوبا مع القوجيهات العالمية المهتمة بالقضية البيئية وحماية الموارد للأجيال القادمة واتجه هذا القانون نحو حماية المناخ واستخدام التكنولوجيا فضلا عن تقييم الآثار البيئية.

¹ القانون رقم 83_03 المؤرخ في 05 فيفري 1983 ،يتضمن حماية البيئة ، ج ر ج ج ، ع 06 ، صادربتاريخ 08 فيفري 1983 (ملغى) .

ولم يكتف المشرع بهذه النصوص لحماية البيئة وأصدر نصوصا تدعم مسار تحقيق الاستدامة في مجال التنمية العمرانية منها القانون 01^{-1} المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، الذي جاء لمعالجة مشكل النفايات حيث اعتبر النفايات الناجمة عن عملية البناء نفايات هامدة يندرج تسييرها ضمن المخطط البلدي لتسيير النفايات والقانون رقم 07^{-0} المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وتنميتها حيث أكد على ضرورة توس يع نطاق المساحات الخضراء في الإطار المبني والمنشآت العقارية المبنية للحفاظ على البعد الجمالي للمدينة، كما أكد على ضرورة إدراج المساحات الخضراء في كل مشروع بناء لما لها من أهمية في تحقيق التنمية المستدامة ، كما نصت المادة 16 منه على أنه ترفض كل رخصة للبناء إذا لم يكن الإبقاء على المساحات الخضراء مضمونا أو إذا أدى المشروع إلى تدمير الغطاء النباتي وتأكد من ذلك عبر تأسيس جائزة وطنية للمدينة الخضراء كتحفيز على تحقيق مسار التوجه نحو البناءات البيئية وتحقيق أهداف التنمية المستدامة وقد صدر المرسوم التنفيذي رقم 00^{-1} لتنظيم كيفيات منح هذه الجائزة.

بالنسبة لقوانين التعمير فقد أتجه المشرع في الألفية الجديدة إلى البناء المستدام وكانت البداية بصدور القانون 01-20 ⁴المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة الذي يهدف إلى الحماية والتثمين والتوظيف العقلاني للمواد التراثية والطبيعية والثقافية وحفظها للأجيال القادمة وهذا ما تضمنته نصوص المواد من 01 إلى 04 من هذا القانون، كما عرف المدينة في المادة 03 منه وميز بين نوعين المدينة الكبيرة والمدينة الجديدة.

وعلى الرغم من أنه حدد الإطار العام الذي تجسدت فيه المدينة وهو التنهية المستدامة إلا أنه لم يتطرق إلى المدينة الخضراء أو الذكية لا صراحة ولا ضمنا .

¹ القانون رقم 01_{-01} المؤرخ في 02 ديسمبر 001 ، يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها ، ج ر ج ج ، ع 07 مادر بتاريخ 01 ديسمبر 001 .

² القانون رقم 07_06 المؤرخ في 13 ماي 2007 ، يتعلق بتسبير المساحات الخضراء وتتميتها، ج ر ج ج ، ع 31 ، صادر بتاريخ 13 ماي 2007 المعدل والمتمم.

³ المرسوم التنفيذي رقم 90_{-101} المؤرخ في 10 مارس 900_{-101} ، يحدد تنظيم وكيفيات من الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء ، ج ر ج ج ، ع 34 ، صادر بتاريخ 22 ماي 2009 .

⁴ القانون رقم 01_20 المؤرخ في 12 ديسمير 2001 ، يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة ، ج ر ج ج ، ع 77 ، صادر بتاريخ 15 ديسمير 2001.

وفي مجال الاستدامة أيضا أصدر المشرع الجزائري قانونان يتعلقان بالإنشاءات الجماعية المستدامة أولها القانون 02-08 المتعلق بإنشاء المدن الجديدة وتهيئتها الذي نص على إدراج الاستامة ضمن سياسة المدينة وأنشأ هيئة المدينة الجديدة وتطرق إلى المحافظة على الخصوصيات الثقافية والاجتماعية في مخطط تهيئة المدينة الجديدة 2

ثم صدر القانون التوجيهي للمدينة رقم 06-06 ألذي يهدف إلى تحديد الأحكام الخاصة الرامية إلى تعريف عناصر سياسة المدينة في إطار سياسة تهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، ونص في المادة الثانية منه على المبادئ العامة لسياسة المدينة، كما تم إنشاء هيئة الهرصد الوطني للمدينة يتولى متابعة تطبيق سياسة المدينة.

وفي إطار حماية أراضي الدولة والمحافظة عليها أصدر المشرع القانون رقم 23-18 المتعلق بحماية أراضي الدولة والمحافظة عليها ، حيث يهدف بالدرجة الأولى إلى وضع التدابير الاحترازية لحماية أراضي الدولة من التعدي عليها سواء بالاستيلاء أو أي تصرف من شأنه أن يغير من طبيعتها أو وجهتها كما تطرق في الفصل الخامس منه إلى المتابعة الجزائي لمرتكبي هذه الأفعال وإقرار المسؤولية الشخصية للموظفين العموميين ومسيري هذه الأراضي الذين ثبت امتناعهم عن القيام بالالتزامات المفروضة عليهم طبقا للتشريع المعمول به 6.

مما سبق يظهر انتقال المشرع نحو الأخذ بالبعد البيئي في العمران وربطه بالتنمية المستدامة وذلك عبر إنشاء مدن جديدة وحماية الموارد الطبيعية والبيئية، لكنه لم يحدد شكل وصيغة معينة مما يجعل الباب مفتوحا للأخذ بالأشكال الحديثة للعمران في الجزائر ، إلا أن رخصة البناءات البيئية الحديثة

¹ القانون رقم 02_08 المؤرخ في 08 ماي 2002 ، يتعلق بإنشاء المدن الجديدة وتهيئتها، ج ر ج ج ، ع 77 ، صادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001.

² أنظر المادة 08 من القانون 02_08 ، سابق الذكر .

³ القانون رقم 06_06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 ، المتضمن القانون التوجيهي للمدينة، ج ر ج ج ، ع 15 ، صادر بتاريخ 12 مارس 2006.

⁴ أنظر المادة 26 من القانون رقم 06_06 ، سابق الذكر

⁵ القانون رقم 23_18 المؤرخ في 28 نوفمبر 2023 ، يتعلق بحماية أراضي الدولة والمحافظة عليها، ج ر ج ج ، ع 76 ، صادر بتاريخ 30 نوفمبر 2023.

⁶ أنظر المادة 05 من القانون رقم 23_18 ، مرجع سابق .

تتطلب استعمال الطاقات المتجددة وتكنولوجيا متقدمة ومكلفة في المبان ي والمنشآت من أجل تحقيق الاستدامة.

الفرع الثاني: البناءات البيئية في إطار القوانين الطاقوية:

إن اهتمام المشرع الجزائري بالطاقة في البناء يعود لسنة 1999 أي بعد المصادقة على الاتفاقية الأممية بشأن تغير المناخ سنة 1093^{1} ، حيث صدر القانون 1090^{2} المتعلق بالمتحكم في الطاقة الذي اعتبر أن التحكم في الطاقة يضمن ترقية وتشجيع التطور التكنول وجي وتحسين الفعالية الإقتصادية وتحقيق التنمية المستدامة بالإضافة إلى المساهمة في البحث عن أحسن التوازيات في مجال التهيئة العمرانية 1000^{2} . كما نص في المادة الرابعة منه على تطوير الطا قات المتجددة بمختلف أنواعها الطاقة الشمسية، الجوفية، والحيوية (البيوماس) وكذا الكهرباء المائية وطاقة الرياح .

وفي نفس السياق صدر المرسوم التنفيذي رقم 2000-90 ⁴ الذي يتعلق بتنظيم الأنظمة الحرارية الحرارية في المباني الجديدة الذي اهتم بمواضيع : المميزات الحرارية للبغايات الجديدة أنظمة التهوية، أنظمة التدفئة والعزل الحراري.

ونظرا لأهمية الطاقة المتجددة في مختلف القطاعات خاصة الاقتصادية منها فقد شملها التعديل الدستوري لسنة 2020 في نص المادة 139: "يشرع البرلمان . . . النظام العام للمناجم والمحروقات والطاقات المتجددة" وعالجها القانون رقم 04-09 المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية

¹ نصيرة تواتي ، الأبعاد القانونية لتكريس مفهوم المباني الخضراء في ظل التشريع الجزائري، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية ، المجلد13،العدد 01، 020، ص ص 03 03.

² القانون رقم 99_99 المؤرخ في 28 ماي 1999 ، يتعلق بالتحكم في الطاقة ، ج ر ج ج ، ع 51 ، صادر بتاريخ 02 أوت2001.

⁰⁵ انظر المواد 02 و 07 من القانون رقم $09_{-}99$ ، سابق الذكر .

⁴ المرسوم التنفيذي رقم 2000_90 المؤرخ في 24 أفريل 2000 ، يتضمن التنظيم الحراري في البنايات الجديدة، ج رج ج ،ع 25 ، صادر في 25 محرم 1421 .

⁵ القانون رقم 09_04 المؤرخ في 14 أوت 2004 ، يتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة ، ج ر ج 52 ، صادر بتاريخ 18 أوت2004 .

المستدامة الذي اهتم بالجانب الاقتصادي للطاقة في مجال البناء واهتم بهندسة المناخ الحيوي لتحقيق الفعالية الاقتصادية في عملية البناء 1 عبر المواد المستخدمة في البناء والتجهيزات.

وفي سبيل ترقية الطاقات المتجددة تم وضع برنامج وطني لترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة، والذي تأكد لسنوات 2031_2010 يتعلق بتطوير الطاقة الشمسية والرياح وتدوير النفايات وتحقيق:

- _ 22000 ميقاواط بحلول عام 2030
- صندوق وطنى للتحكم في الطاقة والطاقات المتجددة.
 - 2 محافظة الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية

وفي سنة 2020 انتقات الجزائر نحو الاهتمام بالطاقات المتجددة كطاقة بديلة للطاقة الأحفورية وأصدرت بهذا الخصوص تنظيمين أحدهما يحدد صلاحيات وزير الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة والآخر لتنظيم الإدارة المركزية للوزارة الذي ينص على إنشاء المديرية الفرعية للتحكم في الطاقة في القطاع السكني والخدمات على مستوى الجماعات المحلية 3، تكلف حسب نص المادة 03 من المرسوم النتفيذي 20-323 بما يلى:

- -اقتراح تنظيم يشجع على ولوج تجهيزات فعالة في السوق.
- -الحرص بالتعاون مع القطاعات المعنية على تطبيق التنظيم الحراري في المباني.
- -إعداد برنامج النجاعة الطاقوية للقطاعات السكنية والخدمة والجماعات المحلية بالتشاورمع القطاعات المعنية ، وضمان متابعة تنفيذ البرامج مع التقييم السنوي لمنجزات البرنامج في مجال توفير الطاقة.... كل ذلك يؤكد اهتمام المشرع الجزائري بالتوجه نحو استخدام الطاقة النظيفة في البناء وتحقيق التنمية المستدامة.

من خلال ما سبق يتضح اهتمام المشرع الجزائري بصورة غير مباشرة بالتوجه نحو البناء الأخضر من خلال النصوص القانونية وخاصة الطاقوية منها، ويعد القرار الوزاري المشترك المحدد لإطار دفتر الشروط النموذجي المتعلق بنمطية بناء المساجد والمعايير العمرانية التقنية والبرمجية في

. 460

[.] أنظر المادة 03 من القانون رقم 04_00 ، سابق الذكر 1

² نصيرة تواتى ، مرجع سابق ، ص 460 .

³ أنظر المواد 3 و3 من المرسوم التنفيذي رقم 3 3 المؤرخ في 3 نوفمبر 3 من المرسوم التنفيذي رقم 3 المركزية لوزارة الإنتقال الطاقوي والطاقات المتجددة ، ج ر ج ج ، ع 3 ، صادر بتاريخ 3 نوفمبر 3 نوفمبر 3 المركزية لوزارة الإنتقال الطاقوي والطاقات المتجددة ،

إطار التنمية المستدامة، التي تطبق على تصميم جميع مساجد الجمهورية ، بداية نحو إنجاز مباني بمواصفات البناء الأخضر وذلك بالنظر لبنود هذا القرار مقارنة مع مقتضيات البناء المستدام ¹ المطلب الثاني: نماذج واقعية تجسد هذا التوجه الحديث

سعى المشرع الجزائري على غرار دول العالم إلى وضع أرضية قانونية تجسد توجه الدولة الجزائرية نحو الاستدامة الذكية في التعمير، إيمانا منه أن البيئة الطبيعية لا يمكن حمايتها إلا عن طريق تحقيق تتمية عمرانية مستدامة من خلال تخطيط ذكي ومستدام لإنشاء المدن، وفي هذا المطلب سنتعرف على بعض نماذج المدن الجديدة في الجزائر التي تجسد حماية البيئة والمحافظة عليها والمتمثلة في مدينة سيدي عبدالله، مدينة على منجلي و مدينة حاسي مسعود.

الفرع الأول: مدينة سيدي عبد الله

تعد المباني الجديدة المنشئة بموجب القانون رقم 02_08 منذ مطلع ألفية القرن الحالي، مسعى التحقيق الإستدامة في البناء ، ومن بين هذه المدن مدينة سيدي عبد الله .

أولا: موقع مدينة سيدي عبد الله:

أنشئت المديرة الجديدة "سيدي عبد الله" بموجب المرسوم التنفيذي رقم 2 275- 2 ، الذي صدر تطبيقا لأحكام المادة 3 من القانون رقم 3 3 ، وتعد النموذج الأول للمدينة الذكية في الجزائر ، تقع مولاية الجزاء على أقاليم بلديات : المعالمة ،الرحمانية، زرالدة والدويرة ، تبلغ مساحتها 3 مقسمة إلى : 3000 هكتار مخصص للتعمير أي ما يمثل 3 3 ، للمساحات الخضراء والغابات المحمية وتمثل نسبة 3 3 .

ثانيا: الوظائف الأساسية للمدينة الجديدة لسيدي عبد الله:

¹ القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 مايو 2022 ، يحدد دفتر الشروط النموذجي المتعلق بنمطية بناء المساجد ، ج ر ج ج ، ع 61 ، صادر بتاريخ 19 سبتمبر 2022.

² المرسوم التنفيذي رقم 04_ 275 المؤرخ في 5 سبتمبر 2004، يتضمن إنشاء المدينة الجديدة سيدي عبد الله، ج ج ر ج ج ، ع 56، الصادر بتاريخ 5 سبتمبر 2004 ، المعدل والمتمم.

³ أنظر المادة 03 المرسوم التتفيذي رقم 04_ 275 المعدل والمتمم، سابق الذكر.

تتوفر المدينة على أقطاب صناعية وتكنولوجية بمواصفات عالمية كما زودت بالعديد من المرافق الضرورية للحياة: مشاريع سكنية ضخمة بمختلف الصيغ عدل ، البيع بالإيجار ، الترقوي المدعم تجهيزات إدارية ، أقطاب جامعية، منشآت معالجة الرفايات والمياه القذرة وغيرها ، بالإضافة إلى مساحات خضراء ومناطق للواحة والترفيه ، ومشروع المسجد الأخضر سنة 2022 الذي يعتمد على تقنيات تسمح بتوفير 50 بالمئة من الكهرباء باستغلال الطاقات المتجددة وإدراج الفاعلية الطاقوبة واقتصاد المياه 1 .

ومن خلال قراءة البرنامج العام للمدينة والمدرج في المادة 05 من المرسوم التنفيذي 04-275 تتضح لنا أبعاد الإستدامة التنموية (البعد البيئي، البعد الإقتصادي ، البعد الإجتماعي) ، التي وظفها المشرع في المدينة الجديدة سيدي عبد الله ، فضلا عن البعد التكنولوجي المكرس من خلال ح ي التكنولوجيات الإعلام والإتصال (الحظيرة الإلكترونية)².

ومما سبق يمكن القول بأن مدينة سيدي عبد الله بالجزائر تأسست لتكون أول مدينة ذكية مستدامة غير أنها لا تتوفر على معدات الطاقة الطبيعية المتجددة ولا رسكلة النفايات ولا حتى إعادة استعمال مياه الأمطار، فمبانيها إذن لا تتوافق مع مفهوم المبانى الخضراء وان عدت مبان ذكية 3.

الفرع الثاني: المدينة الجديدة" على منجلى" قسنطينة.

تشكل المدينة الجديدة على منجلي بولاية قسنطينة واحدة من المدن المدرجة ضمن المخطط الوطني للتهيئة العمرانية الذي يرمي إلى إنشاء 17 مدينة موزعة عبر الوطن.

أولا: موقع مدينة على منجلى

تقع المدينة الجديدة "علي منجلي" جنوب مدينة قسنطينة هلى بعد 13 كلم، وهي متموضعة على هضبة عين الباي ذات إرتفاع متوسط يبلغ 800 مترونقطة إلتقاء أكبر شبكة طرق واتصالات شرق _غرب، تتميز بخصائص موضعية تسمح لها بأن تكون أرض قابلة للتعمير 4، أنشئت بموجب الهرسوم التنفيذي رقم 2000_217 المؤرخ في 05 أوت 2000 كحل م ستعجل لفك الضغط على

¹ نصيرة تواتى ، مرجع سابق ، ص 463 .

² عواطف بوطرفة ، مرجع سابق ، ص 343 .

³ نصيرة تواتى ، مرجع سابق ، ص 463 .

⁴ جمعة بلعيد ، واقع الوضع البيئي في المدينة الجديدة على منجلي ، مجلة الباحث الإجتماعي ، العدد 14 ، 2018 ، ص 196 .

المدينة الأم قسنطينة ، تحمل اسم أحد رمز الكفاح المسلح و تقع على محور الطريق لولائي رقم 101 بين مدينتي الخروب وعين إسمارة.

تتربع على مساحة 1500 هكتار موزعة كما يلي: 1002 هكتار أي ما يعدل 2/ 3من المساحة الكلية لبلدية الخروب، 498 هكتار أي ما يعادل 1/ 3 من المساحة الكلية لبلدية عين السمارة وقد شهد نطاق المدينة توسعا ملموسا بعد مراجعة المخطط التوجيهي لل تعيئة والتعمير للتجمع القسنطيني وذلك بلضافة ما يلي:

- التوسعة الغربية ب 384 هكتار.
- التوسعة الجنوبية ب 288 هكتار -
- إنشائها المدينة الجامع ة لجامعة صالح بوبنيدر قسنطينة 3 لمساحة 170 هكتار ليصل مجموع المساحة الحقيقية للمدينة الجديدة على منجلى 2341 هكتار .

ثانيا: واقع المساحات الخضراء في المدينة الجديدة على منجلي:

خصصت المدينة الجديدة على منجلي حسب المخطط الهيكلي لها مساحة 160 هكتار من المساحات الخضراء بمختلف أنواعها من المساحة الإجمالية للمدينة في شكل حدائق حضرية وعمومية ، تساهم هذه الأخيرة في إدخال الحيوية على المنظر العام للحي بالإضافة إلى المنظر الجمالي ، غير أنها تفتقر حاليا للمساحات الخضراء بسيب طغيان العمران والبنايات على كل أرجاء المدينة وحتى على فضاءات يفترض أنها كانت مخصصة لإنجاز وملاعب ، حيث تحول الكثير منها إلى حظائر لركن السيارات ، ورمي الردوم والأوساخ ، بالرغم من الحاجة الملحة للسكان الذين يفوق عددهم ربع مليون نسمة ، للمساحات الخضراء 2 .

ثالثًا: واقع النفايات المنزلية في المدينة الجديدة على منجلي:

تعرف غالبية أحياء المدينة انتشارا واسعا للقمامة والنفايات ما أدى إلى تشويه المحيط العمراني بالإضافة إلى انتشار مختلف الأمراض والأوبئة ، وقد سجلت المدينة سنة 300 ، 2016 نقطة سوداء، بالرغم من المجهودات المبذولة من طرف المؤسسات التي تشرف على عملية جمع النفايات وبخاصة مؤسسة التسيير الحضري التي تقوم بجمع ما يقارب 145 طن يوميا والمؤسسة العمومية

¹ عبد الوهاب فاضل ، القطاع الثالث وتأثيره على المجالات الحضرية : حالة المدينة الجديدة على منجلي قسنطينة ، مجلة العلوم الإنسانية ، المجلد 32 ، العدد 02 ، 2021 ، ص 410 .

 $[\]frac{199}{2}$ مرجع سابق ، ص

للنظافة والصحة العمومية التي تجمع 21 طن يوميا ، إلا أن التوزيع العشوائي للحاويات المخصصة لوضع النفايات وانعدام الوعي البيئي لدى سكان المدينة الذي يظهرمن خلال سلوكياتهم المتمثلة في تكسير الحاويات أو حرقها أو استعمالها لأغراض خاصة ، الرمي العشوائي للنفايات وعدم احترام أوقات الرمي ، جعل كل هذه المجهودات غير كافية .

من خلال كل ما سبق يمكن القول أن المدينة الجديدة على منجلي تعتبر جوهرة عمرانية مهمة لتقع لعدد معتبر من الوحدات السكنية التي تم إنشائها للقضاء على الحشو السكاني المتزايد عن المدينة قسنطينة ،وعلى ضوء النمو المتواصل في عدد سكان المدينة فإن المشرفين علي ها ملزمين بتأمين الحاجيات الأساسية بهدف تحقيق مستوى معيشي يتلاءم وأهداف التتمية المستدامة التي تسعى لقحقيق الراحة الحضرية بالممدن ويظل التسيير المحكم وتطبيق القانون وإدراج البعد البيئي في المخططات والسياسات العامة للمدينة ونشر الثقافة البيئية والوعي البيئي للسكان ، أهم الأعمدة الضرورية للوصول إلى مدن جديدة تصل إلى تطلعات مدن القرن الواحد والعشرين 1 .

الفرع الثالث: المدينة الذكية المستدامة لحاسي مسعود

إتجه المشرع نحو خلق مراكز حضرية جديدة في الجنوب بهدف خلق استقرار السكان والحد من الهجرة وتخفيف الضغط المتزايد على مدن الساحل ، وقد اخترنا المدينة الجديدة لحاسى مسعود نموذجا .

أولا: موقع مدينة حاسى مسعود

المدينة الجديدة لحاسي مسعود مشروع وطني استراتيجي وأبعاد اقتصادية، اجتماعية وخدماتية تقع على إقليم بلدية حاسي مسعود بولاية ورقلة وتغطي" حدود المدينة الجديدة " مساحة أربعة آلاف وأربع مئة وثلاثة وثمانين هكتار (4483هـ) 2 ، وتعد أول وحدة حضرية مستدامة في قلب أكبر حقل بترولي بالمجزائر، حيث أنه تم البدء في هذا المشروع بموجب المرسوم التنفيذي رقم 3 321- 3 ، حيث تم

¹ جمعة بلعيد ، مرجع سابق ، ص 200.

² جميلة دوار ، مرجع سابق ، ص 324 .

³ المرسوم التنفيذي رقم 30_321 المؤرخ في 18 سبتمبر 2006 ، المتضمن إنشاء المدينة الجديدة لحاسي مسعود ، ج ر ج ج ، ع 21، صادر بتاريخ 20 سبتمبر 2006 .

تخصيص غطاء مالي لها قدر ب 90 مليون دج والذي شمل المخطط الوطني للتعيئة الإقليمية 2080 وهذا ضمن إطار تهيئة المناطق الجنوبية والمهمشة.

المساهمة في إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية للبلاد، حيث نجد أن المساحة الإجمالية لمدينة حاسي مسعود موزعة كالأتي: " ثلاثة آلاف مائتان وخمس (3205) هكتارات في محيط التعمير والتهيئة للمدينة الجديدة منها ألف ومائة واحد وستين هكتار في محيط التوسع المستقبلي

- ثلاثمائة وثلاثة عشرة (313) هكتار حول مساحات التعمير والتهيئة التي تمثل محيط حماية المدينة الجديدة.
 - 1 تسعمائة وخمسة وستون (965) هكتار في محيط منطقة نشاط الإمداد 1

فهذا المشروع يحتوي في طياته مبادرة واعدة جدا نحو خلق مستقبل جديد في الصحراء من خلال خلق مدينة يعيش فيها الأفراد حياة سعيدة وصحية حيث يحصل كل شخص فيها على حصته من موارد الأرض بشكل عادل ، على أن تصبح هذه المدينة تجارية وجاهزة لل ريادة ومستعدة لتوفير جودة عالية للحياة دون أن يؤثر ذلك على البيئة ، ويدير تنفيذ هذا المخطط المزمع إتمامه في 2030 من طرف المؤسسة العمومية بموجب شراكة مشتركة بين الجزائر وكوريا ، فمدينة حاسي مسعود لها برنامج عام محدد يحتوى على مايلى:

_ فضاءات لبرامج السكن الموجه للمواطنين بعدد ثمانين ألف 80.000 أماكن.

- تجهيزات إدارية.
- منشآت أساسية وتجهيزات ومؤسسة للرياضة والشباب.
 - معاهد جامعية ومراكز التكوين والبحث والتنمية.
 - أماكن ومراكز العيادة.
- مناطق نشاطات موجهة للحصول على إنتاج السلع والخدمات.
- شبكات عمومية ،المنشآت الأساسية للطرق والسكك الحديدة وكذا ناقل للطاقة والماء والاتصالات السلكية واللاسلكية.²

[.] أنظر المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 321_06 ، مرجع سابق 1

المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 06/321، المرجع السابق.

وأخير تسعى المدينة الجديدة لحاسي مسعود لتحقيق الوظائف الطاقوية، الجامعية، الثقافية الرياضية ونشاطات التسلية 1

ثانيا: هيئة المدينة الجديدة لحاسى مسعود:

هيئة المدينة لحاسي مسعود مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتدعى في صلب النص المؤسسة 2

فمدينة حاسي مسعود تعتبر مؤسسة تخضع لقواعد إدارية اذا كانت لها علاقة مع الدول كما أنها يمكن أن تخضع لقواعد تجارية اذا كانت هناك علاقة تربطها بالغير 6 غير أن هذه المؤسسة يتاح التصرف فيها من قبل الوزير المكلف للمدينة فهذه المؤسسة يسيرها مجلس الإدارة يترأسها الوزير المكلف لكدينة فهذه المؤسسة يسيرها ولاية ورقلة أو ممثله 4 .

والجدير بالذكر أن هذه المدينة تم إنشاؤها عبر عدة مراحل مقسمة كالآتي:

- المرحلة الأولى (2014-2018) شملت على وجه الخصوص إنجاز أشغال البناء والمعدات التي تسمح باستيعاب45.000 نسمة.
- المرحلة الثانية (2019–2020) شهدت إنجاز جميع المعدات لرفع طاقة الاستقبال إلى 67.000 نسمة.
 - المرحلة الثالثة (2021–2030) شملت من المنتظر أن تصل طاقة استيعاب المدينة إلى 80.000 نسمة.

فقد تم إنشاء هذه المدينة بغية تحقيق جملة من المقاصد أهمها:

- الأخذ بعين الاعتبار المخاطر التي يتعرض لها السكان، نظرا لقرب موقع المدينة من مدينة حاسي مسعود الحالية والمصريفة كمنطقة مخاطر كبرى للأشخاص والممتلكات.
 - الحد من توسيع أنشطة التمدن نحو باقى المناطق المحيطة لمدينة حاسى مسعود الحالية.
 - إعادة التوازن الأرضى والحرص على استدامة الموارد واحترام البيئة.

¹ دوار جميلة ، مرجع سابق ، ص 325 .

 $^{^{2}}$ أنظر المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 06-321، مرجع سابق.

أنظر المادة 02، ف2 من المرسوم التنفيذي رقم 06-322، مرجع سابق.

أنظر المادتين 6و 5 من المرسوم التنفيذي رقم 60–321، سابق الذاكو.

- الحفاظ على الطابع التقليدي للمنطقة مع إضافة بصمة من الحداثة العمرانية.
- الاستغلال الأمثل للطاقة الشمسية وتوجيه موقع المدينة في الاتجاه الأنسب مع دوران الشمس ما يحد من الحرارة الشمسية على جدران المبانى والشوارع نهارًا، ويزيد من الحصول على الهواء البارد ليلاً.
- تكامل كافة أوجه الحياة في المدينة بطريقة تكون فيها الحياة سهلة من خلال توفير أماكن عامة وأماكن الترفيه والتسلية، ويتوفر السكن في مواقع مناسبة لما يؤدي إلى تقليل استخدام وسائل النقل.
- التنوع الاجتماعي بين جميع الأعراق والجنسيات، حيث تستقطب المدينة اليد العاملة ورؤوس الأموال من داخل البلاد وخارجها
- ربط المدينة الجديدة حاسي مسعود ببقية المناطق الأخرى في ولاية ورقلة وبعض الولايات المجاورة من خلال سكك قطار تمر عبر وسط المدينة 1.


خلاصة الفصل الثاني:

¹ يسرى حمزة ، حكيمة حليمي ، تهيئة المدن الصحراوية وفق أبعاد التنمية المستدامة _ المدينة الجديدة حاسي مسعود الجزائرنموذجا ، مجلة البحوث والدراسات التجارية ، مجلد 05 ، عدد 02 ، 2021، ص 163 .

تجسيدا لمساعي دول العالم في الحفاظ على البيئة من مختلف الإنتهاكات التي تطالها جراء نشاطات الإنسان المختلفة لاسيما التعمير والبناء وتحقيقا لأبعاد التنمية المستدامة ، ظهر عمران بحلة جديدة ،أطلقت عليه تسميات مختلفة كالمباني الخضراء والمدن الذكية.

تعرفنا على المباني الخضراء كنمط عمراني صديق للبيئة يقوم على فكرة حماية البيئة والتقليل من استنزاف الموارد الطبيعية ، أما المدن الذكية فتقوم على مبدأ استخدام تكنولوجيا الإعلام والإتصال وتسعى لتطويرحياة الإنسان في مختلف جوانبها الإقتصادية ، الإجتماعية ، النقل ، التعليم . . . إلخ .

أما بالنسبة لموقف المشرع الجزائري فقد حاول مسايرة هذا التوجه والنهوض بقطاع التعمير ويظهر ذلك خاصة من خلال القانونين 60_06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة والقانون 20_08 المتعلق بإنشاء المدن الجديدة وتهيئتها ، بالإضافة إلى محاولة مد جسور الطاقات المتجد دة والسعي نحو تعميمها عبر الوطن في المستقبل ، وقد بدأت ملامح هذا التوجه تتجسد على أرض الواقع من خلال إنشاء العديد من المدن الجديدة لعمدينة سيدي عبد الله ، المدينة الجديدة على منجلي وغيرها .



تعبو عملية البناء والتعمير، ضرورة ملحة لتلبيق إحتياجات السكان المختلفة، غير أنها لا يجب أن تكون على حساب سلامة البيئة واحتياجات الأجيال القادمة، و مع تفاقم المشاكل البيئية الناجمة عن نشاطات الإنسان المتزايدة، أصبحت المقاربة بين العمران والبيئة مسعى وهاجس المجتمع الدولي ككل.

وقد كشف موضوع إدراج البعد البيئي في قانون العمران أنه لا مجال لتحقيق تنمية عمرانية وضمان استمراريتها للأجيال القادمة دون مراعاة المقتضيات البيئية في مختلف المجالات لاسيما مجال التعمير والبناء.

الأمر الذي دفع بالعلماء والباحثين على اختلاف تخصصاتهم إلى الإعتكاف والبحث عن أنج ع السبل لحماية البيئة من مخاطر التعمير ، وانصبت مجهوداتهم على إعداد دراسات متخصصة لإنجاز بناءات بيئية تأخذ بعين الإعتبار ظرورة الموازنة وتحقيق التكامل بين مجالين مهمين ومتناقضين العمران والبيئة دون إغفال مستقبل الأجيال القادمة .

وقد أفرزت هذه المجهودات عن ظهور عمران بحلة جديدة من خلال إبتكار نماذج متطورة في مجال البناء تصب في خدمة الإنسان والبيئة معا وتسعى إلى تحقيق أبعاد التتمية المستدامة ، أطلقت عليها تسميات مختلفة : مباني خضراء ، مدن ذكية ، بناء مستدام ، مباني رقمية وغيرها وكلها تهدف إلى حماية البيئة من مخاطر التعمير.

وأصبح هذا النمط من التعمير السمة البارزة التي تطبع المجال العمراني وبخاصة في الدول المتقدمة وتشكل محور تشريعاتهم، وقد أحرزت تقدما ملحوظا في هذا المجال وأثبتت نجاعة هذا النمط العمراني في محاربة التلوث بجميع أشكاله واستغلال الطاقات الم تجددة وتجنب استنزاف الموارد الطبيعية بالإضافة إلى تطوير حياة الإنسان في مختلف المجالات بفعل استخدام التطور التكنولوجي والرقمي في البناء.

وقد عرفت العديد من الدول سواء على مستوى العالم أو الوطني العربي تقدما ملحوظا ومذهلا وتطورا سريعا في هذا المجال على غرار الصين ، الولايات المتحدة الامريكية ، دبي والسعودية وغيرها ولا يزال التنافس قائما في هذا المجال إلى يومنا هذا .

والجزائر على غرار دول العالم تعاني من انتهاكات بيئية كبيرة بسبب النشاط العمراني المتزايد ، وقد أدرك المشرع الجزائري أن قانون العمران وحده أصب ح غير قادرعلى استيعاب المقتضيات البيئية المتجددة ، فبادر إلى إعادة النظر في سياسته العمرانية لتسيير مجاله الترابي عن طريق ضبط قواعد البناء والتعمير واستحضار البعد البيئي فيها من خلال سن ترسانة قانونية متخصصة ، متشعبة وثرية في مجال العمران والبيئة .

ولايمكن إنكار دور الوسائل والآليات القانونية المكرسة في قانون العمران لحماية البيئة ، من خلال أدوات التخطيط وحماية الأقاليم الحساسة من التراب الوطني ، بالإضافة إلى التوجه نحو المدن الجديدة من خلال القانونين 20_80 المتعلق بإنشاء المدن الجديدة وتهيئتها وكذا القانو ن 06_60 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة والسعي نحو تعميم استخدام الطاقات المتجددة في مختلف المنشآت عبر الوطن في المستقبل .

وبالرغم من أن المشرع لم يعلن صراحة عن تكريس مفهوم المدن الذكية المستدامة ، إلا أن ذلك يستشف من خلال الإهتمام المتزايد ببعض العناصر التي تدعم هذا التوجه كالطاقات المتجددة ، وتشديد الحرص على حماية أراضي الدولة والمحافظة عليها المكرس بالقانون رقم 23_18.

واستطاعت الجزائر بفضل منظومتها القانونية وإمكانياتها الطبيعية الوصول إلى مستويات لابأس بها لتجسيد التوجه نحو البناء المستدام ومواكبة دو ل العالم ، وقد بدأت ملامح هذا التوجه تتجسد على أرض الواقع من خلال العديد من التجارب على غرار مدينة سيدي عبد الله ، المدينة الجديدة على منجلي وغيرها .

غير أن هناك العديد من المعيقات التي تواجه هذا التوجه أبرزها التكلفة والتمويل ، ضعف الجانب التطبيقي والردعي للقوانين بالإضافة إلى عدم قدرة بعض الأشخاص على مواكبة التطورات التكنولوجية ، إما لكبر سنهم أو اختلاف خلفياتهم الثقافية ، وكذا غياب ثقافة ووعي بيئي بين أفراد المجتمع ، وبالرغم من ذلك لا تزال جهود الدولة متواصلة لتجسيد هذا التوجه والسعي نحو مواكبة دول العالم وتحقيق أبعاد التنمية المستدامة مستقبلا .

من خلال كل ماسبق ، وسعيا منا للإجابة على إشكالية بحثنا المتمثلة في :(هل يمكن التوفيق يبن التعمير وحماية البيئة من خلال إدراج البعد البيئي في قانون العمران ومختلف النصوص القانونية المرتبطة به؟ وإلى أي مدى وفق المشرع الجزائري في ذلك؟)

توصلنا إلى مجموعة من النتائج والتوصيات التي تدور حول موضوع مذكرتنا المتمثلة في:

النتائج

- ❖ تملك الجزائر مؤهلات طبيعية وبشرية كبيرة وكم هائل من الطاقات المتجددة مقارنة بالدول العربية والغربية بالإضافة إلى منظومة قانونية ثرية في مجال العمران والبيئة، غير أنها تبقى قاصرة وغير كافية أمام الزحف العمراني والإنتشار المتزايد للبناءات الفوضوية.
- ❖ إسهام الترسانة القانونية المتعلقة بمجال التعمي (قانون التهيئة والتعمير رقم 90−29، القانون رقم 20−90 يتضمن التوجيه العقاري، القانون 04_05 وغيرها) في حماية البيئة وبالتالي فإن المشرع لم يقصر في النصوص القانونية ، لكنها لم تحقق الفعالية المرجوة لأن المناخ في المجتمع غير مهيأ وهذا راجع لغياب الوعي والثقافة البيئية لدى الأفراد.
- ❖ غياب توجه صريح نحو البناء الأخضر في المنظومة القانونية الجزائرية يقابله اهتمام بعناصر تدعم
 هذا التوجه على غرار الطاقة المتجددة التي تعد أحد ركائز البناء الأخضر.
 - ❖ واقعيا لم تحقق أدوات التهيئة والتعمير الأهداف المرجوة في تحقيق التوازن بين التعمير وحماية
 البيئة بالرغم من تقييد المشرع لمختلف الانشطة العمرانية بالتراخيص والشهادات الإدراية لرقابتها .

التوصيات

- ❖ دعوة الدولة والجماعات المحلية إلى الأخذ بمبدأ التوأمة من خلال إبرام اتفاقيات مع دول رائدة في
 مجال البناء البيئي مثل الصين وتركيا وغيرها لنقل تجاربها الناجحة وتجسيدها على أرض الوطن.
- ❖ تفعیل دور المجتمع المدني من خلال نظام الدیمقراطیة التشارکیة في إعداد النصو ص القانونیة و تشکیل الهیئات الرقادی و من حها الصلاحیة والأهلیة للدفاع عن البیئة في مجال التعمیر.
- ❖ تحفيز الطاقات الشبابية خاصة على الابتكار في مجال البناء المستدام كابتكار تقنيات في مجال إعادة تدوير النفايات، وتصفية المياه بالإضافة إلى إعداد برامج تكنولوجية في هذا المجال ووضع جوائز تحفيزية على غرار الجائق الوطنية للمدينة الخضراء.

الخاتمة

❖ نشر الوعي وسط المجتمع المدني وثقافة التوجه نحو البناء الأخضر وتشجيع المستمرين في هذا المجال

أولا: قائمة المصادر:

1 - القرآن الكريم:

1 -سورة الأعراف الآية 74

2 - سورة الروم الآية 40

2- النصوص القانونية

أ: النصوص القانونية الجزائرية

أ-1: النصوص التأسيسية:

1 - حستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996 ،منشور بموجب مرسوم رئاسي رقم 438_96 ، مؤرخ في 07 ديسمبر 1996 ، يتعلق بإصدار نص تعديل الدستور المصادق عليه إستفتاء 28 نوفمبر 1996، ج ر ج ج ،ع 76،صادر في 08 ديسمبر 1996 ، معدل ومتمم بموجب 1002 نوفمبر 2002 ،ج ر ج ج ،ع 25،صادر في 14أفريل 2002 القانون رقم 20_03 مؤرخ في 16 أفريل 2008 ،ج ر ج ج ،ع 63،صادر في 16 نوفمبر 2008 والقانون رقم 18_19 مؤرخ في 15 نوفمبر 2008 ،ج ر ج ج ،ع 63،صادر في 16 نوفمبر 2008 معدل بالقانون رقم 16_10 مؤرخ في 06 مارس 2016 ،ج ر ج ج ،ع 14،صادر في 07 مارس ، 2016 ، معدل بالمرسوم الرئاسي رقم 24 442_20 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 ، ج ر ج ج ،ع 2016 ، صادر في 30 ديسمبر 2020 .

أ-2: النصوص التشريعية:

- 1 الموافق لـ 05 فيفري 1983 ، المؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1403 الموافق لـ 05 فيفري 1983 ،
 يتضمن حماية البيئة ، ج ر ج ج ، ع 06 ، الصادر بتاريخ88 فبراير 1983 (ملغى) .
- 2 → القانون رقم 84 12 المؤرخ في 23 رمضان عام 1404 الموافق ل 23 يونيو 1984، المتعلق
 بالنظام العام للغابات ، ج ر ج ج، ع 26، الصادر بتاريخ26 يونيو 1984.
- 3 الموافق لـ 8 ديسمبر 1987 ، والمؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1408 الموافق لـ 8 ديسمبر 1987 ، المتضمن ضبط كيفية استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الوطنية وتحديد حقوق المنتجين وواجباتهم، جرج ع 50 ، لسنة 1987 الملغى بالقانون رقم 00_0 0 المؤرخ في 00_0 0 رمضان

- عام 1431 الموافق لـ 15 غشت 2010 ، يحدد شروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة للدولة ، ج ر ج ج ،ع 08 ، صادر بتاريخ 18 غشت 2010.
- 4 القانون 90-25 المؤرخ في أول جمادى الأولى عام 1411 الموافق 18 نوفمبر 1990 المتضمن التوجه العقاري ، ج رج ج، ع 49 ، صادر بتاريخ 18 نوفمبر 1990 ، المعدل والمتمم .
- 5 القانون رقم 90-29 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 01 ديسمبر 1990 . يتعلق بالتهيئة والتعمير، ج ر ج ج ، ع 52 ، صادر بتاريخ 02 ديسمبر 1990، المعدل والمتمم .
- 6 القانون رقم 90-30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق لـ 01 ديسمبر 1990 المتضمن قانون الأملاك الوطنية ، ج ر ج ج ، ع 52 ، المعدل بقانون 80-14 ، ج ر ج ج ، ع 44.
- 7 القانون 99-90 المؤرخ في 28 يوليو 1999، يتعلق بالتحكم في الطاقة ،ج ر ج ج، ع 51،
 صادر بتاريخ 02 أوت 1999.
- 8 القانون 10-11 المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق لـ 12ديسمبر 2001 ، يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، ج ر ج ج، ع 77 ، صادر بتاريخ 12/15/ 2001.
- 9 طقانون 10-20 المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق لـ 12ديسمبر 2001 ، يتعلق بتهيئة الإقليم وتتميته المستامة، ج ر ج ج، ع 77 ، صادر بتاريخ 12/15/ 2001.
- 10 → القانون 02-02 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1422 الموافق ل 05 فيفري 2002 ، يَتِعلق بحماية الساحل وتثمينه ، ج ر ج ج، ع 10، صادرة بتاريخ 12 فيفري 2002.
- 11 → القانون رقم 02 −03 المؤرخ في 27 محرم عام 1423 الموافق ل 10 أبريل 2002، يتضمن تعديل الدستور (المواد 22 ف 04، 27، 52) ج ر ج ج، ع 25 ،صادر بتاريخ 14أفريل 2002 .
- 12 →القانون رقم 02-08 المؤرخ في 25 صفر 1423 الموافق لـ 08 مايو 2002، يتعلق بشروط الشاء المدن الجديدة وتهيئتها ، ج ر ج ج، ع 34، صادر بتاريخ 14 مايو 2002.
- 13 ⊢القانون رقم 33-01 المؤرخ في 17 فيفري 2003 ،المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة ،ج ر ج ج، ع 11، صادر بتاريخ 19 فيفري 2003 .
- 14-القانون رقم 03-02 المؤرخ في 17 فيفري 2003 ، يحدد القواعد العامة للإستعمال والإستغلال السياحيين للشواطيء ، جرج ج ع 11 ، صادر بتاريخ 19 فيفري 2003.

- 15 القانون رقم 03-03 المؤرخ في 17 فيفري 2003 ، يتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية جرج ج، ع 11 ، صادرة بتاريخ 19 فيفري 2003.
- 16- القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق لـ 19 يويليو 2008 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمي ة المستدامة ، ج ر ج ج، ع 43 ،صادر بتاريخ 2008 يوليو 2003.
- 17- القانون رقم04-05الهؤرخ في 14 غشت2004 جر ج ج، ع 51 ،صادر بتاريخ 15 غشت 2004، يعدل ويتمم القانون رقم 90-29 المؤرخ في أول ديسمبر سنة 1990 ،المتعلق بالتهيئة والتعمير ج ر ج ج، ع 52 ، صادر بتاريخ 02 ديسمبر 1990.
- 18- القانون رقم 06 06 المؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق ل 20 فبراير 2006 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة ،ج ر ج ج، ع 15 ، صادر بتاريخ 12 مارس .2006
- 19- القانون رقم 07-06 المؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 13 مايو سنة 2007، المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها ، ج ر ج ج، ع 31 ،صادر بتاريخ 13 ماي 2007.
- 20- القانون رقم 08-15 المؤرخ في 17 رجب عام 1429 الموافق لـ 20 ي ليو 2008 ، يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام إنجازها، ج ر ج ج، ع 44 ، صادر بتاريخ 03 غشت 2008.
- 21- القانون رقم 08-16 المؤرخ في 03 أوت 2008 ، المتضمن التوجيه الفلاحي ج ر ج ج، ع 46 ، صادرة بتاريخ 10 أوت 2008.
- 22 القانون رقم 02 المؤرخ في 29 يونيو 2010 ، يتضمن المصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم ، ج ر ج ج ، ع 61 ، صادر بتاريخ 21 أكتوبر 2010 .
- 23- القانون رقم 11-02 المؤرخ في 14 ربيع الأول 1432 الموافق ل 13 فبراير 2011 ،المتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة ، ج ر ج ج ، ع 13 لسنة 2011 .
- 24- القانون رقم 23-18 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1445 الموافق 28 نوفمبر سنة 2023، يتعلق بحماية أراضي الدولة والمحافظة عليها ، ج ر ج ج، ع 76، صادرة بتاريخ 30 نوفمبر 2023.

أ-3: المراسيم التنفيذية:

- المورسوم التنفيذي رقم 91 175 المؤرخ في 88مايو 1991 ، يحدد القواعد العامة للتهيئة والتعمير والبناء ، ج ر ج ج ، ع 26 ، صادر بتاريخ 01 يوليو 1991.
- 2 → المرسوم التنفيذي رقم 91 176 المؤرخ في 14 ذي الفعدة عام 1411 الموافق 28 مايو 1991
 بيحدد كيفيات تحضير شهادة التعمير ورخصة التجزئة وشهادة التقسيم ورخصة البناء وشهادة المطابقة
 ورخصة الهدم وتسليم ذلك، ج ر ج ج، ع 26 .
- 3 -المرسوم التنفيذي رقم 91-178 الهؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1411 الموافق 28 مايو 1991 يحدد إجراءات إعداد مخططات شغل الأراضي والمصادقة عليها ومحتوي الوثائق المتعلقة بها ،ج رج ج ، ع 26 ، لسنة 1991.
- 4 المرسوم التنفيذي رقم 2000_90 المؤرخ في 24 أفريل 2000، يتضمن التنظيم الحراري في البنايات الجديدة ، ج ر ج ج، ع 25 ، صادر بتاريخ 25 محرم 1421 .
- 5 المرسوم التنفيذي رقم 04_09 المؤرخ في 14 أوت 2004، يتضمن ترقية الطاقات المتجددة
 في إطار التنمية المستدامة ، ج ر ج ج ، ع 52 ، صادر بتاريخ 18 أوت 2004 .
- 6 -المرسوم التنفيذي رقم 04_ 275 المؤرخ في 20 رجب عام 1425 الموافق ل5 ديسمبر 2007 يتضمن إنشاء المدينة الجديدة لسيدي عبد الله، ج ر ج ج، ع 56، سنة 2004.
- 7 المرسوم التنفيذي رقم 66- 198 المؤرخ في 03 ماي2006 ، الذي يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة ، ج ر ج ج ، ع 37 ، صادر بتاريخ 04 جوان . 2006
- 8_ المرسوم التنفيذي رقم 66- 321 المؤرخ في 18 سبتمبر 2006 ، يتضمن إنشاء المدينة الجديدة لحاسي مسعود ، ج ر ج ج، ع 58 ، صادر بتاريخ 20 سبتمبر 2006
- 9_ المرسوم التنفيذي رقم 06- 322 المؤرخ في 18 سبتمبر 2006 ، يحدد مهام هيئة المدينة الجديدة لحاسي مسعود ، ج ر ج ج، ع 58 ، صادر بتاريخ 20 سبتمبر 2006
- 00_{-} المرسوم التنفيذي رقم 00^{-} 00_{-} المؤرخ في 00_{-} المؤرخ في 00_{-} المؤرخ في 00_{-} المؤرخ في 00_{-} المورية للمدينة ، ج ر ج ج، ع 00_{-} ، صادر بتاريخ 00_{-} جانفي 00_{-}
- 11_ المرسوم التنفيذي رقم 07- 144 المؤرخ في 19 ماي 2007 ، يحدد قائمة المنشآت المصنفة لحماية الهيئة ، ج ر ج ج، ع 34 ، صادر بتاريخ 22 ماي .2007

- 12_ المرسوم التنفيذي رقم 07- 145 المؤرخ في 19 ماي 2007 ، يحدد مجال تطبيق ومحتوى وكيفيات المصادقة على دراسة وموجز التأثير على البيئة ، ج ر ج ج، ع 34 ، صادر بتاريخ 22 ماي .2007
- 13_ المرسوم التنفيذي رقم 07- 206 المؤرخ في 30 جويلية 2007 ، يحدد شروط وكيفيات البناء وشغل الأجزاء الطبيعية المتاخمة للشواطيء وتوسيع المنطقة موضوع منع البناء عليها ، ج ر ج ج، ع 43 ، الصادر بتاريخ 01 جويلية 2007.
- 1430 المرسوم التنفيذي رقم 90 307 المؤرخ في 8 شوال 1430 الموافق ل 90 90 ويعدل ويتم المرسوم التنفيذي 91 176 المؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1411 الموافق ل 91 مايو 91 ، يحدد كيفيات تحضير شهادة التعمير ورخصة التجزئة وشهادة التقسيم ورخصة البناء وشهادة المطابقة ورخصة الهدم وتسليم ذلك 91 بر 91 ، 91 ، صادر بتايخ 91 سبتمبر 91 .
- 16_ المرسوم التنفيذي رقم 15- 19 المؤرخ في 25 جانفي 2015 ، يحدد كيفيات تحضير عقود التعمير وتسليمها ، ج ر ج ج، ع 07 ، صادر بتاريخ 12 فيفري .2015
- 17_المرسوم التنفيذي رقم 20- 296 المؤرخ في 12 أكتوبر 2020 ،يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 20- 200 المؤرخ في 25 سبتمبر 2004 ،يتضمن إنشاء المدينة الجديدة لسيدي عبد الله ، ج ر ج ج ع 62.
- 18_المرسوم التنفيذي رقم 20- 342 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020 ،يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 21_المرسوم التنفيذي دو جانفي 2015 ، يحدد كيفيات تحضير عقود التعمير وتسليمها ج ر ج ج، ع 71 ، صادر بتاريخ 20 ديسمبر 2020.

أ-4: القرارات الوزارية:

1 - قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 شوال عام 1443 الموافق ل 29 مايو سنة 2002 ، يحدد دفتر الشروط النموذجي المتعلق بنمطية بناء المساجد ، جرج ، ع 61 ،صادرة بتاريخ 19 سبتمبر 2022.

- 2

ثانيا: قائمة المراجع:

1 - باللغة العربية:

أ - الأطروحات والمذكرات الجامعية:

أ-1: أطروحة الدكتوراه:

1 – حسينة غواس، مدى تأثير قواعد التهيئة والتعمير على حماية البيئة في الجزائر، أطروح ة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، تخصص قانون إداري، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، نوقشت خلال السنة الدراسية 2017–2018.

2 - شهرزاد عوابدي، سلطات الضبط الإداري في مجال البناء والتعمير في التشريع الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة، الجزائر، نوقشت خلال السنة الدراسية 2015-2016

3 – صبرينة تونسي، النظام القانوني للعمران في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، تخصص البيئة والعمران، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، نوقشت خلال السنة الدراسية 2018–2019.

4 – عبد الرحمان سي مرابط ، الوظيفة البيئية لقانون التهيئة والتعمير ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، تخصص قانون البيئة والتنمية المستدامة، جامعة ابن خلدون ، الجزائر ، نوقشت خلال السنة الدراسية 2021–2022.

5 – عواطف بوطرفة، قانون العمران بين ضرورات العصرنة ومقتضيات حماية البيئة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في ميدان الحقوق والعلوم السياسية، تخصص قانون البيئة، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، الجزائر، نوقشت خلال السنة الدراسية 2022–2023.

6 – كريمة العيفاوي، الإعتباوات البيئية في وثائق التعمير المحلية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، تخصص القانون العام: قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، الجزائر، نوقشت خلال السنة الدراسية 2019–2020.

7 – وليد ثابتي، الحماي القانونية للملكية العقارية الغابية في التشريع الجزائري، رسالة دكتوراه، تخصص قانون عقاري، جامعة الحاج لخضر، باتتة، نوقشت خلال السنة الدراسية 2016–2017.

8 - وناس يحيى، الآليات القانونية لحماية البيئة في القانون الجزائري، رسالة دكتوراه في القانون العام،
 جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر ، نوقشت خلال السنة الدراسيي 2017 _ 2018 .

أ-2: مذكرات الماجستير:

- 1 حسينة غواس، الآليات القانونية لتسيير العمران، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام،
 فرع الإدارة العامة، القانون وتسيير الإقليم، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، السنة الدراسية 2011.
 2012.
- 2 ليليا حفيظي، المدن الجديدة ومشكلة الإسكان الحضري: دراسة ميدانية بالوحدة الجوارية رقم 70 المدينة الجديدة "علي منجلي"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم الإجتماع الحضري، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، القانون وتسهير الإقليم، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، السنة الدراسية 2002_2003
 - 3 محمد جبري ، التأطير القانوني في التعمير في ولاية الجزائر ، مذكرة ماجستير في القانون ، فرع
 إدارة ومالية ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر ، السنة الدراسية 2011_2011 .
 - 4 مونية شوك، الوسائل القانونية لوقاية البيئة من مخاطر التعمير في ظل التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام ، تخصص قانون بيئة، جامعة محمد الأمين دباغين، سطيف، الجزائر، السنة الدراسية 2015-2016.

أ-3: المقالات والمطبوعات:

- 1 أحمد محمد أحمد الحزمي، العمارة المستدا مة وأهميتها للبيئة و الإنسان، مجلة العلوم والتكنولوجيا، المجلد 18، ع02، 2013.
- 2 أحمد نجيب عبد الحكيم القاضي، محمد ابراهيم العراقي، خصائص المدن الذكية ودورها في التحول الى استدامة المدينة المصرية، المجلة الدولية في العمارة والهندسة والتكنولوجيا ،2014.
- 3 آلان ميلان، المياني الخضراء (المستدامة) وكفاءة استخدام المياه، مجلة بيئة المدن الإلكترونية،
 العدد 10 ، 2015.
 - 4 العالية عين السمن ، زينب كريم ، دور المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير في حماية البيئة طبقا
 لقانون 90_92 ، مجلة نظرة على القانون الإجتماعي ، مجلد 01، 2021 .

- 5 أوكيل محمد أمين ، بودراهم ليندة ، انشاء المدن الذكية في الجزائر وضرورة التحول الرقمي الرهان والتحديات ، مجلة التعمير والبناء ، المجلد 03 ، العدد 4 ،
- 6_ ايهاب خليفة، المدن الذكية... إستراتيجية الدول المتقدمة لغزو المستقبل، مجلة السياسة الدولية، مجلد 53،عدد213.
 - 7_بادي بن خدة، استراتيجية الحكومة المحلية الإلكترونية في التوجه نحو تفعيل المدن الذكية، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الانسانية، المجلد01، العدد04، 2017.
- 8_ بوبكر بن فاطيمة، البيئة والعمران، مطبوعة خاصة بطلبة السنة الثانية ماستر ، تخصص البيئة والتنمية المستدامة، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر،2020-2021.
- 9_ جمعة بلعيد، واقع الوضع البيئي في المدينة الجديدة على منجلي ، جامعة عبد الحميد مهري،
 قسنطينة، الجزائر، مجلة الباحث الاجتماعي، ع 14، 2018.
- 10_ جميلة دوار، المدن الجديدة في التشريع الجزائري، المجلة النقدية، الاقتصاد والإدارة والقانون ع 38، 2014.
 - 11 _ جميلة سليمان جوهر سالم، العمارة الداخلية الصديقة للبيئة، المجلة المصرية للدراسات المتخصصة، المجلد 09، ع 32، 2021.
- 12_ حاجة وافي، دور المياني الخضراء في المحافظة على الاستدامة البيئية، مجلة تشريعات الت عمير والبناء، العدد 04، 2017.
 - 13_حازم عويس، تعزيز الاتجاه نحو العمارة الخضراء، المحاضرة 8، كلية العمارة والتخطيط، قسم العمارة وعلوم البناء، جامعة الملك سعود.
- 14_حميد بوعموشة، تجربة سنغافورة في إقامة المدن الذكية، مجلة الأبحاث الاقتصادية المجلد 17، العدد 02، 2022.
- 15_حيدر مقداد، ندى صبحي عبد المجيد، إشكالية العلاقة بين العمارة الخضراء والعمارة المستدامة، مجلة التنمية والهندسة المستدامة، المجلد 22، العدد02، 2014.

- 16_ رابح بالنور، نهاد بوشريط، البناء الأخضر كمدخل حديث نحو الابتكار البيئي، نماذج لتوجهات نحو الابتاء الأخضر في بعض من دول العالم، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 04 ، العدد 01، 2021.
- 17_زهية كواش، أم كلثوم اكلي، تجارب وتطبيقات المدن الذكية في المنطقة العربية، الإمارات العربية ودبي الذكية، مجلة الاقتصاد والبيئة، المجلد 02، العدد 02، 2019.
 - 18_شاهين بهجة رشاد ، دعوة محسن جبار ، دور البيئة المعلوماتية في بناء المدينة الذكية ، المجلة العراقية الاكاديمية العلمية (TASJ) ، المجلد 22 ، 2016.
- 19_شباب حميدة، الإطار التشريعي للمدن الجديدة الجزائر مدينة سيدي عبد الله نموذجا، محلة التعمير والبناء، المجلد 04، العدد 2020،01.
- 20_ صبرينة تونسي، البعد البيئي لقانون العمران في الجزائر، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسة، مجلد 04، ع 02، 2019.
- 21_ صليحة فلاق، فاطمة فوقة، كلثوم مرموق، استراتيجيات الإمارات العربية، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 07، 2020.
- 22_عائشة بن النوي، امدن الذكية، إنجازات وتجارب عالية وعربية، مجلة التمكين الاجتماعي، المجلد 03. العدد 04، ديسمبر 2021.
- 23_عائشة بوشمال، المدن الجديدة في الجزائر واقع وتحديات، علم اجتماع المدينة جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة 2، الباحث ع14، 2018
- 24_عايدة بن عيس، منظومة المدن الذكية المستدامة ، مجلة الإدارة والقيادة الإسلامية، مجلد 06، العدد 01 ، 2021.
 - 25_عبد القادرلعبيدي ،بلخيربلحاج ، أثر البعد البيئي في إعداد المخططات العمرانية المستدامة للمدن الجزائرية ، مجلة القانون الدولي والتنمية ، المجك 10 ، العدد 20، 2023 .
 - 26_علي حساني، الوضع البيئي بمنظور السياسة الوطنية والعالمية لحماية البيئة، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 08، العدد 05، 2019.
- 27_علي عيسى عبد القادر لطرش، حماية البيئة والتنمية المستدامة افاق وتحديات بين التشر يعات العربية والدولية، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، الطبعة 01، 2016.

- 28 ليلى بوكحيل، المؤسسات المصن فقافي الجزائر وعلاقتها بحماية البيئة والعمران ، مجلة التواصل الاقتصاد والادارة والقانون، جامعة باجى مختار، عنابة، ع51، سبتمبر 2017.
- 29_محمد الخليل البلوش، التكنولوجيا والعمارة المستدامة، المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية، المجلد 03. العدد 03، 2019.
- 30_محمد بلفضل ، أحكام رخصة التجزئة في القانون الجزائري ، مجلة القانون العقاري ، المجلد 08، العدد 14 ، 2020 .
 - 31_محمد زدون ، مدى مساهمة قواعد التهيئة والتعمير في تحقيق الأمن البيئي ، مجلة الدراسات القانونية ، جامعة المدية ، المجلد 05 ، العدد 01، 2019 .
 - 32_موفق براهيمي، "رخصة البناء ودورها في حماية البيئة الداخلية والخارجية للمبني (دراسة تحليلية على ضوء أحكام التشريع الجزائري)، مجلة تشريعات التعمير والبناء، العدد3، جامعة تلمسان، سبتمبر 2017.
 - 33_نصر الدين بن نذير، فائزة بعيليش، تداعيات العولمة ودورها في المدن الذكية مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 18، 2018.
 - 34_نصيرة تواتي، الأبعاد القانونية لتكريس مفهوم المباني الخضراء في ظل التشريع الجزائري، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، المجلد 13، العدد 01 ،2024
- 35_نهاد يحياوي، حيرش نور الدين، رخصة استغلال المنشأة المصرفة آلية لضبط النشاط الاقتصادي وفق التنمية المستدامة، مجلة الحقوق العلوم الإنسانية، مجلد 15، العدد 01، 2022.
- 36_نور الهدى موهوبي ، الحماية الوقائية للبيئة عن طريق الرخص العمرانية (رخصة التجزئة ، رخصة التجزئة ، رخصة الهدم) ، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسة ، العدد 02 ، 2017 .
- 37_يحياوي سعاد، نور الدين حيرش، رخصة استغلال المنشأة المصن فقه الية ضبط النشاط الاقتصاد والإدارة والقانون، جامعة باجي مختار، عنابة، ع51، سبتمبر 2022.
- 38_يسرى حمزة، حكيمة حليمة، تهيئة المدن الصحراوية وفق أبعاد التنمية المستدامة المدينة الجديدة (حاسي مسعود، الجزائر نموذجا)، مجلة البحوث والدراسات والتجارية مجلد 05 ،ع01، مارس 2022.
- 39 يوسف بن ناصر ، رخصة البناء وحماية البيئة، مجلة العمران، مخبر القانون والعمران والمحيط، كلية الحقوق، جامعة برج باجى مختار، عنابة، الجزائر ،2000.

أ -5: المداخلات:

1. مداخلة سهيلة بوخميس، رخصة استغلال المؤسسات المصنعة ودورها في حماية البيئة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مخبر الدراسات القانونية للبيئة، جامعة 08 ماي 45، قالمة ، الملتقى الوطني حول آليات حماية البيئة والنتمية المستدامة في الجزائر ، واقع وأفاق ، يومي 02 – 03 أكتوبر 2018 . أ 6 : الندوات :

2. ميهوب يوسف، الندوة الدولية حول السكن غير الشكلي في المغرب العربي الفضاء والسيرورات والفاعلون، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات والجمعية التونسية للدراسات والبحوث العمرانية ، أيام 24، 25 ، 26 ، نوفمبر ، 2016 ، تونس

أ-6: مواقع الكترونية:

- 1- https://www.Planradar.com/sa/green-bulding.tecnologies-sustainable-futur-29/01/2024.
- 2- https://Portal.shymun.gov.ae/at/Education/Lists/Magazi ne Gallarylist.
- 3- https://Faculty-Ksu-edu-Sa.
- 4- https://ar.m.Wikipedia.org.Wiki.
- 5- https://www.naWa3em.com
- 6- https://greenfue.com
- 7- https://janoubia.com24/07/2018.
- 8- www.wamda.com.10/2015
- 9- https://bib.manara.com

10-https://www.researchgate.net

11-https://www.ierek.com.press

- 12- https://ibtekr.org.cases
- 13- https://www.Tech-mag.net
- 14-- https://www.almarsal.com-post
- 15-- https://sabq.org
- 16-- https://cnnbusinessarabic.com

همرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الصفحة	العنوان
	بسملة
	شكر وعرفان
	الإهداء
	قائمة المختصرات
05-01	مقدمة
	الفصل الأول: آليات حماية البيئة في قانون العمران
7	تمهید
8	المبحث الأول: الأحكام العامة للتعمير المراعية للبيئة
8	-المطلب الأول: البعد البيئي لأدوات التهيئة والتعمير
13_8	 ■ الفرع الأول: المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير
18_14	 الفرع الثاني: مخطط شغل الأرضي
18	-المطله الثاني: البعد البيئي لقرارات التعمير
25_18	 الفرع الأول: الرخص
29_25	 ■ الفرع الثاني: الشهادات
30	المبحث الثاني: الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعمير
30	المطلب الأول: المناطق المحمية
36_31	 الفرع الأول: حماية المناطق الساحلية
40_37	 الفرع الثاني: حماية المناطق الفلاحية
44_41	 ■ الفرع النالث: حماية المناطق الغابية
44	المطلب الثاني: المؤسسات المصنفة
46_44	الفرع الأول: مفهوم المؤسسات المصنفة
53_46	الفرع الثاني: مظاهر حماية البيئة والعمران قبل اعتماد المؤسسة المصنفة:
55_53	الفرع التللث: مظاهر حماية البيئة بعد اعتماد المؤسسة المصنفة
56	خلاصة الفصل الأول
الفصل الثاني: التوجهات الحديثة لإدراج البعد البيئي في قانون العمران	
64	تمهید

65	المبحث الأول: البناءات البيئية
65	المطلب الأول: المباني الخضراء
70_67	 الفرع الأول: التعريفات والخصائص
73_70	 الفرع الثاني: نماذج تجسيد المباني الخضراء في العالم والوطن العربي
73	-المطلب الثاني: المباني الذكية
78_73	 الفرع الأول: تعريف المدينة الذكية وخصائصها:
83_78	 الفرع الثاني: نماذج وإنجازات عالمية وعربية في مجال تطبيق المدن الذكية
84	المبحث الثاني: موقف المشرع الجزائري من البناءات البيئية
84	المطلب الأول: الأطر التشريعية والتنظيمية
87_84	 الفرع الأول: البناءات البيئية في إطار قوانين البيئة والتعمير
89_87	 الفرع الثاني: البناءات البيئية في إطار القوانين الطاقوية
89	المطلب الثاني: نماذج واقعية تجسد هذا التوجه الحديث
91_90	 الفرع الأول: مدينة سيدي عبد الله
93_91	 الفرع الثاني: المدينة الجديدة" على منجلي" قسنطينة.
96_93	 الفرع الثالث: المدينة الذكية المستدامة لحاسي مسعود
97	خلاصة
102_99	خاتمة
113 _103	قائمة المصادر والمراجع
114	فهرس الموضوعات
_	ملخص الدراسة

ملحی الحراسة

الملخصص بالعربية:

مع تفاقم المشاكل البيئية وتزايدها، أصبحت المقاربة بين قطاع العمران وحماية البيئة هاجس المجتمع الدولي ككل، ما جعل المشرع الجزائري يتدخل لتنظيم الحركة العمرانية من خلال النصوص القانونية والتنظيمية، ولا يمكن إنكار دور الآليات والقواعد القانونية في مجال التعمير والبناء في تكريس مقتضيات حماية البيئة مع تحقيق جزئي لأبعاد النتمية المستدامة، إلا أنها تتسم بنقص فعاليتها وضعف الجانب الردعي فيها بالإضافة إلى غياب مبدأ الحكامة البيئية كما أنها تسير ببطء مقارنة بالتطور الحاصل. ورغم محاولة المشرع النهوض بقطاع التعمير ومسايرة التوجه نحو البناء المستدام من خلال القانون التوجيهي للمدينة 60-60 والقانون 20-08 المتعلق بإنشاء المدن الجديدة وتهيئتها، بالإضافة إلى محاولة مد جسور الطاقات المتجددة والسعي نحو تعميمها عبر الوطن، إلا أن قطاع العمران لايزال يعاني إلى يومنا هذا من انتهاكات صارخة أبرزها الإنتشار المتزايد للبنايات الفوضوية وغير المكتملة والأحياء القصديرية ما يجعل إدراج البعد البيئي في قانون العمران في بداية خطواته الأولى في الجزائر.

Summary

With the exacerbation and increase of environmental broblems; the approach between the urban sector and environmental protection has become the concern of the international community.as a whole; wich made the Algerian urbanmovementthroughlegal legislatorintervene regulate the to regulatorytexts; the role of legalmechanisms and rules in the field and construction reconstruction in establishing the rrequirements of environmental protectionwhileachievingitis partial to the dimentions of sustainabledevelopment; but itischaracterized by itslack of effectiveness and weakdeterrent aspect; in adition to the absence of the principals environmentalgovernance; and itisprogressingslowlycompared the development.

Despite the legislatorsattempt to advence the construction sector and keep pace with the trend towardssustainableconstructionthrough the City directive Law 02-08 relating to the establishment and development of new cities; in adition to an atempt to bridge renewableenergies and strive to spreadthemacross the country the urbansectorisstillsufferingfromtoday there are blatant violation mostnotably the increasing spread of choatic and incomplet buildings and tinneighbourhoods which makes the inclusion of the environmental dimention in the urban lawar the beginning of its first steps in Algeria.